٢٢٢٢١

٢٢٢٢١

المعظم
ساعظم السلطان
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين
السلطان السلطان الغازي محمود خان
السلطان السلطان الغازي عبد الحميد خان
سرعساكر البحر احمد سامح باشا
الحرمين الشريفين
عمرهما

بسم الله الرحمن الرحيم

ما قصر تفصل قوله وسكناه ولم يوض لعدم ذكر الموصوف
وعلة البناء باسبق وتحمل ان تكون من الظروف اسكان المخصص بعض العمات
بانزلا الا المجموع مذا صل قوله الغير الجور لسد الانباء آنا ارجح
المذاهب الوجه لتحمل الكلام على ورود في الوقف العموم من تحصيل الآل
بانزلا بعد الصلح على النبي الكريم وآله ورود لفظ العشائر وشمول الاقرا
ح للواجب فسنخ للظهور القرآن وآله فصل من ارجاع الغير الى الواجب
كالزكاة لا معنى لمحبة لا بعبادة فسنخ فلام لنفاذ فلام جنسه قوله اعني
من النصف فرجوبه بزيادة الدم في الجملة قال بعض الافاضل لطرد لان الغير
السعيد له معنيان الاول سواء شمع ان تعدد الزيادة على جمع ما عداه
فاصفاله والثاني ان تعدد به الزيادة على عداه مطلقا والمعنى الاول
يجوز ان تعدد بالمفرد مثنى ومعدود دون الثاني وآثر افعل التفضيل بمعنى الزائد
في الجلد ثم رد فقط وآجيب بان المراد بالمعنى الاول المراد بقوله في الكل
ان لا يكون تلك الزيادة في الكمال بالنسبة الى جميع الاشخاص لا يكون الا بالمعنى
والمعنى الثاني دل على بعض المعنى الاول قوله فلا ورد بان قال المصنف
ولما كان تفهيم الامور لا حوال المتوقف رفع الثاني الاعراض لاول الموقوف عليه
قوله ولما كان لا ظاهر ان يوقف بكل الاحوال على بيانها المتهم كن واحد
يوقف المتأخر البدء الى العلم بكل الاحوال لا دل على وجهها من كبرى قال
فالاولى ولم يقل فالصواب آما وجه الاولوية فهو انتهى كون هو العالم

منضدا اصليا من ظام المتعدي ونوه المتأخر الى بعوله فذلك غير واضح بما ظام
ان رفع وغيره ذلك مما يعلم بالمتأخر قوله فان قسم الموجود لث الاولى الحال
فان قسم الموجود وكان قول المتن اعني بقسم الموجود اثنان الا كان يمكن
ان يقال بقسم الموجودات في جمل ضرب يوم الجمعة اي بقسم الما الموجودات
والاحسن ان يقال الحدة فان قسم مطلق الموجود والموجود المحدث
والموجود المحدث واشتمال هذا فلا عبارة صحيحا كذا قال بعض الافاضل
وقد علم من توجيه او بقوله فان قسم الموجود آت لان القسمة تكون موجودا
وبالجملة اذا كان في الوضع اتم واسلم اسلم بان لوحظ في المقسم اسلم مطلقا
سواء كانت اولا كما اعتبره المتن هنا وجب الاخذ آدوان لوحظ
اتفاقا الاولى فقط وجب الجمع كما اعتبره صاحب الموافق والمتن فاخذ اولى
الاولى يمكن ان يقال ان قسم الكل الى الاجزاء لا قسم الكلي الى الجزئيات ومع
كلي واحد منها فان كلامهم قوله اذ لا اول لها قال بعض الافاضل الاولى
ان يعلل بعدم وجوب لانه ان ثبت الاعتبار هذا ولا يخفى ان الاثنان لا يوجد
العلل وما ذكر الاقتصار على احد قوله وعلل اربعة قال بعض الافاضل
هذا لكون المركب من ثلثة ابوآه واسطة ثالثة على القول بان اصل تركيب الجسم
ستة فكون المركب من خمسة واسطة رابعة وعلى هذا فعلل القول بانه ثمانية قوله
والعرض ان لم يكن لا يكون لا ولا يخفى ان المراد بالعرض ما لا يكون المتحيز دون مطلقا
لانه الاعراض ان الحركة والسكون عارضان للجسم مع انهما لا يتقسم بكل من القسمين
على الانقسام واعترضوا على حصر الكون في الاقسام الثلثة بالاجتماع والافتراق
وما ذكرنا جوابه بان الحركة والسكون والاجتماع نوع عند بعض المتكلمين كما ذكر
في المواقف والمقاصد فهذا المقسم تقسم الموجود الى الاجناس او الانواع

لا الى الاصناف وهو خاص فلم يذكر بعض اصناف الكيوس اسفنجا او البيرة
لا يجب ذكرها تنبيها على ما ذكرنا من ان عدم الكون لما لا اقسام
من قبيل عدم الكل لا الكل فتأمل قوله لكن يمكن الخ، قال قلت لا يمكن ان يكون مطلق
الحجر دون مطلق بعض الاحجار اذ لا يوجد كل حجر من بعض قلت نعم لا يوجد مطلق الحجر
من مطلق الشخص لكن لا يلزم ان يكون عرضا قال بعضهم قال قلت لان الجوهر
الفرد مثلا ان كان جوهرا يلزم تركبه من اجزاء وان كان عرضا لزم ان يوجد
عرض لا يوجد الجوهر الفرد اذ لا يلزم من تركب الجوهر الفرد والتصوير منع لزوم
وجود الشخص لكل حجر عند المتكلمين بناء على الاجتماع الجواز قال
ان مطلق الشخص يجوز ان يكون اعراضا فلا يتناول الاجتماع ملاحظة الشخص
لا يخفى ان كل موجود فهو في اعتبار الوجود اما يجب لنفسه ان كان ممكنا او واجبا
او الوجوب لغيره كالانواع او الامكان لنفسه كذلك يجب ان يتقيد
شيئا بالوجود لكنه محل تأمل قوله فانه لا يلزم الخ، قال بعضهم فاضل
لا يمكن ان يكون الكون الاول ما يكون الحجر موجودا ولا يحتاج الى اكثر
من جوهر واحد فان جعل كل جسم من قبيل الحيوانات مثلا بالبعض مطلق حجر فالاولى
ان يقال بالسبع مطلق حجر فالاولى وكذا ان جعل غير ما وان لم يجعل مطلق الحجر
فقوله وسواء الحيوان مثلا وانت خبير بان الكلام في العالم الذي يمكن الحجر دون مطلقه فيه
ولا يمكن الكون والكون الاول ليست ما يمكن الحجر دون مطلقها قوله
بل سوء جواب له، قال بعضهم تأمل لا يخفى على العارف بامثال هذا الكلام فوجه
تلك الوجيه عن هذه الاعداد ومخالفته لمذهب المتكلمين لانهم لا يحكمون
بتمام الغرض في العرض والتعجب عندي ان مراده الذي هو سوء الجواب كيف
عارضه للاولية فلا يكون موجودا الا ان يقدم الوقوف على ما يمكن ان يوجد بلا حجر

بها قوله وغير ما يحتاج الخ، قال في الكشف ان اهل سوا الصلاة والعين جلسا
الضاعة سان عندهم قال بعض الاكابر ان كلام جلبان الحجارة مسلم الحجر فعلى هذا
المتكلمين من المحسوسات قوله وبعض بالنوى العدد ونفضوا النصا بالاجتماع قال
وجوابه ما مر في النفض فلو كرد الكون قال بعضهم قال لا يخفى ان بمثل النوى
موجود في كل انارها لكنها لا تظهر لفقدها لان الماء عدم الحجار ما لا يحتاج الى
اكثر من جوهر واحد في اصل الكون قوله فان لم يمكن البنية دون الخ، قال بعض
الفاضل قال المتباحثون عدم امكان البنية دون ان يوقف على وضع بالوان مختلفة
الروابع وهذا اظهر جوابا فان في بعض نوى الموالح الاترجة صورها
او الاحمر لزاكيها الصور التي هي جوهر دون النوى مثلا ولا يخفى ان
المتباحثون في بعض البنات في اسناد الامكان الذي هو معنى اللزوم مطلقا او
قيل ان اراد بالبنية قال بعضهم قال لقائل ان يقول ان المراد بعدم امكان
البنية سلبا لامكان امكان بنية من البنى فتقرر السؤال ان يقال
ان اراد بالبنية الاجزاء المجتمعة مطلقا فلم لا يمكن البنية دون الجزء لجواز
بساطة الجوهر بالاولى فلا يصح الحجر مثلا فالنقل مراده ايراد السؤال او
حمل وجه يجب النظر بالبنية الماء وكن الحجر لان ما ذكر من دفع بان يقال ان كل
واحد من تلك الصور التي هي انواع مختلفة عند العالم بها يوجد دون البنية قوله
والجواب انه لم يثبت الخ، قال في الكشف قال الطيبي اجاب السؤال
منع كون النص الحجر والجوهر اعراضا مثلا وقال بعضهم قال لا صحة كذا
لطيبي اجاب السؤال تم الجواب المراد سؤالا مثلا ولا يخفى ان مثلا
جواب عن التالي لكنه يجوز ان يجيء مثل عن الاول كما اشار اليه بقوله كالنوى
الموالح الخ

حسن ان الطيبي من الصحابة
الثاني والعجب ان كلامه
كلام مع الاول

وكانه لم يذكر الاذن لما قال بعض الكابر لو كان الاذن كافيا
الا بالنسبة الى المحدث على راى المخالف والفرق بينهما لا يخفى
على الكابر لانه لو كان الاذن اختياريا لزم الدور لان كل افعالنا
يجب ان تكون معدودة على بعض كما تقدم مع ان كل فعل معدود انما يعد كذلك
بواسطة انضمام الاذن اليه على ما سيجئ فتامل الا ترى ان هذا السؤال
ناشئ من سوء المزاج لانا نقول ان الارادة بمعنى الميل مثلا يحصل فينا
ورسم الجبائي قائلا بعدم صيرورة الاذن المعدوم باذن اقوى للاثر بل
هذا الاذن بمعنى العلم المخصوص المخصص على تقدير اراءة الله تعالى
والاذن بمعنى الاعتماد والميل يكونون معلما بينهما حيث قالوا
بجواز ان يعتقد شخص في اعتماده لنفعه فعل كذا فعال وفي سلامته ثم يعيد
لذلك الاعتماد والميل الا ترى ان الفاعل بالاذن بمعنى الميل المعدوم
لا يقولون بعدم كل معدود باذن لها وان لم يجد لعدمها مانع
الاحكام له قال بعض الاكابر لا تحكم الى سببها لعدم الطرف فان
قطع النظر عن الاول كما والذي سببها الوسط لزم بعدم الطرف قطع كافي النباتات
هذا والظاهر ان غرض المعترض انسب على النقض ليبدي بها براءة بعض اصحابه والا
فالبعض معترف بالمؤثرية بالاستقلال والجزئية على المذهب المشهور
لا قال سبب الاحكام واطلاقه وله سببها الحسي النظر او الحس وغيرهما من الاحكام
لانا نقول المراد بالسبب ههنا ما يكون عن نفسه سببا كما مر والحس ههنا
ليس كذلك قال بعض الاكابر لا قال ان مجموع العلم مع حسن الظن
سبب كاف يوجب كمال الاعتماد وانا نقول المراد بايجاب السبب ايجابه على وجه

يستلزم بحسب العادة بحيث لو فرض عدم الايجاب لامكن ان العمل مع حسن الظن ليس
كذلك لانا نسمع كثيرا ممن حسن ظننا به ولا نعتمد عليه وقوله على المعلم
نعم ربما يزول اعتمادنا في بعض الاوقات مع ان العمل مع حسن الظن باق قلنا
سنداوا نشير بان السبب هو العمل مع حسن الظن بان العالم صادق هذا
العمل او في اوائله الى مشدد كما العمل لا مكان في سمع كلام بعض ولا يعتقد
بعد وامه لا يوجب ذلك الظن زوجه وكما ينتفي وان العلم اذا زال الاعتماد
فلا يزول الا بعد ذلك الظن ولا يبعد ان يكون زوال الحسي وقع الاعراض الدنيا والله
المعرض على الوجه المخصوص والاشارة الى الاعراض الذي لا يوجب التنظر
ثم قال وكما لبعض تتمة وان قال السيد سلمه الله تعالى فلا بد ان يكون لهم على
مذهبه قطعا الا ان يراد بالسبب النظر عشرة منها قال بعض الاكابر
ان اراد بالمعدود معدودا فربما يلزم ان لا يكون الاصوات من قبيل المعدود
لان الرياح ضرب ما ان الصوت موج الهواء للقرع او القلع وان القرع والقلع
عندنا مرجعهما واحد وان اراد معدودا فيجب سواء كان قريبا او بعيدا بقيد
الكثرة العشرة لان الجوان واسائلها معدودة اصلا فكون اسبابها معدودة فكذلك
فرد اسبابها فهو معدود سندا والظاهر ان مراده السيد سلمه الله تعالى لزوم ان
يكون لسبب الاتصال للواحد بعد ما كان سببا بالبعد منها وكون الصوت
معدوما لعدم الوصول الى القرع او القلع نفسا لا سنده ولون مذهب
المكلمين كذلك غير معلوم بل المعلوم من كلامهم الاتصال خلاف وكما في
تصريح الشيخ بان في هذا اخلالا حيث قال ان القرع والقلع سببان لصوت
والموج سبب الصوت فعند الاتصال بان يراد المعترض في بيان سبب
المكلمين والمعرف بسبب الماء والله الهادي للصواب كما صرح به وباجمعه قال

في الشرح وسمي الله تعالى قال بعض الاكابر بشعل الحرف مركبا الى الاول لها كالجار
والدخان سنا ولا يخفى على المنصف ان هذا لو في مقام التقسيم وسمي ما بسيطا او
وكيات بمنزلة الجسم اما بسيطا او مركبا ولعاد له والمركبات سمي المواليد عمرا
المركب اما معدن واما نبات واما حيوان ولا يخفى انه لا يوجد في كل
مورد ونسمي من هذا الوضع بوجه من الوجوه المقرر ولا يكاد ان المركب الى المواليد
لها الوضع لها صون نوعه بجعلها نوعا واحدا بل سمي اجتماع متجاورين
وان كان متصرفا فذلك ولو قال بفعل او بوقوع والا فعل او وقوع كان
الاتم فالنقض لم يرد وفي الحاشية من المنع مثل الكون المتصف
قال بعض لو قيل المراد بالسهول السهول المحسب نوعه
لعدم امكان السهول المحسب بعده ومقابلة الخصوص المحسب نوعه لا يخفى
ما لكون المتصف سهولا المحسب النوع عرفوا الطاهر المشترك بانه ذو وضع
لا قال بعض الاصل معناه ذو وضع مفروض كونه ذا وضع فيكون
المحسب الفرض بلا مرية طاردا ان قال كون الشيء ذا وضع فرع وجوده
الخارجي والحد المسركا مر فرضي الوجود لي الخارج سنا وسطح المتصف
بان الوضع لا يصفي وجود الشيء بل يصفي ما وجوده او وجوده ما يوم
في مثل الحدة المفروضة في المقادير نعم لو يقال ان ولزاوم الانفكاك
بالعقل يوجب توهم السعة فهو كم بالعرض وجسم من الكميات المتصلة
تسامل انا حصر الشيء في اصنافه بكون كل منها وسيا وغير مباين لغيره
او بينه لازمة لها وانا صنافه بكون بينه ولم لا يقال كل موجود مثل
وانما قال ولا ولم يقل والعوائد لا توجب ان يكون الموجود بالفعل
من بعض كل باب والعقول ارادوا بعض المثل ويكون ارادوا بعضها في كل
وضع

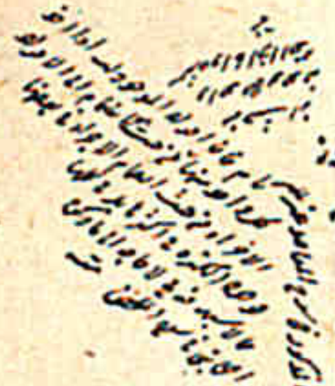

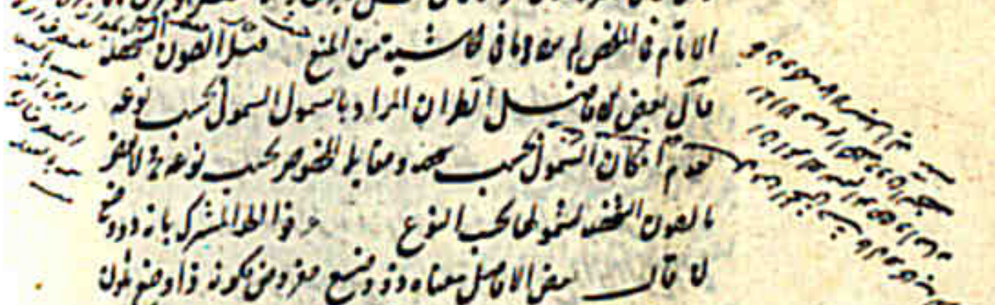

ما ولكل الباب بعدا وان كان في نفسه معدودا بالآحاد مثل الفرق الذي
معدودا بالآحاد لكن لما كان مثل ان يعد بالذات ما وضع
الابواب والفصول واما ما قال من ان النظر من لفظ الموجود
اخراج النسخة فلا يكون العدم من الامور العامة لوجود ما فيه الاكثر مثل الكل
والزمان معدوم يكون البحث عنه الخلاء فرعه البغي لكل النظر
ان المراد الاعم من النسخة ولو كما قال ولم يقل ولم يقله لعوب
فانا نمنع لو كان سبب العدول عن اليوف الاول سوء العدم وعن
مثل ما يكون قال بعض لا قال بعض لا فاضل الوزن من مثل العدول عن
ما ذكره الشرح سوى انه لو حظ فيه السهول لا كره فيام او جلها خلافا ما ذكر
في الشرح فعلى هذا الواجب في مثل الاعراض كما سوى القانون صحة
اسم الموجود في الكل يكون العدم من الامور العامة على هذا العدول وفي ذكره
ظهر ضعف ما في شرح المواقف اثناء بيان هذا العدول ان العدم لا يكون
من الامور العامة وانت خبير بان عدم ذكر العدم الى ليس في مقابل الامور
معدوم ليتوهم بناء على ان المراد بالواجب الذات وما يوم به العدم
الذي ليس غيره عند العالم لو سلم ما ذكره الزمان كما انا لم يحكم على الكل
قال صاحب المواقف المراد في الموجودات اشتهارها او لا سبيل للعقل
لاحصر الاخاص في بعض الاكثر منها ولكن بان مثل الكثرة يوم اكثر ما قال
الكاتبي ان العدول تشهد بان الانواع الغير المحصورة في هي اكثر من المحصورة
فيه فوجد الكثرة في اكثر الموجودات فقال لان الذي اشاره الى الموجود
وآخر نقض له صاحب المقاصد بانه كما ان يكون الذي انسان الا الشيء او لا
او غير ذلك وقيل لان قائله وهنا سؤال مشهور وهو ان الناظر في الوزن

سوا الثبوت لغيره الذى سوا الوجود لغيره والعرف سوا الوجود لغيره فبينهما
عموم من وجه فرد مطلق الثبوت على ان المفهوم الذى لوجد لا يلزم
الموصوف المذكور بحسب نفس الامر لانه نفسه قال صاحب المحصول لا نعلم
معنى الذى نعلم وكل والابعد نعلم معنى الحصول فى الاعيان اولا وذكان
وقال بعض الحكماء ان له كان حاصلا فى كل شئ فى الوجود والعدم وهو
وهو بيان عن سلب الشئ عن طرفى الوجود والعدم قال بعض الافاضل
هذا العرف نظرا الى المراد به الامكان بالامكان لا شرط او زاد منضم
بالوجود فى الخارج لاشتراط الحصول عند العقلاء فى الاخبار واما الامكان
مطلقا فسواء والموصوف للعدم وما العرف والجواب ان الحصول عند العقل
شرط فى الحكم من يعلم الاشياء علما حصوليا لا بشرط احد العلمين فى الحكم
من علم الانبياء علما حضوريا بحصول الوجود بدون ان يرسم به العلمان
قال وهذا سلب لا قال بعض الاكابر لما كان سلب الحكم او المتعلق
عن المعدوم سلبا بحسب الوجود وسلب الاسم اما سلب الحكم او سلب الموصوف
اما الحكم او لا بحسب الاول هو المطلوب لانه المتبادر والمتأخر ثابت للمعدوم
فنقول ان مفهوم المسلوب سوا المطلق الذى سوا الوجود والسلب الموجه عن مفهوم
المعدوم وانت خبير بان نفى الاشياء عن المعدوم كما وكيف وكما البعض وغيرها
المخبر اضافة وجودية او لوازمها وانبات المتأخر له الى مفهومها
فرع عن مفهوم الاشياء لا يخفى شئ قال بعض المحققين ما قاله لا يلائم
آية شئ الثابت سوا الوجود والموجود بمعنى المتعلق سوا الوجود المشار عليه
الامر انا نسلم انهما لا مفهومان الا موجودين فان لا نعنى هذا
مفهوم موجود بالحمل هو ما لنفسه صورة الموجود لغيره الوجود

لصدق الوجود على المعلول الاخير دون العلل قال بعضهم الاكابر لا يحال
لان بعضهم وجد سنا الحكام على المساهلة والبناء على الغالب وجبر الموجود اللفظ
بالالفاظ المفيدة الدالة على الصور المصورة بالمجاز بقرينة غير مقالة او ما يخفى
وجهه فرد سوا اخذ على نوع الحمل فى الخارج بمعنى او لازم اعنى الوجود
اما عدم لا قال بعض لا ما حمل وبعد ما كان كذلك يجب ان يكون لما فاته
لزم منع اما الثانى بهذا الموجود اعنى سبب للاسبق فى الاول
او موضع عن السبب اى الموجد موضع السبب اى الوجود وعرفا فى غير الاول
بموجب للخبر بالامكان قال بعض الافاضل فيه نظر لان مفهوم هذا الخلق
ان مفهوم كل من هذه الثلاثة للفظ الاستثناء ليس كذلك اذ كما لا يحمل
الموجود للاسبق محمولا بالاولية ولا كذلك الاسبق سوا كان الاول او غيره قال
وكيف كان ان السؤال عن السبق ليس مفهوما عن مفهوم قاسب منشأ ان يكون مفهوما
لفظ الاستثناء باخذ الاستثناء فان حمل بالحمل الاولى الذاتى
ان السبق الى الفعل ليس مفهوم السؤال حاصلا عن مفهوم المشتق فلا يكون الموجود
بالسبق مفهوما لفظ الاستثناء باخذ الاستثناء فان كان كذلك سوا الحمل بالاولية
والامكان مفهوما الوجود بالامكان ان يخبر عنه بالسبق فيكون الوجود بالاولية
ان مفهوم مفهوما للوجود بالامكان الخبرى وهو باطل قال بعض الافاضل
لم يرد ان كل مفهوم المسبق بالسبق على الوجه الاول الذى سوا المراد بالاسبق
مفهوم لفظ باخذ بالاولى ان مفهوم المسبق مفهوم لفظ الاستثناء
سوا كان باخذ الاستثناء المعرف كما فى الوجه الاول او باستثناء المعرف
المسبق استثناء ظاهريا كما فى الوجه الثانى فان مفهوم الموجود بالامكان
اخبر مفهوم للوجود بسبب امكان الخبر كما صرح به شيخ الموافق ثم مفهوم

ان الخلاف هنا في الوجود وما ذكرناه تعريف نوع وارضه منه ولا يلتفت لما توهم
من ان الوجود عند الغير أبين من الامكان للفرار والانتقال عنه فالوجود حينئذ
سؤالا المعرف بين من الامكان للفرار عن الفرار والانتقال وانما كان
الامكان أدل فان ذلك قد ذكر الخفي فيما بعد ان هذه البديهة مبنية على التوهم
بخلاف بداية الصور فانها من البديهة الاولى عنده كما سيأتي والصدق على
الشيء الصفة بالوجود لا يكون استنباطها عن التوهم والبديهة الاولى
بها من براية الصدق بحقيقة الوجود وهنا سؤال قال الخفي فاذا كان الواجب
وجب المقاصد هذا الاحتجاج على من يعرف ان الوجود معلوم بنفسه فلا يكون برهانا
فعلى تسليمه وعزله لا قائل به فان لان الكلام في الصفة بحسب حصوله
هذا وانت خبير باحتمال ان نظر الوجود مما زاد من بعض الاشياء بالبديهة وشبهها بعض
الآخر وغير المعرف بالوجه العام مما قاس شبيه بحصل الصور الحصولية بالشبه بدل
قائل عنهم الخ فيه نظر الدين قال الخفي لم قائل بعض لهم قائل ان سماه الاسوال
على براية الوجود بالبيان وسيجتمع جميع الاجوبة وهذا السؤال شيء هذا وهذا حيث بعضه
لكن الناظر في حال صاحب المنار وكن الخ لان اذا الم يعلم ان قائل
بعض الافاضل ان المستند للاعلم بهذا البديهة في براية حصول الوجود وقبل الاسوال
واما بعد الاسوال فلا يعلم عدم علم لانه قال بعض الوجود والعدم سيان على البديهة
والسابق على البديهة اولى بالبداية فلم ان البعض الغير البديهي لمساواة الوجود والعدم
هذا ولا يخفى ان الحكم بداية المعدوم على هذا المعدوم لكون كما على بعض الاجوبة آتية للمصنف
فلا سعي الغير في طعن قال فلا كما لا يلزم ان لا يصل اختيار اللزوم عنى آخر
معاشر الذكور انما معاشر للاول فلان يلزم بانها خصوصية الجوهر شيئا فشيئا والا
سيارة للشيء الثاني فلعدم زوال هذا الملزم بالجوهر فلا يرد عليه ما قال بعضهم قائل

وخلاصة ان اريد بالجزم بان العلة موجودة الجزم بان العلة احد الوجودات
الذوات فلا يجدي نفعا وان اريد الجزم بالخصوصية فهو سوء الجزم الثابت وان
اريد الجزم بمعنى أحدهما فلا نضاف انه لا فرق بين القرينين وعدنا ثمة
ان العلة موجودة بما اراد اعترض عليه بانه ان اراد انه لا يزول الا عند وجود
العلة المضافة بالخصوصية فهو ممنوع وان اراد انه لا يزول الا عند وجود
العلة مطلقا فهو مسلم لكن هذا لا يفيد لان المعدوم بالعلة المخصوصة المقصود بالحضر
وأجاب عنه الخفي في بعض كتبه بان معنى الكلام ان ملك العلة يدل عليها انها
جوهر ويدل عليها انها موجودة ولا يلاحظ العقل في هذا الدليل سوى الوجود ونكون
وجود جوهر بل يلاحظ معنى الوجود دون هذا القيد كما اذا اصل زيد
ضارب فان الحمل هنا ليس سوى الضرب المقيد بكونه ضرب زيد فالذي
لم يزل سوى الاتصاف بالوجود والحمل على ملك العلة المضافة بالجوهر
اتصافها بالوجود المقيد بكونه وجود ملك العلة او وجود يطلق العلة
فلا يلزم الشرط لان منشأ هذا السؤال لفظ الخصوصات المذكورة هنا لكن
وخلاصة ابطال جوابه على البحث قال فاذا حاصل الجواب ان كان
مفهوم العدم لا دخل له في الاستدلال بل على العدم بعد وجود كان بطلان التالي
ظاهرا وان نزل على هذا الاحتمال أخذ وقال ان كون زيد في المثال مسبوقا بالعدم
يعني آنيا فانا نجد بالوجدان ان كل ذات الدين قال علت الحركة واعترض
عليه بعض الفضلاء بانه يجوز ان يكون الحجر بلاحظ احد تلك العلل المختلفة
من غير ملاحظة لفظ الوجود اصلا فان هذا المعنى سار في الجوهر وغيره سواء كان
اللفظ وأجيب بان المراد بالعلة ما هو المتداول بين جميع العقلاء بعضهم لا
في ضابط والضابط المعلوم الخ سواء اشتركوا في لفظ الوجود كيف لا يجزم

قال بعض المحققين نظر لانا لا نسلم ان معنى قولنا زيد معدوم بعيد الخاص
هو معنى قولنا زيد ليس بموجود بوجوه الخاص بل هو اخص منه فانه اذا وجد
زيد بوجود اخر او عدم بعدم اخر صدق انه ليس بموجود بوجوده الخاص وكذب
انه معدوم بعدمه الخاص فلا يكون الحصر حينئذ الا على احد معدومه اجنبية عنه والنظر
ان تشاء هذا النظر الى جانب اللفظ وعدم البيت مفهوم العدم الخاص
لان البحث هو على النظر الثاني وهذا هو الذي ذكره في الكتب على الاكثر اك

وهذا الدليل اعني الوجه الاول ان قال بعض المحققين انه خبر مسلما انه اك
بان المدعى ليس الا زيادة الوجود المطلق المشترك واما ورائه الموجود
وراء الناس والمطلق وحصة زائدة على الانسان حتى يكون الانسان موجودا
من ان يكون كيفا مكيفا برهون الغرض هذا دعوى زيادة الوجود
على الماهية كما ذكرت هذا الفائدة زيد هذا البحث بعوله واما البصائر النصيرية
وبيان الغرض بهذا الوجه اعتراف منه بان المدعى ليس الا زيادة الوجود
المطلق المشترك بينه وانطوان وراءه معنى المعدود الا ان الكلام يشجونه بان المشترك
فيه زيادة الوجود الخاص والحصة الاخرى سوى الماهية والمطلق
وحقيقة وفي نفس الحصة مذكورة في الكتب وبعضهم لم يشتهر انتشاره ولا ماذكر
في بيان البحث على زيادة المطلق بيان سواء لا نسلم شيئا ان قال بعض
الاماثل وهو هذا المشغوف بالمعقولات ان وجود كل شيء عين ماهيته
المخصوصة وجوده بالنسبة الى ما يتوقف الانتزاع وما وضعه بالنسبة الى ما هيته الموجودة
وعنوان الاحسن ان يقال لم لا يجوز ان يكون الوجود طبيعة حقيقة متنوعة
بنفسها متواطئة تحتها نوع منها عارضا للبعض وبعض الافراد بالنسبة الى بعض
الآخر الذي لبعض هذا ما نجده بالحدس الصحيح - واجيب بان المراد
كما فهم في الزبدة انما نتصور له حصة قال او تخيل السكاكي انقلاب الشيء

الشيء محمولة ولا يخفى على المنصف ان هذا الكلام ناسب السوء الذي ذكرت
المجيب مع امكان حمل اول كلامه على وان امكن حمل هذا الكلام على ما يأبى
من اول كلامه وانما حمل المجيب هذا الاستدلال على ما ذكره من ان المفهوم من ظاهر
المتن عند ذكر شهرته فيما بين القوم وورودها في الكتب على هذا الوجه
ولدفع الاعتراض على وجه السهولة وان كان هذا فيه نوع اوى تحقق على
التأمل قال بعض المحققين انا لا نسلم ان هذا الاستدلال صحيح لكن لا لما ذكر
كلام المتن وان كلام الشارح صريح في خلافه حيث قال قال فيلزم
انا نعلل الماهية مع النسلم عن وجودها وهذا الدليل لو سلم
قال بعض الاعاظم واثبت خبرا بان هذا الملزوم بجوان اثبت لنا
معلومات الاولى ان هذه الموجودات فرد دائم الوجود وراء حصة
والثانية ان هذا الامر معلوم لنا بوجه ما عبارة عن جميع ما عدا لانه
لو لم يكن معلوما لنا لم نعلم انه غير معلوم لنا عند تعلقنا الماهية بجواز ان يكون
معلوما ولا نعلم انه موجود ايضا هاهنا حيث يعني ان اهل المعقول بهذا
الكلام يشيرون بان المراد بالعلم والتعقل سوى نفس الحصول كما صرح به الكاتبي
في هذا الموضع واذا كان بعض الاكابر ههنا لكن قوله ولا يلزم لا يناسب
مطلقا لان المتن الا عبارة عن التعقل والتعقل انما يصور اذا كان
التعقل عبارة عن الصور الحاصلة فاذا بعض الاكابر هذا خالف طريقهم
العلم موجودا ذهنيا لا وجودا ذهنيا انتهى الا ان يحمل على المبالغة
في استلزام الوجود لورود ما الوجود الموهوم لكن يرده اضافة العلم
الراجع الى الماهية وعلى تأويل اضافة لكن لا يلزم لان التعقل اذا
لم يكن عبارة عن الوجود الذهني حصة لا يلزم من انتفاء انتفاء التعقل

واما اذا كان التعقل عبارة
عن الحصول والتعقل عبارة
لان التعقل عبارة عن الحصول
لعل الضمير الذهني يكون
التعقل الصور الحاصلة وتصل

الشئ لعلة لها اسناد واستلزام لعلة الشئ لعلة وجود الشئ :
ولكن ان قال الاخاذ فى سبيل اضافة العدم الى الوصف كحصول القوة
وان قال ان السبب للاعدام الشئ اذا استلزم حصوله وجود شئ
وحصول كل شئ فى الزمن يستلزم لعلة آجاب بان حصول الشئ فى نفس
فى الزمن لا يستلزم لعلة كما لعلة الذى هو عبارة عن العدم فكيف يستلزم
حصول الشئ لغيره لعلة وفيه بعد والجواب : ان قال ان المراد
بالعلة المضافة اليه سواء الوجود الشئ على تعذر ملك المبالغة آلة كون
فلا يلزم ماذكر لكن لا يلزم ان قال الحق ولكنه يمانعه من علم شيئا
انكار وجوده فى الزمن فآل بعض الاماثل فيه بحث اذ القطع ان المكان
مصورون المصور وانما ساط انكارهم سواء المصور ليس بموجود بحق
وكذلك سمع ان المكلفين يقولون بالعلم لا بالوجود الشئ سواء الشئ
ان الوجود الشئ سلب الوجود الخارجى فكلا ما يمنع علم انكار الشئ
لسلب الوجود انكار مع فانكار ما كذلك الكل فانكار الشئ سلب الوجود
الشئ وانما لم يسل المكلفون بالوجود الشئ لعدم تسليم العلم علة الوجود
الشئ علم منه خصوصه او لا يدرى فى اثبات النفس لا وهذا هو
الحق لكن مناف لاسدكن فى مباحث النفس وتنبيه لان نسبة الشئ الاول
الى الفرون فآل بعض الاماثل ولقائل ان يقول لانم عدم المساوى بحسب
الاعتبار الذى به تعارفوا، نظهر بالتامل هذا والانصاف ان هذا القول
لا يسع فى مقابلة دعوى الفرون الى الشهد بصحتها الوجدان واما ما وكن
بعض الاجلاء فى تحرير مساوى النسبة بين السببين نفسه انتاجا وانتفاء
الاقتضاء الشئ فانا بناء على انها عند المحققين نسبة الشئ الما ما تعارفه من يجوز

ومن يجوز حمل الشئ على نفسه بناء على ذلك انتفاء من منع المنافاة
فى سلب الشئ عن نفسه بناء على ذلك انتفاء حوج الاشياء الى العلة
فان الوجود موجود بنفسه لا ولا يلزم من كون الوجود
واجبا بناء على ان معنى الواجب ما كون وجوده بنفسه لا عيان الى
الموجود الا اذا اعتبر اعتبارا عبارى قال فى الحاشية اذا
لم يعتبر اعتبارا عباريا فلا ايجاب ولا سلب واذا اعتبر كان الايجاب
عادة دون السلب واعترض عليه بان العدم يطابق السبب الذى
نسبة الواقع فى نفس الامر وكان انه لا نسبة فى الواقع بين الشئ ونفسه
كما اعترف به المحشى والجواب ما ذكره بعض المحققين من ان العدم عند العدم
حظ المعدوم سواء كانا متغايرين بالذات او بالاعتبار كما مر سابقا.
بحسب كل زمان نسبة ايجابية تقتضيها الفرون او البرهان فلك
النسبة من حيث انها سبب للفرون او البرهان بالنظر الى ذلك
المعلول فى غير خصوصه المدرك والخبر عنها بالواقع ونفس الامر
فقد منع النسبة بكون معنى انها الواقع ونفس الامر وصحة النسبة
المعلول او الملفوظ فى زيد وعمرو بكون معنى انها مطابقة لتلك النسبة
الواقعة اى على وفقها فى الايجاب والسلب قال بعض الاعاظم
فعلى هذا القائل لا يكون للفرون سببا ولا للحكم المبرهن عليه خارج
مطابقة اولا مطابقة مع انهم قالوا ان كان لنسبة الكلام خارج
اولا فخبر والا فانشاء نعم بقى فى هذا المقام ما اورده بعض الاكابر
فى كلام المحشى وهو ان المراد بكون الوجود موجودا بنفسه ان الماهية
المتصفة بوجود الشئ تتصف بالوجود بنفسه وبين الصفة انتهت

لها الا قال بعض العلماء فنظر لان الماهية من حيث هي هي موجودة في الخارج
يجوز ان تثبت لها العارضة الخارج ولا يصح ذلك لكون هذه الحقيقة انما
تثبت لها في الذهن كما ان الحيوانية موجودة الخارج وعرض لها في الخارج
العارض موجود فيه ولا يمنع عن ذلك كون الحيوانية انما تثبت في الذهن
واجيب عنه بان الماهية كما تحتاج في الاتصاف بالوجود الخارجي
التي لم تكن الا في الذهن كذلك تحتاج في اتصاف الموجود الخارجي بسائر
العارضة الى ذات الموضوع ثم قال والتحقيق ان قيام الاعراض بمحالها
لان البياض مثلا ليس قائما بالجسم الا بمعنى ولا بالجسم الا سودا على قيام
الجسم من حيث هو هو وهذه الحقيقة انما تثبت لها في الذهن واجب ايضا بالنظر
الى الجسم والا لصح بان الذهن يحكم بهذه الحقيقة الخارجية للجسم ولم يجز
في الاصل فتدبر لان الذهن لا يحكم ولا والمراد ان الذهن لا يحكم بهذه
على اساءة في لا يصح ما ذكرتم من ان هذا خلاف ما يستدل الحنفي من الفرق
من ان عدم تحمل الشيء لا يدل على عدمه واذا لم يكن الشيء موجودا له
وبهذا وغدغة فلا يخلو ان نظر في امثال هذا الموضع عنها وهي انا نعلم
بطلان هذه الاقوال المذكورة وغيرها مصنفة بالبديهيات وان لم يوجد
فيها ولا في مدركه وهي من كلام المحشي بشيرا لها فلو لم يصح الوجود
الذهني لما قال بعض الافاضل ان بعض اوصاف الموضوع يكفي
لاتصاف الاعلى الموجود في الخارج على كما هو لصدق الحقيقة
بلا مرية هذا وانت خبير بان الوصف العنواني لا يجب اتصاف فاعلية
الموضوع به بالفعل بل يكفي امكان الاتصاف بهذا النحو الذي اعتبره
الشيخ تحقيقا فرض العقل واعتبار اتصافه به سواء كان متصفا به اولا كما ذكر

ذكره في سبع المطالع ولو سلم وجبان وجبان المواضع وهي قولك كيف لو سلم
او لا فرق بين البيان كما لا يخفى وعدم البيان قال بعض الاكابر
قد بحث لان الموجب البيان بالحمل على صرح به الرازي في سبع المطالع ان
الشيء عند ولا يمكن ان يعدم شيئا لا يكاد يوجد على ثبوت مفهوم شيء
يسلب عنه شيء في نفس الامر وان ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له
فلزم ان يعني ان ثبوت المحمول وجود الموضوع ولو في الذهن لسائر العقلاء
المنصف لم يرتاب بانه مراد الذي يفهم من كلام المحشي ويشهد عليه الوجوه
ان من الموجبة الكلية السالبة للحصة حيث قال في الحاشية اذا علمت انما
الكتابة على زيد كان موجبة سالبة المحمول راجعا الى السلب واذا علمت مفهوم عدم
الكتابة على زيد كانت الموجبة عدولة اثبت فيها للموضوع مفهوم
عدمي وليس راجعا الى حصة السلب بل سواء كان بملازمة السلب للاساءة
وقد ارتاب بعض كتبه ان رجع الاوصاف الشيء بالصفات السلبية عدم اتصاف
بما هو مسلوب عنه ولا يمكن ان يعني لوجود الموضوع سواء كان
حصة لا صون فقط في لا يرد ما ذكر كيف ولو صح ما ذكر لزم ان يكون
احد منها اتصاف السالبة بوجود الموضوع ومربوط بالاتفاق حيث قالوا
لو اتصف السالبة بوجود الموضوع لم يخل الناقص من الايجاب والسلب وانهما
عدم ولزوم الموجبة السالبة المحمول السالبة وهي لازمة مساوية لها بالاتفاق
والجواب ان الموجود في الذهن كما قال بعض الاعلام ان الشيء اذا
تشبث بلوازم الماهية كالزوجية او بصفات المعدومة كالامتناع لم يكن
السلب بهذا الجواب والجواب المحكم لما ورد الشبهة ان حصول الشيء
في الذهن لا يوجب الاتصاف بحصول الشيء المكان والزمان وانما يوجب

الاتصاف قيام الشيء بالشيء وعند الاشتباه حاجة الذهن الى قاعدة به
وهذا معنى الاشكال الشيء وسوان صون للجوهر موجود ووجود
طلق مع انها عرض موجود بوجود اصيل فذلك لان الطولز اذا اعتبر
في الذهن في بعوم بالذهن كيفية نفسانية سواء العلم بذلك المفهوم وهو عرض
وسواء الموجود في الخارج واما الموجود في الذهن فهو مفهوم الطول الحاصل
في موجود معلوم هذا خلاصة كلامه وانت خبير بان ما ذكره لبعض
انما ان يكون اتحاد المغايرين الذاتيين بين العلم والمعلوم فهو لا يدفع هذا
الاشكال لان العلم عند القائلين بحصول ماهية الشيء عند الذهن هو
الصور الذهنية لا غير كما مر به الشيخ في ايراد السوال واما ان يكون
اتحاد المغايرين الاعتباريين كما هو المستظهر المقاصد بقوله وغاية ما يمكن
في لان كون الشيء موجودا بوجود اصيل وغير موجود به بالاعتبار فقط
فطعا وكن بعض المحشين وهو كر بعض الاكابر هذا الموضع كلاما مطولا
الاولى وسنشير اليه هنا الموضع الثاني لك ولك والذين لا يجدونه كما قال
بعض لا حاجة الى الدليل المذكور للوجود الذهني بل على وجوده بالوجدان
ولا يرتسم في الماء بعد الطوفان والبرودة ونحو اذ البنفسج ونحو ذلك
ما حصلها كالنار والفرة والجوليس من الاول اذ قابل الطوفان والبرودة بالذات
لا الاعراض والعلم المدركة عرض ولك واما اختلاف افراده فلا يدل على
الكلام في جواز اختلاف افراد الوجود على الوجه الذي كون الكلام في
صورة بعد جواز الوجود والاعتبار في ذوات الماهية على طريقة الحكماء
ولا يمكن انها بعينها الافراد المعاينة على حسب واحد على سبيل التوحد فالقول
بان الكلام في جواز وجود واحد وما هو وكذا قول الجيب اقتضاء

والعلم لا يجوز ان وسماه للجواب بتجوز ان بعدم اعتبار التعلق او وجوز
على محل واحد ولو قال الشريف ان الكلام بعد الوجود في محل
واحد لا ذفع السوال وفي الدين ان الحركة واحد فضلا عن
ان ارادوجوب العدم بدون نوع ملك الحال حين حصول السيلان فلا
يوافق السيلان عاوكل حركة ولا عدم للسيلان بدون الصون موجودا فيها
وان ارادوجوب العدم بدون عين الحال المحقق فسلم لكن لم لا يجوز
ان يكون حال الوجود كذلك بان يعني الوجود الاول ان وجد
فوك الآن بعد وجود او سعدوم السيلان يحكم بنهما على ما مر هذا وسكشف
لك حصد هذا الكلام في مباحث الحركة ولا جواب عنها قال
بعض الاكابر لا يخفى على ان هذا الجواب لا يغني اذ لا يرد الشبهة
بالحركة البادي التي هي من باب الحركة النفسانية لانهم صرحوا
بان العلم عبارة عن الصور وان الصون عين ذي الصون في النفس
فلا يمكن ان يدعى ان العلم بالجنس والفصل كذا وكذا غير فان
كالحركة سائر الكيفيات النفسانية انتهى الا ان يقال الاستحالات
الواقعة في البادي ليست من فصل الحركة وما صرحوا به من كونها من الكيفيات
النفسانية فمن باب التشبيه الا ان الظاهر من كلامهم خلافه يدل عليه سبق
كلامهم في مواضع عدة وكذا الحركة الكيفية واما من
الكيفية غير الكيفية التي هي المبدأ وغير الكيفية التي هي منتهى بل
متوسطة بينهما فلا يرد ما توهم من ان الجسم اذا احمر من البياض الى السواد
فلزم ان يكون البياض والسواد وكيفية واحدة والسلم ان الجسم اذا احمر
من البياض الى السواد فلزم ان يكون البياض والسواد وكيفية واحدة التغير

ثم الى التحرم الى السواد بحيث ان قال اما سند والوكر وان كان المفهوم
من كلام البعض خلافه واما تبدم المخالفة بين الصفة والحرة فلانهم اشترطوا
باختلاف الاثار على اختلاف انواع الجنس كما سيشير اليه ومن الكيف تختلف
اثارها فكلام آن تعرض بحيث ان معنى ان اى اختلاف الاثار يوجب اختلاف
الانواع وانه لا يجب وكيف وقد اعلم ان الاشكال من المبدا الى المتوسط
دون المتوسط الى المنتهى وفى فلا تدرك الشيخ كما اورده بعض الناس
دون الوكر فى الاين والوضع والكم قال المحقق الباحث الاول
ان الوكر فى مقدار الى اقل منه او اكثر وكون نوع الى نوع لزعمنا
ان القادر المختلفة بالصغر والكبر انواع مختلفة الماهية وان علمنا انها
مواد الماهية كانت وكون فى صف الى صف والوكر فى الوضع قد يكون
فى فوق فى الوضع الماخوذ من كان تمام الدون وقد يكون وكون من صف
الى صف وقد يكون وكر فى نوع الى نوع وهذا سوا المختار عندنا
فلا استناد فى السوالى قال بعض الاصحاب الاسود فى حيز السواد
وسو وجود والمعدوم نوعه السابق واما جواب المحقق عما نقلنا اما ماذكر
فى جواب الشبهة العامة فمردود لان الكيف الواصف الغير القار غير الجواد
والمنتهى كما صرح به المحقق فى بعض كتبه فى بحث ان الاكثار الماهية على ما تبادر منه
فى الوهم كون المراد به البداية وممكن ان يقال ان صف عروض
الوجود للوجود ولت فلم لا يجوز ان يكون هذا الوجود غير موجود مثله فلا يلزم الحال
قلت العاقل بعد الوجود فرض المثل بعد فرض الوجود فى ممكن ابطال وجوب
وجود الوجود وعدم عروض المثل للمثل كما ذكر المحقق سابقا فتامل
وقد مانع هكذا قال بعض المحققين وممكن ان يقال ان هذا الوجود يوجد كتابة
غير

فى الخارج كما لو حققه ولا مانع من كونه متصورا موجودا فى الذهن الهم الا ان
يمنع بعد بالكلية ويمنع كون التصور ما لوجه وجودا فى سنا تم لا يهم هذا
الاستدلال فى نفى الفقرة انفا وبهذا ظهر ما فى الطامة الثالثة
ليس جوابا عن الاعتراض بعدم اشتراط الذات فى العاقد يظهر بالتامل
وما ذكر فى قواعد العقائد ولم يعرف المحقق ليلا ما اجاب به بعض
المحققين فتامل بان المراد ما تصور فى ساعة ان متصور لعدم ظهور العاقد
فى هذا التجوز ويدل الدليل على عاشر منهوى ان قال بعض
المحققين يرد ان غير الخارج يحتمل ان يكون بطريق الاراده كما سوسه
اهل السنة وبطل الملازم المطلع وهو الحق وكما ان بطول المساوى
يعنى الملازمة فيتفى العاشر فما سارا ما بانه لكن يرد على الدليل
الذكور ان الترا وف سوالا كافى المفهوم وسولا نافى العاشر بحسب
الاسئول وتمكن ان يجاب بان المراد سوانه لا يحتاج شبيتهام العاقل
بحسب الغير لان كل عارف بالفرق يحكم بعدم صحة كذلك لا يمكنه القول
قال المحقق فى شرح المواقف ان اراد بقوله لعدم ارتفاعه بالكلية
فاذا جاز ارتفاع الوجود بالكلية عند ارتفاع الماهية الممكنة على تقدير
زيادته اذ لا محذور فيه بذاته ولا بغير بل الماهية ولو قام بها لم يكن
رفعه بل موجبا جاز وكذلك الماهية على تقدير كون الوجود نفسها
ارد ابطال مقالهم بحق فتدبر ان المعتبر فى الجواب المسلم عند اتحاد الموضوع
محكم العاقل بارتفاع المعدوم وان كان مبرهنا عند المثبت والامر هنا كذلك
وعندى لزوم ان هذا صحيح لكن لا فى هذا المقام لان الغرض من
اتيان شبوت الاوصاف ومن نفى كونه حالا الناشر الدين وعدم كونه حالا

وجود معار للعدم الوجود والنسب التي هي حدوده الايجاب والسلب اما في
بين الوجود وذي الوجود فصولنا الوجود هو وجود سفين ثبوت مهوم ذو وجود
للوجود وليس هذا ثبوت الشيء لنفسه اما وكذا فصولنا الوجود وجود وبنهايا يولن
بعدم اعتراض على سائر الاقسام بمثل هذا الاعتراض ولا يخفى ان اما في الجواب
المسئلة سفين ثبوت بعد الله للموضوع ولذلك قال سفين ثبوت الشيء لنفسه
نعم يرد عليه ما ذكر الخفي فان سفين ولنا الوجود هو وجود سفين ثبوت وجود
خاص للوجود المطلق ان كان ايراد في المطلق او لوجود الخاص الاولى لم
كان ذا خارج لا محذور في ثبوت شيء له ولغيره الا ترى ان سفين
ثبوت المطلق لنفسه ذهني فكذلك سفين مستحيل لان هذا اعتبار ذهني يكفيه
المغايرة الاعتبارية بخلاف ثبوت الخاص فلا بد وجه على ما ذكر بعوله فان قلت
لا سلم ان لا فرق بين الوجود والموجود ومن العدم والمعدوم لكن معنى قولنا
الوجود معدوم امتناع العدم للوجود ولذا خبر العدم سلبا لوجود اي الاوجود
للوجود لا سلب مهوم الوجود عن الوجود حتى يلزم سلب الشيء عن نفسه وايجاب
عنه بعد تسليم مقدمة بان السالبة البسيطة اعم من المعدولة وابطال الاعم
يدل على ابطال الاخص فلا يصح المعدولة الفاء قلت لم قال انا لا نسلم ان
السلب لا يكون الا المتقارنين فان للمهوم تباين لا اقل بعضها بالعدم
وبعضها بعدم العدق مثلا مهوم الحجر والناس والمعدوم بعدم على
الضد بخلاف مهوم الجزئي والشخص واللامهوم مذا وقد سلف في موضوع
انه في الحقيقة راجع الى ما ذكرنا اما فلا يجوز ان هذا انما يتم لو اما
بعض الاعلام من ان محذور ان ثبوت الشيء لنفسه من الجزئيات بان موضوعا
اوسعا بالجسم على قياس الاولوية كما الجسم من غير ان يتوهم اعدهما بالاولوية

تبع تغير العدم وعلى تعدد شبوه وكونه خلافا نقول ان تاثير العدم لا يكون
في ماسية الاتصاف لما في وجوده بل في صحة الاتصاف به لا محذور ان يكون الاتصاف
امرا اعتباريا مرجعه الى انتزاع واما الاتصاف لا وجود في بعض الاعلام
الدليل بان تاثير العدم اما في نفس الذات وهي ازلية والازلية تنافي التاثير
او في الوجود ولا معنى لوجود كما سيأتي او في الاتصاف وهو مشترك فيه فان
ان هذا التقرير احسن في نظر السائل من ان يقول ان العدم على تقدير تسليم
ليس بشيء لو كان العدم شيئا لم يكن تاثير ولانا نفرض هذا ونشير الى الكمال بوجود
شيئا كالبياض مثلا او علة فيقال فرق كاذب فان العدم فلا يصح ذكر العدم على هذا
التقدير لانا نجد اتصافها بالوجود فتامل حيث يكون الاتصاف
المعدوم ثبوت وان عدوه المعدوم فتامل المعدوم وجب بانه لم يجز
ان يكون الاتصاف المعدوم بالمعدوم شيئا فاقول جاز شيئا للاحكام والاثار كما
ان الاتصاف الموجود بالمعدوم شيئا لها ولو لم جواز به قال بعض الافاضل
فيه بحث اذ مرجع تمام المقدمة في العدم شيئا كبرى ثم اقول اصلا
لا نسلم بتسليم هذا وعدم تكلف ونقول ان امور العدمية مطلوبة لظهورها
كما وقع هذا في مواضع عديدة في هذا الكلام ولو سلمنا المقدمة
بوان العدم الاولى ما به علما يلزم المحال ولبهشتي ان يقول
وعلى هذا يجب ان تكون قولنا في سواد المواد واما فاقولنا صفة لموجود:
لان هذا المعدوم معدوم بينا على قول غير البهشمية او مختصا بالصفة
التي لا تكون صفة لموجود قطعا واما بالوجه الاول لك ان تقول لا نسلم
لانا نقول ان قولنا الوجود موجود سفين ثبوت الشيء لنفسه فان الموصوف في
القضية سواء الوجود والمحمول سواء الموجود بمعنى ذي وجود ومهوم ذي وجود

ح اجزاء في ابزآء الماسه وسماه صفات لتجيم الموجه فكان ما اعترض
عليه بان معنى العام بالغير عند المتكلمين منهم مشبهوا الحال السنة الحر كالسوا
د المخفي ولا سكانهم يقولون باحتياج بعض اجزاء الماسه للحسه الا البعض فلزم
قيام العرض ببعضها بعض لعين ما ذكرتم فلزم من قيام بعض الاحوال
ببعض اجزاء الجنس والفصل الفساد الذي لازم من قيام العرض بالعرض .
اللهم الا ان نفر مشبهوا الحال بنسر العام او يقولون بقيام العرض او بعدم
قيام بعض الاجزاء بالبعض فكون دليلهم الزاما واجب بان معنى
العام له قال بعض له فاضل ونحن لم نقل بحال المراد وانما الكلام
والاحصاء الجنس والفصل على ما شهد به البيان والجنس والفصل
ما توصف بهما بالوصف بالماسه البسيطة فيما احتمال عدم المنع بهذا
قولهم في قال بعد الحر فظاهر بطلان ما ذكرتم ان الحر سوا الوجه فقط هذا
ما وقفت عليه نعم اول انا لا نم واجاب بعض له عالما عن هذا المنع
بوجهين الاول انا نختار ان المركب موجود لكن قال والمخفي موجود
فلا يلزم شيء مما ذكر والثاني ان قابلية عدم الاجتماع المركبة
من المركب والمخفي موجودة والا فكون المركب والمخفي موجودين ولا دليل
عليه هنا والثاني نحل المنع اذ لهم ان يقولوا ان معنى كون الحال عرضيا
والاحوال سميه بانها ما يحل اشباه الحد الاول مشاركة لا نقرنا
اذ يمكننا اقامة الدليل بان نقول اذا كان احد الضدين معدوما قد وان لم يلزم
من عدم الوجود بالمعدوم لكن يلزم من عدم ما ليس بموجود ولا معدوم بمعدوم
وهو محال على تقديرهم ان نلتزموا وكيف قد ان المحال لا كان واسطة بين الوجود
والعدم قد خطر الطرفين ولم يجوزوا ان يكون المعدوم معلوما فعليهم

علم لو جوزوا يوم الحال بالمعدوم هذا فلا وهذا وان زال تعجب
وكذا الماسه من يلزم كون جزء من اجزاء الماسه الموجود الذي هو مفروض
وعدم يلزم تركب الموجود من المعدوم بواسطة الحال لان الحال جزء
من الموجود كما مر هذا به وعدم يلزم تركب الموجود من المعدوم بلا واسطة
اللهم الا ان نقول التلازم بالنسبة الى بعض الحال وانت خبير بان الطلب
الاول لا يصح على راي البهشمية لانه يلزم قيام الموجود بالمعدوم
الزائد ولا يخفى ان هذا انسب بعطف العناب الخ
كان العدم كما مر به في المواقف والطران قابل له قال بعض الافاضل
وعوى ضرورة الظهور فيه لا يلزم من العول بعدم به الثاني ان بعض ما ذكر
بهذا صل ان هذا الظهور مصرح به بعض محققي المحصل قال له عالم الدارك
هذا حال قال بعض له عالي كان الموصوف معدوم كوكب الصفا معدوم
مثلا رجل معدوم ركب على فرس معدوم وجاء سيف معدوم الى عمرو كذا
والمبنيون لوجود الذهني يجوزون تخيل رجل كذلك والقائلون بالحال
يوافقونهم في جميع ما ذكر الا في بعض في من وزاكو واما ما حطا مادل
وبعض الاعلام بدفع اساءه ولا عناية حوان الدهر واخبار الوجه الثاني وقد
الوجه الثاني الاول بوجهين الاول ان نفر العدم المطلق سلبا لوجود المطلق
بطلانه سلب سلبي اما مفهوم الوجود فلا يكون مطلقا والثاني انا نسور مفهوم العدم
هو السلب عن مفهوم الوجود ولو كان مفهوم العدم سلبا لوجود فلا يكون مطلقا
لم نسور ذلك هذا وكن ما كان فعلا بين ما اختار المحقق ومن وافقه بالوجه بين
العاقل والحال ان الوجود في المعلوم الثاني التي لا يمكن نفيه الا عنه
عند الجمهور كما اعترف به البعض صار قال بعض الافاضل لعل وجه الاول

ما لنسبة الى الملكة المسلوبة عنه والمنع لا يستدعي له بالنسبة الى الوجود الخارجي
كما اعترف به بعض البعض اللهم الا ان يقال من بيان حسن الوجود والعدم
الوجود الخارجي وهو لا يكلف هذا اما لاستحالته واعترض على بعض
الاعلام بان المراد بليس الناقصة عدم التركيب في الايوآء المحمول للموضوع وليلزم
على انه لا جنس له ولا فصل له هذا ولا يخفى ما فيه لان هذا الدليل على عدم تركب
الوجود من الايوآء مطلقا وبه يحصل عدم تركبه من الجنس والفصل بالدلالة
على عدم تركبه من الايوآء الغير المحمولة الظهر حتى يرد ان على هذا الايوآء يكونوا
موجبة او معدولة ولا يمكن ان المراد كونها موجودة بوجود لموضوعها
على الايوآء الناقصة كما في الكل والايوآء كما لا يخفى على الفطن الخبير
نعم لو سلم بعض مثل السهولة والبياض ما هو موصوف لكان الظهر
قال ما لا يصح ان يجاب بالتزام كون الشيء الذي فرض جزء الموجود موجودا
له ولا شيء فيه اذ من الموضوعات ما هو ليس لانها كالكلية والمعدومة هذا
وقد علمت ان معناه عروض فرد من افراد الشيء لذلك الشيء لا عروض
الشيء لنفسه تعم يمكن ان يجاب على هذا الموضع لا على بسيط اولف
لا يمكن حملا اضافيا كون ايوآء ما هو وجوده ولا يلزم كون الشيء جزءا ايوآء
كون العارض جزءا معروضا لان وجود الجزء ليس عين الوجود المركب
كذا افاده قدس سره في ايوآء الى قوله لكونها موجودة لوجود غير موجود
لا يمكن الوجود في عدم ولا يفيد هذا الدليل على بساطة الوجود في كلام
مطلقا عروض بدا بالشيء المطلق لا يكون متصفا بشيء قط لا الكلي ولا غيره
بعض الاعلام من ان لا وجه لتخصيص المفهوم الشيء فانه طبيعي الكلية ليست
موجودة في الخارج ثم قال وفاصل كلام المدعي ان السلب لا يعتبر غير عارضة

الامر بالاسوان حول المعنى وقد بعد هذا لا يخفى كل البعد للفرق بين الوجود المطلق
والعدم المطلق هذا وانظر ان الوجه الاسنان العدم نحو هذا الوجه كما سيجيء
ما سلمنا ان العدم المطلق اي عارض الاعدام وقد نقوا اما اولا فلانا نختار
انا اولا فلان اجماع المتناقضين ممنوع ولما لا نسلم استحالته في كلا الاعتبارين
سيما بالنسبة الى انا السهل اجتماعهما ممنوعا بحكم واحد وآما ثانيا فلان لو اصح الوجود
والعدم كلاهما واجبا بان يكون موجودا ومعدوما معا كان ايوآء هذا المعنى قول
العدم من حيث انه سلب الوجود مقابل له ومن حيث ان الوجود عارض لمحل يجتمع له
وآما ثالثا فلانه لو كان معنى قولنا نسلمان معا ما وكن لكان لفظ معا لغوا
حقا وتمكن الجواب عن الاول بان اجتماع الوجود والعدم على اي وجه كان
ما سوى استحالته والكاره وكل مكابر فلا بد فيه من عذر فما عذر المعترض
اقوى على طرف السهو وعن الثاني بان اجتماع المتقابلين باعتبارين انما يصح لو امكن
اجتماع الاعتبارين في زمان واحد كما في اعتباري العدم المطلق والوجود
المطلق والاعتبار المذكوران في قول المعترض ما لا يمكن اجتماعهما لظهر
وبين باطنا ظاهرة عن الثالث بان العرض لمعدل الوجود انسان ان الظرف
لمعدل العدم كما في المخفي واما استعمال لفظ معا في الوجود والاجتماع في الحصول في غير
متقارنة في الزمان فشايع ارادة المتكلم ههنا المفهوم الوجودي قال سعد في معا
ان مابد الوجود والعدم المعدومين مابد العدم المطلق لان المسألة بالاكابر
والسلب لا اعتبر نسبتها اي مابد للامر الوجودي يصيران ما بهيتهما عدما وعدميا
ولا شك ان هيولى الاشياء مابد للوجود لذا المراد به ما بالعرض في الكاذبة وآنت خبير
بانه جواز ارتفاع العدم والملكة عن محل ما فحواه تقابل العدم الملكة كما كون
المخفي في الحاشية وذا لوجود والعدم ليسا كذلك على ان السعد او الحلي انما يتوجه

لا دليل على انها تعلل عارضة لخصوصات الماسات المعلولة لها حتى قال ان هذا
جواز تخالف العلة المعلولة في الوصف فان الوصف موجود على الاطلاق
والشيء عبان عنه او عما يقوم مقامه الذي هذا ومعرف ما هذا ك
هذا اعتراض على قائل بعض الوجوه لتتبع الشيخ بحث يوجه تلك
الشبهة عنه اذا تأملت اما اولا فلان كون الشارح مرادا به الاسراك عنه
الاعتبار واما ثانيا فلان ما يبيح العارض عارض ومقامه لا كثرة به
فانه في الاعراض الاول وسوط وكذا البعض لكل عام لهذا الوجه كالسيع
الحيوانية مثلا كذا الاعراض الاخر فان شهد الثانية لشبهة يلازم الزيت
ثم يقال ان الدليل هي مطلق الوجود او الوجود الخاص فيه هذا
والظاهر ان كلام المعترض مبني على ان الشبهة ما عدا التي يعرض الشيء وما هي
فيها كما ذكر المعترض مبني على ان الشبهة في الوجود وغيره فافهم وذلك
كما شبهه وكما الفاضل الذي في اكثر الاعراضات وهو آنفا لم يقل لزم قال ان
اسان الماسكون الخ فيه بحث كون الوجود في المحل وقد
ان هذا اعتراض ان واعترض عليه بعض الاعاظم بوجه اخر اعتراضا صاحب المعالم
وسوان العزيز هذا الوجه فقد بالكسر لان العلة سم المسبوق بالوجود
الزمني سواء كان مجامعا للمعلول او سابقا عليه وجميع المتكلمين ما عدا سم العلة
بعد تجويزهم بانه لا يمكن ايجاد الشيء تجويز الاعدام لقوله يمكن لزم قال ان
وكذلك لكونها موجودة في الزمن لم يمكن الاعدام سابقا لقوله عدا ليكونها
موجودة في الزمن لا يخرج عن كونها اعداما بل اما يخرج عن كونها موجودة
وآنفه بان مراد العالم بعدم تأثير العدم والمعدوم عدم
تأثيرها في حالة من حالات وجوداتها ولا شك في ان التأثير الحاصل

الحاصل لها في الزمن الخ حيث هي موجودة كما يدل عليه عبارة بعض
قائل بعض هذا فاضل هذا الحق لكن لا يسبق الى ان انما نسد لوجه
صفات كالعدم وآنست خبر بان مثل الاختلاف والاختلاف كما قال على
على حاله اللهم الا ان يقال ان قال بعض كالعدم وان سلمنا ان الخلاف
امر ما هو حتى لمفهوم بعض الخلاف الا ونزل المفهوم منه على كان وذلك فضلا
بخرناه هذا وآجب بان الخلاف الشيء بالمعروض لا يستلزم الخلاف بالعارض
على ان حصول الكلي في افراده امر اعتباري فتأمل هذا آخر ما عاد العالم
واخوله ان مراد الشيخ رح ان ذا السبب يلزم والا وجب لزم قال وان لم
به بيا كما يشير اليه يخرج ما انما علم بالهام او كشف او وسوسة او غيره
من البديهيات واجاب بعض الاعاظم بان مراد الشيخ ان كل ما لا سبب له كالعدم
السعين الدائم الازلي مجهول وادلة في بان ظاهرا مطولا فارجع اليه ما قال
الفاضل ولا يخوان يقال وجدنا ان لا قال بعض له قائل سبق علم
ولا لا وجه المعلول المعين على وجه عليه سوان خصوص علة العلة لا يميز
عندي علم خصوص علة المعلول لان المعلول انما يقتضي العلة لا كانه واء لا يميز
العلة والا لما وجد والعلم مطلقا وهذا النفي لا ينافي عدم جواز تعلق العلم
في بعض الامور واما العلة فاقتضاؤها المعلول لاجل خصوص انها فيستلزم العلم
بها العلم بخصوص المقتضي فظهر ان هذا السؤال يمكن ان يكاب عنه باختيار الشق الاول
فان قلت يجوز ان يعلم خصوص المعلول بواسطة خاصة معلومة للعلم غير مستلزمة
لان يستند الى العلة المعينة معلومة ساواها انما كتغاير بين الاعم والاخص بالنسبة اليها
لجواز ان المستند الى الثاني قلت الكلام في العلم بالعلة والعلم بالمعلول فرجعت
حيث هي علة وفرجعت حيث هي معلول لا نقول ان سلمنا طريق العلم اصلا فاذا نظر

ان المحشى انما اختار هذا الجواب لان المذهب الحق عنده هو لزوم تعدد العلل للمعلول
شخصي فضلا عن نوعي وما سيجئ السبب هذا رجل قال بعض المحققين
هذا الاخراج يمكن الاعبارة الشيخ والقاضي واجب الوجود موصوف بالعدم
وممتنع الوجود فهو واجب العدم وممكن الوجود وهو ممكن العدم والمعلول على
الوصف ولذا لم يعدم الشريف على الناصر هذا وكم هذا ان يكون ولو ما يجيء لانا نقول
انا نطلب دليلا على صدوره وهو ان محال لان الشرف انما يجيء لو اعلم احوال الكاتب الاول
كذلك لم يبين له ان في صدور الكلام الذي في بيان القاعدة
والجهة في الاعتراض ما قاله بعض المحققين انا لانم انه لم يبين ذلك بل وجوده ولكن لك
ان وجه بيان شافي ثم قال والاحسن في الجواب ان محال ممنوع من وجوه
الكتاب الثالثة في بعض الاوجه ومن وجوه البحث كتبه ما في شرح الاشراق وانا لا نسلم
على انه وعيان الشرح دليل على الاول قال علت عيان التسليم ابدا من التوجيه
قلت لانا نلاحظ اذ محال لسببا ما يعني يطلق عليه كما في شرح القاضي هذا وانت
ان الملزوم في بيان يحتمل الاعتراض والبحث بعدا احوالها ولا يكون ان الكلام في غير
هذا الباب ان يحمل على الظهور وان لم يكن فيه طرق الكسر والكاشم لانه الوسم ما دكن الخفي
ثم توقف استدلال المحقق لعدم امكان انكاره قال بعض المحققين لو كان المعيب
في موقف الاستدلال عدما سوى الامكان العام الموجب فلو فرض بعدم جزمون عدم الانكاره
لانه في الدور لان اعتبار الجزمون موقوف بالوجوب لانا نقول بل سيجيء ما يدفع
هذا الدور وجه من كثير يشكل ان موقف الاستدلال بجزمون عدم الانكاره او محال
عرفا الواجب لما وعلم منه موقف الوجوب الذي هو المقصود بالذات بالاستدلال
العدم او عدم امكان العدم وعلى الاستدلال والامكان فلا وجه لما قال والحق
هو كلام هذا الفائدة سوى المواضع على انها ليست عين الجهات المذكورة في القضايا بل بينها

بينها فرق بالعموم والخصوص لانا نقول ان اردت قال بعض المحققين
الاصح وان محال ان اردت بقولك الوجوب وجوب الوجود سلمنا لكن
ولكن الوهم الواجب وان عدم فقط مندرج واجب الطرفين فالتالي ليس بممتنع
الوجود فرضا مندرج فيما ليس بممتنع الوجود وهو حصر في الممكن واما ما افاده
المحشي من كلام لان هذا القسم بحسب ظاهر الوهم ليس بممتنع الطرفين بل واجب الطرفين
وملاحظة اللازم تكلف هذا وقد علم لما هو اشد من هذا التكلف لا يستغنى.

الاحتمالات وان كان بعيدا سواء الاخر بانا والفرق بينهما بان الاول كاب
بانعدام الوجوب فيما سيجيء وشرط وجوده او عدمه سيجيء من حق الواجب
قال بعض المحققين فيما لزم لهما ان لا يثبت للممكن فاعل وهو وكما يلزم ان يسند
بابات الصانع لا محالة ان يكون امر اعدميا اقول ان ادعى الفرق
في وجه يشترط الوجود هذا وانت خبير بان وكما الشرط العدمي لا بد ان يكون
ازليا في نفس الامر يوقف بالنظر فان كان وقوعه بوجود وكما الوقوع
لا قال بعض المحققين لا محال الا حسن ان يقال فان وقع بوجود الوجوب لزم ترجيح
احد المساويين من ان تساوي الوقوع واللاوقوع وان لم يساويا بل رجح احدهما
على الاخر لزم ترجيح المرجوح فظهر ان قطع المحشي لزوم ترجيح احد المساويين
كلا بحث هذا عبارته في الشرح الى زمانا هذا ولا يخفى ما فيه اذ ترجيح احد المساويين
في الزمان ممنوع لان الوقوع واللاوقوع لغة الفرض ان الوقوع راجح وانما يمنع
ترجيح المرجوح فلا يظهر لنا ما سوى المراد منه ولا استكارة في اجتماع وجوب غير
قال بعض المحققين لا يخفى ان ذلت البارقة على هذا التقدير يكون معناها الوجوب
المشترك المطلق استعمالا وله كذلك العام الوجوب الخاص والاعم شائعا واسوء
عنه وأجاب عن اصل السؤال بانا لواجب بمعنى المعنى الذات الوجود الذي عدمه

وسم انكاره الى والا الممكن كسب الاتصاف السابق بادى الراى وابن سهل
الشيخ وسوان لا معنى لتقرير الوجود كتقرير العدل فسهن سنا وآجب
عنه بان المقرر قد يسع الاشارات بان الوجود المطلق زائد عليه بخلاف
سوكون الوجود الخاص عينه ولم يرد الشيخ ان صرف الوجود في السهن هو عين الاول
على ان السهن محمد صرف لا وجود له في الخارج فان الوجود الخاص قال بعض
الاعلام فرط لان الوجود اما ان يكون اعم من الوجود او مساويا له والاعم
والمساوي للذات يلتبس الى الوجود بمعنى اصفا، الذات بالوجود وبمعنى البلد
انه يلزم ان يكون الوجود الممكن واجبا بالمعنى الثاني وقد مر ان الوجود بهذا المعنى ليس بواجب
بالمعنى الاول فان سنا من ذاك سنا وقد سنان المراد بالاصفا، المذكور
في الوجوب سو الاصفا، المستفاد من الحق المعنى والفرض قرانا لى الاصفا، بهذا
الاصفا، التام واجيب بان الوجود لما كان بعض ما قال سنا الجلسا لفزد
في الجلا والكاشفية لا ريب في ان قال معنى اصفا، وهذا خاص بوجود المطلق
ان ثبت له وصف ما وعدم الصدق في الخارج لا ينافي له تحقق وله اصفا،
في نفس الامر فقد دفع من هذا السلطان ان قال لا قال بعض له فاضل
واعلم ان وجوب الشيء بالغير يستلزم احتياج الوجود والعدم وكذلك الشيء
في لزوم وضوح وكذلك يستلزم اجتماعهما في محل وكذلك الشيء وفي لزوم خفاء كذلك
الاحد كثيرة فلذا احتاج الشارح هذا المقام اه منه ظوا لكن
قال بعض له قاما وانه جيد بان هذا لقسمة المملة تكون قسمة للشيء الى نفسه
والى قسمه واجيب عنه بان هذا ليست قسمة الحقيقة على ما تفصل كشيء بالعرض
وكرقعة بين دوى ايلى فد سلم لكن لم يرد لان بعض له قال وانه خذ
بانه لم يرد بعضا في الوجوب المطلق وكل سنا، المطلق حتى يقال انها كيفما

الكتاب الموجود
ما في هذه النسخة

كمستان لنسبهن سنا رهن على ارادة بعادق وجوب الوجود واسناد
العدم ما خوذين به الاخاذ الا ما اضفا الدوسا وسنان لوان واضح
بعضا، فان كالمسهن فاما له اعلما اكرام اعدآ، زندانا زاوليا؛ لم انكر
سنا الحلى لسد بعيد فان له كرام وصف للاولياء وسنا سنا رلنز سنا، آسحر
بان عدم الوزن بين المطلق والمضاف الا المخصوص على الكسبه وقال السنطر
عن فحى كما وكرة طبات الموله قال في سبا المضان وجب احد الطرفين
اعني طرف الوجود او طرف العدم يستلزم اسناد الطرف الآخر واسناد
احد الطرفين المستلزم وجب الطرف الآخر وسنوم اسنا غير مفهوم الآخر
كون اسنا نسب الوجود والآخر نسب العدم ثم يلزم وجب الوجود شلا سلب
الامكان العام عن الطرف المخالف فان كان تلك مفهوما سنا لازمة
مستاكسة وجب الوجود واسناع العدم وفي الامكان العام عن العدم
واما ما قال ان هذا الظن ان من اشترط في كما راد با لامكان الكما
امكان حدوث الوجود وطريانه في الاستقبال وسوا لا يستلزم امكان
عدم الحدوث لا امكان حدوث العدم لكن اشتراط الوجود في قال بالو
اعتبر الامكان في سبتا يا في جانب العدم بمعنى امكان طريان العدم
وحدوثه بشرط الوجود في الحال من غير لزوم المحال واسنا فيدل جلد
في شرح المواقف هذا الوجه راجحا اما الوجه الاول حيث قال بعدما بين
الاول ويحمل هذا سوا لم الراهنون وجب الوجوب نفسه وان لم يوان
موجب الوجوب نسبة بل كيفية نسب بين الوجوب والوجود فلا يخلو ان يكون
نفسه قال بعض له فاضل قوله وانما فيدل اما هو بالنظر الى ظاهر المقال
سنا والظاهر ان قوله وانما مبني على عدم جوازه يكون راجحا اما الوجه الاول

نعم عدهما ان قال بعض لو قال لزم ولكن يلزم ان يكون الوجوب صفة
بالسلب لا وجوديا كما سوا التوفيق ول وصفا للازول وصفة وجوده لموصوف
ومن انكر وكيف فعليه البيان بالبرهان علما ان ذكرت ان عدمه مطلقا
ان اعترض عليه بعض لا عاما بان الكلام على تقدير كون الوجوب من الامور العينية
لا من الامور الاعتبارية ولا سلم ان الامور العينية لا تعرض الامور الاعتبارية
اذا كانت عدمية كيف ان اتصاف المحل بالوجود بها ولو جوزنا ولكن يلزم ان يجوز
كون الجسم ابيض بالبياض المعدوم وهو كما ترى البطلان سندا والتوا ان واحد
العدم السابق لا قال ان اتصاف الشئ بالعدم قال عدهما لا سلم ان اتصافه
بها حال وجودها بخلاف الحكم لانا نقول عدمه يحتمل اتصافه حال عدم
واتصافه استلزام امكان الملزوم لان هذا حسب على تقدير كون محله ان
بالعدم العدم سوا الوجود كما اذا قول لانا نقول عدم الشئ حسب على تقدير كون
محله اعم وكيف كان فعدم على وجه المعلول شئ مراتب قال بعض
الافاضل من المراتب الثلث سا المراتب الثلث بالذات وهنا مراتب
اخرى لم نذكرها لم تعتبر ما مثل الاكتساب والاكتساب والوجود
سمى لان ذات وصفاتها ان بالاعتبار وكذا الوجوب فلا اعتبار في
الكلام بنفي التوان تراه وكيف الحاصر بالمراتب الثلث تقدم وجوب العلة
على وجود ما ووجودها على وجوبها على المعلول ووجوبه على وجوده لكن المفهوم من
كلام المحشي تقدم وجوب العلة على وجودها ووجودها على الاكتساب والاكتساب على
وجود المعلول والله الكاتب لا سبه لا قال بعض فاضل فاضل قلت
حصول ما سبه الواجب الذي سيحدث في المحدثات لا سلم قال الا توقف سوا
في الاعراض ان عدم سوله كذا الواجب لما سوا تعلقا توقف على ان الواجب

بالذات سها سوا الحق المدرك وله استحالة حصول ما سوا الواجب الباري تعالى
هذا وهذا بني على ان لا يكون الصور لوجوداتها وجوداتها بنيا للا سبه على ما ذهب اليه
البعض واما اذا كان وجوداتها بنيا للا سبه على ما ذهب اليه البعض واما اذا كان
وجوداتها سنا فسهل وفي السوال لزم امكان المستحيل المحال بالامكان
الامكان العام الموجب ولو كان على ما شرح اللزوم باستلزام امكان الصدور
استلزام الموصوف وقال المحشي فان الحكم باستحالة وجود المستحيل انما سوا استلزام
الاستحالة لما لو كان او الوجوب فلا يكون علة ما قال بعض له قال فزال امكان
الصفة كما هو وجوب الموصوف فلا سلم امكانه واقصر من هذا ان يقال
قال بعض له علما ان قلت الواجب موصوف باستلزام العدم وهو وجود
فزال استلزام بكيفية كون مفهوم الاستلزام وجوديا ثم قال وآخر ان المراد
بالوجوب الاستلزام كلما اطلقنا في مباحث هذا الفن سوا وجب الوجود او سا
الوجود فسلم وكيف لنا لزور لما قال بعض له عاما ولا كيف ان هذا
القابل وان وقع فيه الاستدراك لكن الكلام يحيد عن هذا التوجيه
بما لا يرجع فائدته الملازمة قال بعض له فاضل والعيان الصحة المنطبقة على هذا
التقدير ان قال وعدم الوقوع بينهما لا يستلزم ثبوته او يقال وقوع ما من شأنه
ان يكون المستحيل وأجاب بعضهم بان وجه المنع الملازمة المحفوظة باثبات
حسب المقدم ولكون حاصل كلام المستدل اذا ثبت عدم الوقوع بين شئ فيه شأن
والامكان المستحيل فاما ان يكون احد هما ثبوتا فيكون الوقوع
ثبوته راجحا الا احدهما وهذا البعض وان وقع في توجيه الكلام لكنه تعاطف
البعد فتأمل ولله اعطى النظر لا قال بعض له عاما وفيه بحث لانه لا يلزم
من قطع النظر عن الوقوع ارتفاع امكان الممكن بالوقوع وانما يلزم ويكفي ارتفاع الغير

وصل لما كان المعدوم غير الذاهب الذي مذهب على الحدوث الكفي بنفسه
فكان عند ما بطلت لعين المذهب لعدم له عدد لا بالمذهبين الباقيين
سواء علما بانوه اه وهذا مبني على تغير الحدوث فان لم يسر ممكنة الوجود
بالعدم او بالتغيرون مناوا عن الوجود قطعا وان شرك في خروج الماهية على العدم
لما الوجود لا يكون مناوا وآما نشره بالاحتياج وهو الحدوث الذاتي فليس
فيه لان عين الحاجة وليس على لها وان من قال علة الحدوث لا تقول وقد قال
الحدوث هو المسبوقية العدم لكن مرادهم من ان الحدوث عند الاحتياج الى حيث
لسان نفسه علة لها بل ان العلة هو كونه ممكنا وهذا
المعنى ليس مناوا عن وجه صدق ما اولا ولا كذا ان هذا خلاف الكلام
عا خلاف ظاهره فلا يكون مسمى الا الذات لا كذا ان تغير للدليل قال
الاصل الذات المرجح للوجود على العدم وعدم عدم الوجود
كما لا امر آخر فلا مناوا الاستناد اليها وهو ما هذا والظاهر ان مراده بعدم الحاجة
الذي هو العلة للعدم سواء استناد وان نفسها عيني فوجاز كونها ما سبب لا يمتنع الوجود
عنها والا لازم كون الشيء علة لنفسه او كونه متقدما على نفسه وما تقدم من ان الكمال كونه بالغير
وقد عرفت ان السبب في العدم لا يعقل الا كمال من احوال السبب في كون علة الوجود
ممنا واعترض عليه بعض بما انه لا يجوز ان يكون الامر الخارج
عن الذات الذي هو وصف علة الطرف الراجح عدم سبب الطرف المرجوح ضرورة
ان الطرف الراجح ممكن سواء الوجود ليس مناكا سبب العدم بمجرد ان لوجود الممكن غير
حاجة الى مؤثر موجه فيلزم استناد ما بالذات الصانع وما ذكر ان عدم
السبب عدم لان اعدام المعلولات مستند الى اعدام علتها فعدم سبب العدم
وجه لان عدم العدم وجود فدفوع بان الممكن المفوض ليس علة لا الشيء ما لم يتغير

صح ان يكون وكما الغير واجبا وهذا ما خذ وغرضه المواقف في مباحث الوجود
قيل ولو استدل على عدم الامكان بالغير بازلة قاطع النظر لم يثبت له امكان
بالنظر الى ذاته ليكون اما واجبا او ممتنعا فلزم كما ينقلب من الوجوب او الامتناع
الى الامكان ولم يقل هذا وفيه بحث لان اللازم لم ولما اراد ان يعرفه
فنا بعد بان الامكان بالنظر الى شيء واحد محال ممكن ان يعرفه قال قال الاول
والدعوى كلا ما يمكن الوجود واعترضنا عليه بان هذا خلاف للغير بما سبق
من ان وجه شيء لا تؤثر الخارج وان اتصف بوجود وكما لا تؤثر الخارج لكنه لا يتصف
بالامكان وجوده في نفسه وكما الشيء في نفسه كما لي لزم ان يكون الامكان وجود شيء لا تؤثر
لا يتصف بالامكان وصفا في نفسه وآجابوا بان المراد بوجود شيء اثر خارجه وعرفه
له لا يجوز اتفاقا بكما اشار اليه المحشي لعموله سواء كان خالقا له لا لما قيل
العلم بوجه المعلول لا قال بعض لو قابل واكن ان المعلول من حيث هو معلول
لا يستلزم العلم بالعلم بخصوص العلة واما ذا العلم اله ولوحظ معه اثر آخر فيستلزم
كما لا يخفى المستلزم على العلم بخصوص المثار ولا سكران له فقار والامكان بما شهد
به البواهة بلازمها ونسا وبها فلا يتم الدليل على العلة بذلك قال الاول ان تعقل
ان قال بعض لو قابل ان ولو ان ربح والحادث لا يكون علة ولا جزء علة
ولا شرطا ولا يمكن ان يكون تعبيرا عن الذات بشيء من سائر المذاهب بكلا رقال
الثاني ان لو يمكن ان يكون علة لما نعقد كمن المباحث من هذا ان المنع المذكور
في الدليل سائر الكلي بكما الملة والواجب بخلافه فلذلك قال فاله وقد يقال الصواب
هنا واعلم ان ولو ان ربح فاصح المعول على المختار وجه له يعقل ان يكون كما اثر
منها والا على المدعى بتمامه وان كان متبادرا منه فلا يرد على المختار الا اقتصاره على
نفي العلة لا دليل على المدعى فلا يكون قوله واصح على المختار وهو صحيح وقيل

واجد واحد لا مجموع الجزئين اذ لو كان كذلك لزم ان يكون المعلول غير
العلة لكن قال في سبع المواقف ان المغايرة الاعتبارية بالاجمال والتفصيل
لا يجدي ههنا مخالفا في ذلك في باب التوقف وله ولا يخفى صحتها ههنا
هذا خلاف لما سيذكر المحقق في مباحث الجوهر وسيتبين ان وله لم يصح ان يقال
ان قال بعض الاعلاميا فيحث لان امتناع السوال عند وجود المسئلة
على اليوم انما يسوغ ان العدم على اليوم مأخوذ في مفهوم لفظ امس فيقول
لما قلت امس معدم على اليوم كان كما يوصل لما قلت ان الزمان
المعدم معدوم وهذا مما يعد سخيفا وكما امتناع السوال عند وجود ما لك
كان في الزمان المتأخر لا يدل على ان العدم عرض قبل الزمان هكذا
ههنا هذا وهذا كلام سيذكر الشارح لكن بالمحو وكن المحقق وبعضهم
ان السوال وارد على وجه يجب بعود الامس معدوم على اليوم فان كان
مراده اثبات العدم للزمان المخصوص الدال عليه لفظ امس فلا سكرة اجابة
السوال على تقدير ان لا يكون العدم عرضا وان كان مراده ما يعم
الواضح العدم في مفهوم لفظ امس فلا سكرة اجابة السوال عند العوض
انما عن امتناع العدم في ذلك الزمان المخصوص هي موضع لفظ الامس
لجواز ان يجاب السوال عن العدم على ذلك التقدير ليس بسخيف كما ان السوال عن
العدم في قولنا الكاغذ المعدوم معدوم ليس بسخيف اتفاقا قال
وقد قال المعدم ما لا وجود له قال بعض لا عليا ان السبق بالرتبة
عبارة عن كون السابق اقرب من المسبوق الى ما فرض مبدا واما ان السابق
كما في السبق في الوجود فذلك امر خارج عن مفهومه لم لا يجوز ان يكون عرضا
مفارقا لا تقال السابق بان لم يجامع المسبوق لسبقه بزمان لانا نقول

اذ يتصور ان يكون مسبوقا بالغير
ولا يكون سابقا عليه

علة عدم علة كوز ان يكون علة مستند الى امر وجودي وهو باطل
اذ ان يكون العدم امرا الوجود واما المحذور ان الوجود ازم المعدوم مذا
وانت خبير بانه لا وجه في امام هذا الكلام من كون بعض الممكن الوجود ازليا
وزاسنا وبعض الوجود ليست الممكنة الا بعضها والا لزم السلسل المحال عند وجوم
صحا والا الواجب وبهذا الطريق يندفع ان هذا لو ازم السوال
بما وكما وانما لزم ان الخلاف الاسم ما لوجود معدوم ما لذلك على
انعدامها بالمعنى الذي هو كابن فكيف يتصور بقدم انعدامها بالوجود الذي
هو صفة يوجد على انعدامها بالوجود فلا يندفع به وكل ما وي
مركب قال بعض الافاضل يمكن ان يعارضه بان السطح والملاقاة
وكذا زاد الاضافي السطح المحال كذلك لقائل وبعض لنفس الناطقة
لانها مادية بالمعنى الذي يستلزم الحدوث لانا نقول سوى الكلام
في هذه المقدمة الاسطح الذي هو عرض وحدوث العرض يستلزم المادية
ممنوع كقول فيها سيذكر وانما ان سلمنا ان العبان يكون وجوده لمركل
في هذه المقدمة يستلزم التركيب ما في نفسه او في محله او فيما يتعلق به لكن لا نسلم
ان كل مركب في نفسه او في محله او فيما يتعلق به مادي بالمعنى
الذي هو صفة بالنسبة الى سائر الكمالات الممكنة محل بالذات كالعلم العالم
المجرد هذا سوى الموافق لكلام المحقق سيجيء ما رابعا وعند حادث ما كان
معدوم الفاعلية واه لم يكن مستند العدم بالعلة من حيث هو هو بها على حصولها
فلا ان قال بعض هم فاعل كما لا يصدر بعدم العلم الذاتية او كانت
الفاعلية هو الذاتية والعدم كذلك لا يحتاج ان قال لذلك المجموع اذ عاد
بل سوى كب من العلة والمعلول هذا فلا يتشبث الى المحقق ما شبه بان الذي سوى
المعلول عجوع الجزئين فرجعت سوجود والذي سوى من العلة الذاتية سوكلا

ان حصول الشيء الزمانية انما راجع الى السبق الربي فان وجود زيد
انما يكون سابقا بتمام على وجود عمرو بسبق زمانيا لان زمان وجود زيد كان سابقا
على زمان وجود عمرو بسبقا بالربي سنذا وسنذا وان صح ان يكون بقيد
الظلام الثبت لعم الثالث لكنه لا يناسب كلام الحكيم ان الحكيم حمل الذي ربما
فسما على حق سابقا بالسبق الربي قال بعضهم قوله فان قلت اذا كان الزمان عارضا
في المثال وجمع هناك قلت قوله المعروض الاجتماع في الخارج ولو فرضنا وجوده
المنع لانها في الزمان سنذا قال في شرح المواقف ان العدم الربي يتبدل
بالاعتبار وتقدم الامس على اليوم لازم لا يتبدل قوله وح اذا كان
احدهما علة الخ يعني اذا لم يوجد معلولا كل واحد ولا علتها معلولا واحد
حتى حصل انهما معلولا علة واحدة لشيء معين في الواقع فلا يكون واحد الاعتبار
كونهما متقدمين في علية مطلقا بحيث يكون كل منهما علة لشيء ما او معلولا لشيء ما ان
الاسراء في العلة المطلقة ليس باعتبار ان يكون كل منهما علة لشيء ما او معلولا لشيء ما
المقام قوله والمعية الخ السادس الخ قال بعضهم قوله فانه يحث
لان المتكلمين لا يحكمون بالسبق الذاتي الا اذا كان الزمان بارا يقولون عدم
الزمان سابقا على وجوده سبقا ذاتيا فلا يلزم من عدم كون احدهما سابقا ذاتيا
الزمان عدم كون المعية الذاتية على رأيهم قوله وح لا يمكن وصف الزمان
الخ قال بعضهم قوله فاضل لانه يحكم ان الحدوث والقدم من صفات الوجود
فيجب ان يكون الزمان الفاني اذا اعتبارا بالاتصاف بالقدم والحدوث فلا يتصف
قوله ولانا كانا نعني بالازمة سببه بالعدم كان ملزومها كذلك قال بعضهم
قوله فاضل منع الصغرى لانه يجب ان يكون الوجود سببا للعدم على وجه
لا يستلزم كون ملزومها كذلك على انه لا يخفى ان قولنا ان سبق العدم بالعدم الذاتي

العدمي ثم زوال عن العدم وصف العدم اما وصف الوجود بلا زوال كما تقدم
من الخبر وكذا قوله اما ان قوله فلا فرق بينهما فيه ان الحادث
بالنسبة الى الوجود الذي لم يسبق بمثله وكذلك قدم الحدوث بالنسبة الى ان امكن
قوله فان قلت السؤال الخ قال بعضهم قوله فاضل هذا السؤال
وارد على جواب الشارح لكن السنادي جوابه مخالف جواب الشارح لا يمنع
مطابقة كل واحد من العبارتين وجعل المطابق بمعنى كلام الخبر يدل على
ان كلام الصوري من سطاد ولا استحالة في ذكره بالنسبة الى العبارة الصحيحة
سنذا وتظهر من هذا الجواب جواب السؤال الوارد على جواب الشارح ظهورا
بينا فكون غرض المحشي تنبيها على سوء اختيار عند العدم من الجواب قوله كما قال
والمعمول قال بعضهم قوله فاضل العولبان يحمل هذا الغير على الغير الذي
يحاط على البرهان الدال على التوحيد قوله كالعالم والمعمول الخ
بسيط بديه والاحرى سهل سنذا قوله احب بازان كان الخ قال بعضهم
اعلم انه ذهب في موضعين ان السواد يحتاج الى العون في الجملة والحق
خلافه بالمشكلات واما ان كل جوهر كل في آن ما حتاج الآن الى العون ضروري كالبديهي
فلم يعلم عليه دليل وقوله المعرض للعون الجوهر المطلق كالعرض تمسك بالبديهي
بالعرض فاجيب المذكور غرض هذا وبعد طول صور الموالي السيد
فان قوله ما لا يحتاج اليها قطعا قوله والعقد سمعوه الخ قال بعضهم قوله
افتقار الوجود الى الاسباب التي يقوم بها كمن وجوبه ولا يعني امكانه
كيف وله معنى الوجوب سوى كونه صفة الذات التي قام بها الوجود
مغنيا عن احتياج لما عن تلك الذات لانا لفاوضنا الوجوب بالوجوب
كان معناه انه صفة ذات الملابسة من غير احتياج الى غير الخ سنذا والله

ان كلام الشارح مبني على تغاير الوجوب للغير المحتاج الى الغير مطلقا كما رواه
اذا امر بغير المحتاج الى الغير الذات فتغاير الدليل وتركب الفعل لو امكان كما
غيره المحشي قوله وتوهم البيان قائل كما البعض وممكن لزكاب الوجوه
ايلي العلة سوا الامكان كما سبق بحمد الله تعالى فالشيء بمالم يكن ممكنا
وكان وكما الشيء بحث يجوز ان يصف بذلك لا يرد بحوز ان لا يتصف
به لم يكن بينهما تزاحم بحيث يصفا به واما اذا لم يمكن كذلك كما لزوجه للبارئ
فلا فان شان العلة الترجيح فاذا لم يوجد الساوي فاتي حاجة الى الترجيح
وتعالى سبحان الواجب بصفي ذاته وجوده فعلمنا ان ذاته بحيث لا يجوز
ان لا يصف لان مناك انتفاء ما شرعه ولهذا قالوا صفات الواجب لم يكون
ازلية واما يمنع عدمها لكونها من لوازم الذات سلمنا وانطوان الوجوب
الى العلة اخارجة عن الذات سوا الامكان واما الوجوب لما يطلق العلة
فلا واما حوله فان سلمنا العلة الترجيح بعد تسليم ان سوت الاتصاف عن
متساويان بالنسبة اليا مفهوم الاتصاف والمصفي والموجوب سوا الذات
والسول بعدم كون الصفات امرا ما بين ما في موضعه قوله كان مستند
هو احض لان خلاصة الدليل ان الوجود كما بعينه نوعه بلتسا الا ما يكتسب
فلا كيف ما كان وهو قابل للوجوب منع كون ذاته بعينه نوعه وسند المنع كونه متحركا
وانما كم باخصة لان كونه بعينه نوعه يجوز ان يكون بكونه عارضا متواطئا
او جزءا الاسلم ان جزءا كالشيء الذي هو الحيوان في باب كونه سندا
احض بتسليم ان يكون حوله قبيلا لانم كوجب العارضة لا بقوله وليس بعينه نوعه
قوله لان الاشتراك في شيء قائل لبعض كما قابل قلت ملازمة اي
لا يكون بعض الواجب جوازا الممكن فتعانا الحسنان بالتركيب وعلى

قلت جزئية الوجود بصفي جنسه والجنس طبيعة مبهمة غير متحدة فالصفة حصة
للواجب علان كل كلي محتاج في الوجود الى الشخص فلزم التركب في الذات
قاله بالطبعة ما قاله في الذات قوله وابطل الساوي ان قال بعض الافاضل
ابطاله الساوي على وجه كما العدم ليس بحسب نفس الامر بل بحسب زعم العامد وفيه
مناقشة بان الشكك يوجب الماثر بحسب نفس الامر علان الشكك لا يحق
عند المحققين الا مع التباين لان التماثر يستلزم اما عدم الوجود من الواجب واللازم
او كونها للعدم بالماثر والشاركة تستلزم التركب بمعنى ان يحق عند الباقي
وهو يستلزم الامكان قوله بخلاف كون الاساس قال بعض الفضلاء فيه نظر لان
الانصاف لو كان امرا عدميا يكون العدم انصافا امرا عدميا فلو فرضنا ان
فاعل لملكة العدم لم يلزم كونها فاعلة لعدم خارجة بل يلزم كونها فاعلة
لعدم عدمه كما انها فاعلة لعدم عدمه سلمنا ثم اعترض على قول الشارح وانما لا
يجاب بان معنى تقوم العدم على معلولها بالوجود العدمي ان يكون الوجود العدمي
للعدم سببا على الوجود العدمي بمعلولها وانما يلزم من هذا ان يتقدم
الوجود العدمي لماهية الواجب على الوجود العدمي لوجوده وانكار تقدم
لا ان يتقدم الوجود العدمي لماهية الواجب على وجوده الخارجي حتى يلزم
التناقض هذا ولا يخفى ان العلة توجب ماهية الموجود في الخارج والمعلول
سوا الوجود الخارجي وجب تقدم العلة على نفس المعلول في الاعتبار لزوم
التناقض قوله وسوا كان من وجه آخر قال بعض الفضلاء فيه نظر لان
وسوا التفاوت للزمن السابق فكان المستدل لاحظ سلمنا ان نفي العدم
يستلزم اثبات الزيادة لاستكمال الذات كيف يصح ما قاله والا قال للمدافع
والله على هذا فيختار ان يعتمد المستدل على انهدام استكمال اعتبار الوجود

كون العدم وسوا ان يكون وجه الواجب زايدا عليه
كون نفي العدم لا يكون زايدا عليه يوجب كون الواجب
كون نفي العدم يستلزم كونه زايدا والا لكان كون
كون نفي العدم لما كان لاستكمال الذات
كون نفي العدم تمام المقصود وهو
المعلول

ذ حسد فاذكر العوض اليه ولما استحمر له قال بعض لو فاضل يمكن
لزمنا ان الوجه بالغرض الاسناد اليه ولذا قابل بقوله اذ لو كان فرد آخر
لا ان منع البيان متناول المداد وبالواسطة والدليل مساعد له
على ما لا يخفى وكاجواب اسماء لازم اما ما لا استند اما الذلت فانا نمنع
وما وكل فرد التنوير لا يشفي الغليل لان المعلول يعقل اما العلة القريبة
اما العلة البعيد سندا وتوقف عليه ما علمناه عن بعض الاعيان فان بحث اشتباه
الامكان بالغرض من حوله لزوم كون وكل الغرض واجبا لكنه مندفع بمنع عدم تعلق
الواجب وقوله وقد ذكر لا زان لم يعبر قال بعض له فاضل واما اخاه
سنا البيان لان هذا المعنى قد سلف بانه من الف وجه ممنوع عدم بيانه
بهما اكتفاء بما سلف كلاف الوجه الاتي لكن يرد على هذا الوجه ان مجرد
التعلق الاولي الواطي والتمكن ثم تعلم التمكن لما ما بالذات
وابيا ما تابيا ثم الزام احد الطرفين على احد القسم الثاني التمكن
لان هذا الدليل مستمر في البيان يجري على جميع التعاوير هذا والكف
بيان تساندها بانواع مخالفة وان كان بعضها كافيا فانا جمع له قيا لات
توجب زيادة اطمئنان وله ستدراك اما ما لزم لو علل جميع الاعيان بذلك
وقوله ستر عدم بيانها به على ان له قيا لا يشفي القسم الاول البتة
غير معلوم وقوله وعلى هذا له يتعرض لما قد علمه ما وكل المخلوقات من ليس
مستغنيا بما يكون الوجه الذي هو معنى الذلت به مرتبة في التسند لغيره
ولا يلزم من عدم عروض الوجه عليها الا طلاقا طولي لزوم ان يكون لحسن الوجه
اقوله لحسنه لبعضها وجه بذاته مستقلة ببعضها لسا كذلك بل لوجه
لوجه بانضمام غيره آخر له كما قيا لغيره بعضها لا يثبت الا بانضمام الى الغرض

لما احتاج فاهو وجوده ستوجه قال بعض الاعيان يرد عليه انه يلزم من هذا
ان يكون كثير الغرض للسبب والاعانات غير الواجب وهو امكان ان يحل
بعضها فانا نقول كل مفهوم مغاير للتجرد فهو كونه موجودا محتاجا الى التجرد
والتجرد عيان غير عدم العروض فيلزم امتناعه فان قلت ان الكل
سواء يحتاج الواجب في وجوده لا ان يحتاج الواجب في تجرده وغير السبب
والاعانات ايا غيره فلنا له يمكن ان يحتاج الواجب في وجوده لا غيره الا
لم يكن الواجب واجبا بذاته وهذا يكشف عن البعض قوله ان الوجود كالبياض
كما لشت قال بعض الاعيان اعلم ان هذا الكلام قرامص واكماذ
انما يلزم كون وجود الواجب غير ذاته عالا كما وبقية فانهم لما قالوا ان كون
وجود الواجب فانيا بقي سوجوده الخارج لوجود سوى نفسه لم يصح منهم
الحكم باستحالة الاستغناء عن المحل وبانه قرامص المعقولات الثانية وبانه لو كان
موجودا كان له وجود آخر لان الكلام في الوجود المطلق فسقط ما قيل
لا عتراض الاخوند ان هذا يصح اذا حكم على كلي بانه كذا وليس كذا كان كل
كلي ما صدق عليه فلا شيء من الكلي بموجود فلا وجه للتعصب والتعنت ما وجه
في الخارج هو الغرض الواجب كان المطلق ما نطابقه عان فلا يكون من المعقولات
الثانية هذا وقال بعضهم ان مرادهم يكون وجود الواجب عينه انه يترتب على
ذاته ما يترتب على الوجود لا ان هناك ذاتا ووجودا هو عينه فلا يخفى على قائل
ان ما صدق عليه الوجود المطلق اعني حمل عليه بالمواطاة لا يمكن ان يكون قائما
بنفسه ما هيا للعالم وهو ايهام الوجه يحمل على وجوده الخاص قوله على سبيل الشبه
والمجاز هذا وهذا حول حسن الا ان هذا لا يناسب قوله فيكون معللا
فانا قال بعض محققي العاصر الوجود والعدم وجهان من المعقولات الثانية

ما فلان المعدول التا ما كون عروضه للعروض بسبب وجوده الذهني
اي يكون سناء العروض مناهية المعروض كسب الوجود الذهني لا الماهية
فرجت على ولا كسب الخارج وسنع الاعور لت كذلك سنا والذي
نظهر من كلامهم ان المعدول التا ان يكون في الدرجة العاشرة او ما فوقها
ولا كاذب شيء في الخارج واما كون سناء العروض الوجود الذهني فغير
مشعور به قوله وفي كذلك باد بنا مال فصل اما في الوجود فلها فقط
واما في العدم فلا سلزام كون المعدوم موجودا وكذا في الكلية واخواتها
واما في الملكة والجودة فلا سلزام ايها النفي قوله لانا نعلم سنا ان هو وما
وكل لا يثبوا شيء للعدم اوفي الخارج لا سلزام ثبوت سوته قال بعض
محققي هذا المقام اعلم ان سنا الكلام انما هو على طريقة القائلين بالشبه
كالمعتزلة وقد عرفت بطلانه سنا وانت خبير بان النفس من حيث
باعتبار الجهتين بعضها لا باعتبار كنهها في الذهن قوله وممكن ان نقال انما هو
لان قوله فيه بحث لان سنا الوجه مبني على ان يكون ثبوت الصوت في
العقل ولا سوها حاصلا وسوتم بل الحاصل في الصوت لا ثبوتها ولا لا ثبوتها
قال بعض محققي هذا البحث او الاجماع العقلي كذا هو كسب
شتها لا كهو لها شلا الاجتماع الخارج بالنسبة الى الوجود والعدم قوله لانا نعلم
قال بعضهم لا نسلم هذا اعتراض على قوله وسوتم كما بين السابق الوجه وقال
بعضهم لا نسلم له على وكسب بل على قوله لكن ثبوتها الذهني كاف فلا حاجة
الى وجه آخر سنا ولا بعد ان يكون اعتراضا على قوله وان اراد غيره قوله فانه
به قال بعضهم عالمة نظر لان كم العقل على ان سنا يزان يستند على
تصديقها وان كان كاذبا فلا حاجة لقوله وان لم يطابق فلا غيره به لان كذب

لان كذب الحكم لا يوجد في الموجبة الذي سو بعض الظرفين قال بعض محققي
في بيان عدم الجزم لقد لا معنى لبيان الاحكام الكاذبة في من التامات قلت
لعل وكن البيان ان للعقل ان يصور جميع الاشياء قلت فيه الكلام اب
على ان اعتبار الحكم الكاذب ولو كان كذلك ما لا يحتاج له ومنع الاباء وعدم
صحة قال الظرافي المراد التخصص على حوال سنا الحكم بعد سلم اما وبا تقدير
فكاره قد سل بعد وكل الحكم وغيره ام لا بل بعد ان كاذبا وله لو فرض
ولا غيره قوله وان طابقه كان لكلي له قال بعض محققي عالما فيه نظر لا يبعد
ما بين ان نحذ ان يكون الممتاز ذا سوته لا باعتبار لا يبقى لهذا السوال
وجه ورد سنا وانت خبير بان سنع الهوية الخارجة والتي من جوازنا
في الهوية الذهنية فان سنع فممنوع قال ان التمايز بين ما الثابت
في الذهن وغير الثابت فيه واللازم غير المطابقة ان يكون ثابتا بين
في الخارج فلزم ان يكون ما ليس ثابتة في الذهن ما يتاة الخارج والخلف
فيه وان على تقدير ان يكون المراد بالثابت وغير الثابت في عبارة
الثابت في الذهن وغير الثابت فيه كما يشعر به عبارة المصنف واما اذا اخذ على
ان الثابت سلطانا وما ليس ثابتا صلا كما جوز المحقق فلا سلم قوله واما عدم
التنا قال بعض محققي فاضل انما هو على الاكتساب دون السلب لان المعاونة باسناع
الصدق والصحة وكون العدم مطابقا للواقع في البعض وفي الاخر الاول
كسب الاكتساب واما السلب فصدق في الكل بسبب مطابقة الخارج سنا وانت
خبير بانه ان كان عرض وكسب البعض الظرفين كما سو المفهوم من عبارة غير صحيح
لان كل امر عقلي مسلوب عن امر عقلي في الخارج فلازم ان لا يوجد السلب
الكاذب في سنا العدم وبطلانه بديهي قال بعض محققي عالما وبهذا الكلام

وفي وسوان المطابق يجب ان يكون مغايرا للمطابق بحسب ان يكون ما لغير
الامر مغايرا لما لغير الذهني وقد يمكن عكسه وهو ان يكون ما لغير المغير
ان المغير هو الحكم مطابقة لما في نفس الامر لما في ذهن وهذا صريح منهم
بمغايرتها ومعلوم ان ما له يكون في ذهن ما لا يكون في الخارج لعدم اتصافه
بها على ان المراد بالخارج خارج الذهن فاعمى قولهم الحكم لهذا الكلي
طرفاه غير موجودين في الخارج يكون صحيحا مطابقة لما في نفس الامر لما في الخارج
ولا لما في الذهن وقد علمنا عن بعض المحققين ما يدفع هذا الاشكال
قوله فالوجه ان صار غيرا لا يكون الا كاريا عن القوى الادراكية قالوا المراد
عن الحاجة عن القوى الادراكية بحيث يكون ازالته مناقضا لوجود النفس
بالكسر النفسانية قوله وانما يتحقق ذلك في المقاصد وهكذا الطلب
ان يحمل الحكم الذي في نفس المتكلم بكونه مطابقا لما في نفس المخبر عنه قوله
واعترضه انفا واجاب بعض المحشين عليه بان نفس الامر هو المعقول العقل الاكبر
جوهر وما هو حري ان للفضل يرجع واجاب غير المعقول العقل سندا وسندا
اعراض وكون بعضهم روحا لما لهم فرق لان نفس العقل العقل واجاب
بعض المحشين عن اصل الاعتراض بان وجه القول بارسال الحكم الموجود في الذهن
على الوجه المخصوص لما ارسم في المعقول العقل على كل وجه ولا اشكال ارسم
الكواوب فيها بصورة المصورة لا بصورة المصورة وبطن الحكم والالزم
الجهل والعصور قوله وهذا كله واهن قال بعض المحشين عليه
فيه نظر لانه لو ان قول لم يكن الظاهر صحيحا بحيث لا يحتاج غيره اليه
بيان وان كان صحيحا كان مغنيا في نفسه صحيحا ولزم بطلان الحاجة وما يلزم
بطلانه على تقدير صحته هو بطلان قطعا قوله وهو على الوجه الثاني قال بعض المحشين

ان الكلام الذي هو من زيد والقائم من قام زيد والاعمى هو شيء معنى
الحاكم كونه النسبة كما لو وجدا معا لاتحدا في الوجود مع الكلام وشرطا
امكان الوجود حالا وقد قدمنا انه يمكن الكلام ولعل مرادهم بالوجود
الشعوري وفي عبارة المواقف نوعا ما ان هذا قوله وهو شيء كما
في الذات قال بعض المحشين عليه في المواقف الشعور العام الحاصل
معنى الحضور المغاير لهذا الشعور هو ما يحصل لنا وانا عنى ان ما صدق عليه قولنا
واقعا وحوازا صدق المفهومات العدمية على الموجودات مما لا شبهة فيه
واما حمل معدوم محقق وشيء ما قائم لا ما صدق للموضوع بل سوى
يصدق عليه المحمول سندا واقطاه سندا سابقا في العيان والمعدوم لا يخبر
ما صدق اصلا ما لا يصدق عليه لكن قوله وقد علمت ان لا مورد للمغايرة
لان قال بعض المحشين عليه وسوء ذوق ان لا مورد للمغايرة في الوجود لا يمكن
انكاره الا بحسب الادراك اي ما صدق عليه فصار سندا مبنيا على زعم فرق بين
ان يكون الحكم وغيرها موجودا في الخارج وتركيب منها وذلك ما
وضع صلبه وقد يكتفى ان يكون مرادهم فرض مغايرة وجودا ما وسندا
كما في الذهن قوله لان اعتبارها في الخارج لا يوقف على تصورها الى قال بعض
المحشين هذا القول مستدرك لا مدخل له في البيان لانه على تقدير الوقف
لا امكان انفكاك العدم بل المنع الخارجي والموت الذهني وله بعد ان يكون هذا
مرتبطا وتوضيحا لمن توقف الاسناد في الذهن على التصور لان عدم الوقف
في منع الصور طبعا لا شبهة فيها كما انه قال بعض المحشين لا يوقف الاسناد الخارجي
على التصور كذلك الاسناد الذهني والا فقد صرح بعدم التأخر بقولهم ليركب
موجودة في الذهن قوله لانها الهوية قال بعض المحشين عليه ان اريد ان

حاشية قارسي على الحاشية السابقة

في زمان فرالازمنة سوء عارضة فذكرتم لان المعدوم ثم زمان كوجوده
وكذا مسلم لكن يجوز ان يكون الحكم على ذات زمان كونه موجودة محكوما على زمن وجوده
وحينئذ يجوز ان تنعدم ثم تعاد ولم يكن في الجنان استدراكه قال
لما قال لما كان نوع عدم صحة الحكم على سماع الانسان عرضا له والحكم لموضوع
مطلق كالانسان واسماء الجنس مثل الانسان الموجود سماع لبيان
النوع فلا استدراك في قوله لانه لو صح الحكم عليه ثم بعد ان حدثه وان كان
لا يقع كذا المعدوم له سند كرله نهاية المعنى هذا كله والذي وجود الاسماع
لا سماع للانسان الذي ليس له سند وله يجيء على الناظر الى عنوان المحشي ان موقف الاستدراك
سند الاستدراك الذي وكل وكذا البعض لا محال للحكم على ما وكل اولا
قوله وانما لم لا يجوز لان قائل بعض له قائل لو اعدد المعدوم بعينه
هو اختلاف العوارض لغير الشخص فهناك تتخلل العدم بين البعض المعار
ونفسه وبين العوارض المشخصة انتهاء وبين الشخص هو جميع العوارض
وانتهاء وما وكل المحشي بدفع الثالث فقط وله استحاله له وليس بادفع
لانه ان معنى التخلل قطع له تعالى والوقوع بين الشيئين بحيث لو جد
هو التخلل القاطع اهد بها فلا اسماع لفقاء شخص منها قوله هذا كلام
على السند قائل بعض له عالي لفظ حاصله انا لا نسلم انه لو كان اسماع
المعدوم لما سمع اولا يمكن عنها اسمع وجه ما ابتداء وكل من معنى
ولا زمه لا يكلف فانا لم لا يجوز ان يكون سبب كونه سماع وصفا للاسم
المعدوم الموصوف بطريان العدم كونها وكلف كونه سماع على الوجه
ابتداء له نشاء المعنى قوله لكن الظاهر انه سماع قائل وكذا السفران هذا
السند اضعف لانه سند المنع بان ما به المعدوم فرجيب بما يحذران يقضي

ان بعض اسماع الظرف الذي سوا الوجود انما هو الذي بعد العدم دون
اسماع مطلق وله يلزم فراسماع له حتى اسماع له حتى نم انتهى الكلام طويلا
الذليل والظاهر ان المخ قد المنع على الشق الثالث لا على ما وكل وكذا البعض
لان المراد بالملازم في عبارة المسند سوا اللازم الذي له يتعلق على ما
في وقت في له وقات كما سو المتبادر فر اللازم وما وكل لا يتعلق كيف
كذلك له يتعلق في ابتداء الوجود وما قبله كما اعترف به فيكون مسندا ساوا
لمنع ظ لانا لا نلزم بظهر شيء يصح سندا سوى ظريان العدم قوله اما ان يكون
وصفا ثبوتيا قائل بعض له قائل يلزم من هذا الدليل ارتفاع النقيضين
اعني الوجود والعدم مع تردد الشيء بين الوجود والعدم فر اجل البرهان
وجه الملزوم ان الدليل دل على ان الوجود واما سفي العدم قوله فيرجعون
كونها لا وسيأتي اعراض مشهورة سوا ان دوم كانواع الموالح نوعا
دوم العدد النوعد لا جنا فقط انهم الا ان قائل العدم للحيني بانه لا
كلا العالم اعني الكرات وسيوجد قوله وكل سكراه حموضة مهايا دلت
له قائل بعض له عالي ان اراد بحموضة السكر بالدلالت ما يكون
ذاته مقتضيا للحمل فلا نم ان السكر لا يدلها فر حموضة كذلك ان اراد
حموضة الحامضية ما يكون حموضة او لا وبالذات لا بواسطة امر او فلا نم انه
لا يكون بعض العدم قوله لان العدم لو اتصف لذاته الحامضة له ما يكون احدها
لم لا يكون العدم له بعض السلبية قائل صاحب المواقف السلبية له ان العدم
عبد الوجود كالعدم بعد الوجود فيجوز ان يكون بعض العدم وصل كبعد له نهاية سماها
بالسلبية والعدم قوله وكل سكر ان ما بالاسباب عرضا بالاسراك اعني بين العدم
قائل بعض له قائل قوله ان ربوه ماده بالكاف الذي كان الحاء خبيرا

العقل مجردا عن كل قائل يعرض له عالي انه لا معنى للوجود في الذهن
الا ما يعقل العقل اعم من ان يكون وكل المعقول مطابقا للواقع ام لا
فتحن لا ندعي سوى ان الجوهر قد يكون معقولا للعقل موصوفا له وانما
وكل الغرض مطابقا للواقع فنحن لا نزعم بل نعترف بانه خلاف الواقع
قوله على انه باطل بالضرورة والبرهان مر لها بالسد غير العدم قوله ولا دليل
على هذا الحق قوله نعم يعرض للصور العقلية كونها كلية وآخر فمن علم بعض
الاعالي بان المطلعين باسرهم فسحوا المفهوم الى الكلي والبرهن فروض
الكلية سوا المعلوم دون الصور العقلية التي هي علوم له بها صدر جوهرها في
جوهرها كما اعترف به هذا الفاضل والمعلوم غير المعلوم الذهني فظهر ان اشياع
عروض الاشتراك للوجود لست اكاره وللصور العقلية لا دليل على عدم صحة
نعم الكلية بالاشتراك لان معروضها المعلوم وما ذكر من ان الكلية بمعنى المطابقة
يعرض للصور العقلية الجزئية يستلزم ان يكون افرادها متجزية واجزاء كليا
وجزئيا فلا يكون منهوما الكلية والجزئية متقابلين وهو كما ترى قوله ولو سلم
على عدم صحة نعم الكلية بالمطابقة بان المطابقة يعرض لصور العقلية الجزئية
لا يمكن عروضها للكلي الصور لكان صوابا هذا وهو الذي ذهب اليه
قطب الدين الرازي في تحرير رسالة الكلية لكنه عدل عنه في غير عرضي كما بينه
في موضعه وما ذكر من استلزام كون الشيء الواحد كليا وجزئيا فرجهه واضح
غير مسلم لان جزئيته ترجع بحسب العوارض الذهنية وكليته ترجع مطابقة لصور
كثيرة في سنفرغ قوله ولو استدل لان قوله والحق بمذهبه لان الكلي يحمل
على جزئياته بالمواطاة والشيخ لا يحمل على جزئياته كذلك قوله ولا صحة
ذلك قال بعض محققي عالي ان وجه العقل الثالث على ما ذكر فرد البعد الذي

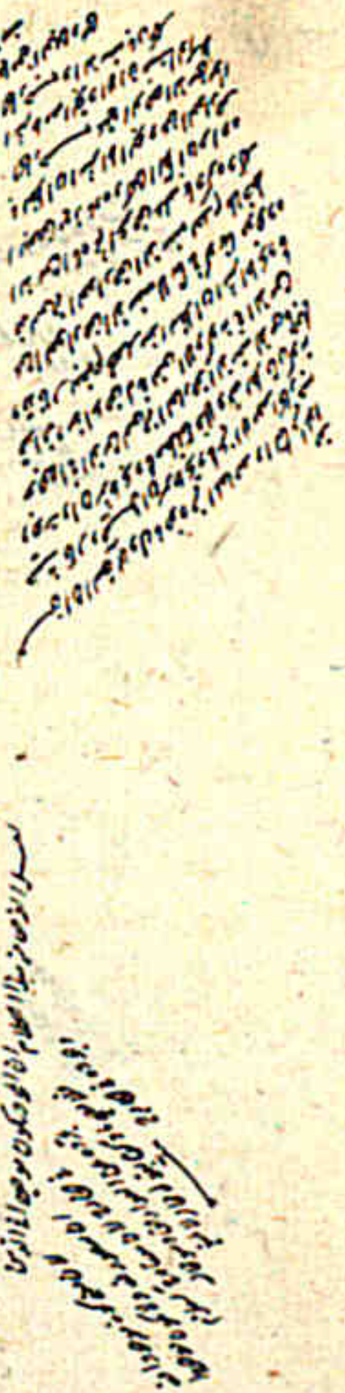

الذى سنذكره فى قول بعض العقلاء، لو فصلان الكلية من لوازم المركب دون البسيط فانها بالنسبة الى الجزء لوازم الوجود دون الماهية سواء والط
ان كونها من لوازم الماهية او لوازم الوجود غير معينة لنا الخ وان كان
كل فى نفس الامر قوله على اى عدم الجزء وجه وآعترض عليه بان عدم الجزء
لا يلزم الا بعدم ما وقف عليه وجود الجزء فيكون العلة عدم الجزء هو عدم ذلك
الموقوف عليه والجواب ان المراد بالوجه ان لا يكون هو الكل بل جزء من الكل
فى السؤال فيجوز ان يكون عدم كل الجزء لعدم شرطه وآعترض عليه بان الفاعل
اذا علم عدم جزء الجزء قطعا والا لم يكن فاعلا للكل المركب فلا يكون العلة
عدم الجزء وجه واجب بان هذا مبنى على مذهب من يقول ان علة البقاء غير علة
الحدوث او مبنى على مغايرة مباحث عدم قبول الوجود لوجود الشىء فى الجملة
وجود الشىء فى آن وكون وجود الجزء فى ذلك الآن لولا الشىء فى الجملة جاز ان لا يكون
معلول الفاعل بالقوة قوله وقد يقال ان عدم الجزء يعنى عدم المركب فان
بعض العقلاء كعين كلامه ان وجه الكل على ما مهدته فى موضعه سواء وجدت
الاجزاء فرفع رفعها خلاف ما لو فرض ان للكل وجودا مغايرا لوجودات
الاجزاء لم يلزم من عدم احداها عدم الكل وان رفع الجزء رفع وجوده
المغاير لوجه الكل واما الكل الذى هو رفع وجوده ولو لم يكن وجه
الجزء عين وجود الكل ولا جزءه بل خارجا لازما لم يكن رفع احدهما عين
رفع الآخر بل معلولا له كالمعلول اللازم والملزوم قوله واقول انهم عدوا
اجابة بعض الاعلام بان المراد بالعدم السابق سبب الوجه الذى حصل عليه
صدور المعلول الوجود فان الجزء لو كان له وجه خارج عن
وجه الكل لسلم ولكنا نقول ان وجه الكل هو الجزء لا وجه آخر لان العلة الفاعلة

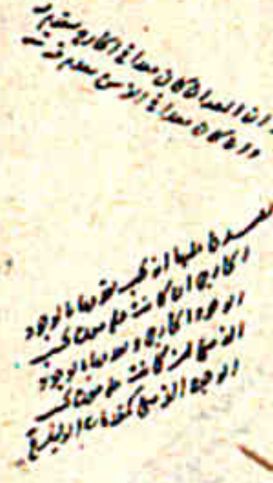

العلة لان العلة الفاعلة لشىء ان كانت علة له فى الزمن لا يجب بقاؤها
فى الوجه الخارجى وان كانت علة له فى الخارج لا يجب بقاؤها فى الوجود
الذهنى فان قلت لم لا يجوز ان يكون الذهنى مقدما بالوجه الخارجى
الخارجى مقدما بالوجه الذهنى وله وجه التقدم بالعلية فان الفاعل لوجه
العقلية الاولى ان سوى المبدأ الفياض ومعدا الدليل معدا وهو يحصل
معلولا ولا يحفظ بالمبدأ الفياض علة لان بعد وجود التقدم بالعلية
قوله ان يمكن ان يمنع قال بعض العقلاء وانت خبير بان الظواهر
فى العكس وجه وخلاف الجزم الموضوع يجب الاتيان فان منع جريان المانعة
عدم قصد الفرق وكل ان يجوز الفواصل وجه وان لم يجز الجمع وعدل
عن الوجه والعدول هذا وله بعد ان يكون مرادفا بقول وغرضه كما ان لقول
وكل قوله كما سيأتى الزيادة قال بعض العقلاء فاعلم ان قول المصنف بالسور
غير مطابق للمحل فانه ليس مركبا وهو حصره بدا باعتبار الهيئة الاجتماعية
سيأتى ان فيها بين مفردات المجموع فراد التمام ما ليس فى اجزاء السور فانه توثر
الهيئة الاجتماعية فى كون المجموع واحدا حقيقيا فعدم تاثيرها فى السور
كما ادعاه فى قوله كما قد اشار الى ما ذكره قوله فاجيب استبعاد التجويز بانه تشبيه
لان المفروض ان يستتبع المحال محالا اخر لا ان يستتبع الملازم فى المحال محالا
اخر قوله فيحث له ان لك المحال قال بعض العقلاء ويستفاد منه ان الاجزاء المحمول
لا يكون منهوما المستثنى لان ما فى الاستثناء ان كان خارجا عن سنخ المركب
فقط والا فمفهوم المستثنى مشتمل على نسبة ما فى الاستثناء الى ما صدق عليه المستثنى
اعنى المركب فالنسبة خارجة عن المركب وكذا مفهوم المستثنى لاشتمال عليها
ويستقيم الحكم عن بعض كلامه فاحفظ كلما يؤيد هذا القول وتحقق المحل انتهى وآعترضه

الى حيث ظهر وهذا المطلب لواضح
لمتتبع فهم وتشوف انتهى

الا ان بعض محشي شرح المواقف بان هذا الوجه انما يتم اذا كان المقارن موجودا
كالاعتبار الثالث واما اذا قيد انما هو جعلت اي ماهيتها جعلة موجودة
بوجود واحد وسواء اعتبار الثانية بعد الاولى او معها لان الاعتبار لا يؤثر
هذا الاعتبار وانت خبير بان الاعتبار الثاني وهو كون صور الكل
المحل موجودة بوجود واحد لكون مبادئها الغير المجعولة موجودة بوجود
واحد ولا يخفى بعد توهم كون هذا المذهب مذهبا اول بعد كما ان
بعض الاماجد اجاب عنه حيث قال فان قلت حيث قال ان هذا
المذهب لا اول لي مخالف لمذهب صاحب الشمس حيث جوز تجرد واحد
من هذا المذهب قلت بينهما مخالفات شتى لان المقارنة اشياء في الخارج والذهن
في مذهب صاحب الشمس واما العروض الذي هو فرع الشيء باعتبار لشيء
في المذهب الاول قلت شيء في الخارج اي صفة بعد هذا الشيء بلزوم الذهن
بعض هذه عبارته وفيه ان بين مخالفته عند ما ذكرنا في وجه توهم كون
عين المذهب الثاني واه تام لجواز جهالزم وجها لكل بدون ايجاد
وهذا مما يفهم لزوم الوجه الاستقلالي في الايجاد لجواز الاكتفاء بوجه
غير استقلالي مما فيه وكما البعض ان عنوا انعدام وجود الجزء على وجه الكل
حيث ان لطلان ممنوع عليه ولا نسلم وجوب ايجاد الكل قبل انشاء المعلول
في الآلات والوجود بالكلية الخارجية يستلزم عدم صحة الاجابة والجهابذة
فان البسيط في كلامه وجه شانه وكل الخطيب الذي يعدم له شيء العلل له يسوغ
الكامل لبعض شروط متعلقة لجواز ان هذه الشيء للمسار كما في الباقي
بعض وجه البارئية لكل الموجود واحب ان تقارن الكل لزم ان تقارن كل
الايجاد بالمركب وانا وجدا لم يوجد به في المبادئ بالكلية وتحقق كلهم ان الآثار

الآثار الجنسية مبادئها الجنس كما ان الآثار الفصلية مبادئها الفصل لكن بحكم الواو
الاولية الفصل كما ان بحكم الثانية بوجه للشخص فلم يكن لها وجه لت متعددة وفيه
مجانبة عن عبارة الاماجد الجنس منهم شيء بالفصل المسمى بالفصل ثم منهم كالنز
مادة الفصل مبهمة بالمعنى الذي العقل العالم لما تحققت لصور الكائنات المتخصصة
منها وان هذه الامور واضحة اتاوه وجها اولية اثار مترتبة على كل واحد
منها كالوجه للفصل والزمن للقائم والحيز للجسم هذا والظاهر ان قال
الجنس والفصل هكذا ان مأخوذان قال الشيخ في بعض كتبه واعلم ان النطق والقائم
اذا الاشياء الموجودة في الخارج المحسوس مركبة من البدن اي الطبيعي الجسماني الموجود
بالارادة في العوالم النوعية القابلة على الحال والبدن مبدأ القوى والصور
النوعية مبدأ للقابل وهو شيء واحد صفتان محمولتان وهو قال الرئيس
جواز الايجاد الفصل لمركب الخارجي لكذا وكذا وفي صحة بل سوء المسار فيه وجوه
الاستدلال بها غير مسموعة في محل النزاع لم نتكلم بالكلام قائلة واي سوء المواضع
اه نعم نقول بان الايجاد الذي هو جعلت شيء في الخارج يوجه جعلت
شيء آخر بحسب العين لا لم يرد عليه شيء من هذا القبيل العلل لذا وجدت الخارجية
حارت بعينها بلك الاعتبار الخارجية ولكل لذا وجدت في الذهن حارت صورا
عقلية بمعنى كون المركب العقلي مركبا خارجيا اي يكون للايجاد العلل وجه لشيء
في الخارج وبمعنى كون المركب الخارجي مركبا عقليا كون في محل اي الايجاد الكون
بعينها في الخارج بلا اشارة وتعقل وانما التغاير بحسب الوجه سؤال لم يخطر
وله الخ اي ما الايجاد الخارجية بحيث لا يجوز ان يكون الايجاد بحيث
الاخر في المذهب الثاني لو جوز هذا المراد ولكان شيء ان يقول قائل
بعض لم قلت ما ذكرته المصنف لم يجز المتأخرون بناء على ما ساقوا كما ما مر في اول مقاصد
الاطلاع

على ما يجئ قوله الا ترى انه ترك وكر هذا القسم لانه لا وجود لشارئة الوجود قال
الخ اقول اراد انه لا وجود لشارئ في الموجودات الخارجية ثم لكنا انما نعني الترك
لو احتيج الكلام لها وليس كذلك على ما مر به واراد انه لا وجود لشارئ مطلقا
لا في الخارج ولا في الاذهان ناهيك واما المركب فيوجد في الانسان والكاتب بالقوة
بالفعل شائلا وعلى ما كون البعض بالقسم المعروف فالمركب الكتب ولا بعدة
الزاء قوله اجيب بان المقصود الخ تكون له فائدة واظهر والمعاند الذي
ملاحظة المركب هو المعاند الخ قوله لان السبب لا يعود واعترض عليه
بان الاكتساب يجوز ان يكون عائدا عن الناقص كما ذكرته المعلق. قوله فلا يكون
سنخ الاشياء مطابقا لما مر فصله وجه سواء الاقسام له يكون عامرة بوجه من
شوله لا حاجة الى اقول الا ولكنا نقول ان يكون المراد من تركيب الشيء مع غيره
وعطوفا ان الخ لان كلامه يخرج المثار عن الشيئين له ولنزوله وقدرة الشيء الثالث
والوجه ان قال المراد من الاخوة الشيء ما لم الاخوة بالاضافة ولا اخوة هو ارة
نظر لظهر كون اشكال المثار من الشيئين الاولين وله وقدرة الشيء الثالث والوجه
ان قال المراد من الاخوة الشيء ما لم الاخوة والاضافة ذاتية نظر
لظهر كون اشكال المثار واندفع بكذا قال بعض له فاضل قوله واما ملازم ان لو كان
الاعراض بخمسة. قال بعض له فاضل والصحيح ان الدليل لو دل على اشياء تركب
الماهية منها لا يجوز الحمول مطلقا سواء كانت متساوية او لا فانا نتوقف له ان
شلا انه لو كان لنوع مركبا من الحيوان والناطق له كل منها اما انسان او لا انسان
وهم الوليد قوله اما ملازم الاعداد الخ وجه الاضاءة ولقائل ان يقول
وجوب الاحتياج في الايجاد الحمول لانها ايجاد خاصة له فلا نزع منها في الوجود
الخارجي اما يجب كذلك في الايجاد الخارجية التي يجب الوجود الخارجي قوله وان يحمل

وان يحمل به بلون ما عدل لا وجه فدرة التحمل اه قال بعض الاعلام ان
على هذا الدليل انا نختار ان الجنس يحمل بما حاله واحدة منها سواء كان
فصلا واحدا تاما لم لم يوجد في مفهوم الفصل القريب ان يحمل الجنس بما فوقه
لانا نقول الفصل القريب تمام الجزء المميز ولهذا سماه فصلا تاما فانا نقول
يكون كما قلتم لكنه لا نسلم النزاع من وجود ان تمام الجزء المميز لا يكون
صعبا هذا والمراد بالفصل القريب هم من عبارتهم سواء كان يحمل بالحمل الاول
او الذاتي يكفي ان يحمل وحمل النوع وتنزيله بتمام الذات بالنسبة الى ما هو
الذي سوف فصل لها بالكل والاستنجاء قال الكاتبي والحق لزان كان بحيث
بما حتى وكره ارادة ما كل حول وكره ارادة ما وكره استعارة من كان الى
يكان واما وكره انبساط وانبساط والاستنجاء لها اه وما ينزل الكون وما
سنها اصعبا والا لكان الحكم عليها بان لها حتما وجاز فرنا للاء نوع
بعدها. واعترض عليه بعض له عاليا بان كره اعراض المادة بان كالوان صل
هذا التوهم ان كلا من الجنس له مدخلية تحمل الجنس الا ولكنه لما كان بينها تمام تحمل
ولم ينزل ابهامه لم يكن له اثنية تحمل الا ولا فاصل له عراض ان يحمل
ان اريد زوال كل ابهام فلا نم ان كل من الجنس له مدخلية تحمل الثواني اريد به
كمن صعبا النوع به فلا نم انه ما لم يحمل لم يكن له مدخل تحمل له وان نعوم النوع
بجنس لا توقف على تحمل الا ولا عنى ان نعوم وكما النوع به وله بمعنى زوال
ابهامه سنا واتضح انه اخبار الشق كالاول كما دل عليه كلامه ومنها احتاج النوع
في تحمله بعد زوال ابهام الجنس المثلي فرقا ما سنا النوع والجنس الزايل ابهامه
لا حصة له في تحمل الصعب وراءه كما حق في موضعه واما اعتراضه بانه يجوز
ان يكون سنوحا في كل منها ابهام من وجه دون اجتماعها ابهام كلها فلا يحتاج

واحد عن وكل بما ينزل قال صاحب المقاصد سلمناه ممنوع لم
سلم الانسان الكلي الصادق على عمرو لكن لم لا يجوز ان يكون سوا الانسان
المقيد بعوارض المخصوصة المشخص الذي لا يصدق على غيره دون النوع ولو سلم
جزء المفهوم لم يلزم ان يكون جزءا في الخارج واعلم ان نسبة المسئلة
مسئل فيه بحث لانه يلزم ان يجوز اطلاق الشخص على زيد بالمواطاة واللازم باطل
اذ المحمول هو الشخص او المتعين وفيه بحث ان الشخص كما عبارة عن الهوية التي
لا شركة فيها على زيد عند انتزاع المفهوم ونسميها شخصا باعتبار انها ما به
يعرض لها العقد الشخص لان المحمل بالحمل يابى والاولى ان يعبر المحمل والحمل
بالنسبة الى الماهية كما اعتبره صاحب المواقف والى الشخص كما اعتبره صاحب المقاصد
لا يحمل الشخص جبا در منه الماهية لا المادة التي هي الخط ويرد ان الشخص
اذا كان معلوم الغير قابلا وبهذا اندفع ما ذكره المحاكمات فراجعه وكثرة هذا البحث
اكثر المادة واخلالها لو اتيها وليس كذلك لان الصور لما كانت علة لوجود
الماهية كانت عوارضها الموقوفة على وجودها بحسب الصور قطعا والحق الوجوب
اكثر المادة بحسب بكثرة الصور وبكثرتها بالمال ينتهيان فلا دور بينهما والنظر
في هذا الجواب انه نوع تغيير للكلام السابق فيبقى هذا الدليل بحاله
اما صاحب المقاصد بان قطع النظر عن الشيء لا يوجب سلب ذاتي دليل
لا يفيد العلم فيبحث لان النظر من معانيهم لم قال بعضهم فيبحث لا يعارض
جواز احتراز العلة التامة واسلم مستلزم لاسلمها كما في سائر الاجزاء ووجوه
مستلزم لوجود ما عطف على خلاف سائر الاجزاء ولهذا يطلق على العلة التامة
كما صرح به المحقق في مواضع قد يصح الحصر في موضع ويقع على ما ذكروه
فتامل والنظر ان صار سببا له كما هو لا قائل لان غرض المحقق ان المفهوم غير مسمى الكلام

واما ظاهرا بالنسبة الى الانسان والملك لذكره في شرح المواقف في بحث الكلي ان
الجنس والفصل لكن قال سابقا نعم ممنوع ولكن في الناس واما عنهما بالحيوان والناطق
فليس ببطلان في المواقف قال ويمكن ان يقال واعترض بانه لا يلزم
ان يتحد كل منهما مع نوع على حدة اذا يلزم ان يكون كلا منهما هو النوع واحد
على سبيل التعدد وهو ظاهر البطلان لانه يلزم ان يكون لهما جنسان فيه وهو المحال فلا
ان يكون مثل الحيوان والناطق وقد عرفت ما فيه فلا يكون فيه قال بعض
المحققين عاما يمكن وفي الاخير اعتراف عن بناء على ان كل واحد من هذا الجزء
الذي هو بعض تمام المشترك يكون مشتركا بين الانسان وكل واحد من النوعين المذكورين
فاما ان يكون تمام المشترك بين كل الانواع المختلفة او بعضه لا سبيل الى الاول لانه
خلاف المفروض واما الثاني لانه يلزم ان يكون مشترك تمام مشترك ثالث من الماهية
فكذلك النوعين المذكورين يكون لجزء المذكور بعضا منه فيتسلسل الكلام الى ما لا يتناهى
اذ يكون مشترك تمام مشتركات غير متناهية يكفر كل منها اعم مطلقا من الآخر
وبتفصيل ان مفهوم الكلي لا قال بعض المحققين على هذا التقرير لحمل المطابقة
بين المشار والمشار سنافاة كما لان الطبيعي الجنس والفصل حدود متغايرة والكلي نفس
وسوسهة قال بعض المحققين عاما ان الفصل على رأي المصنف يكون للماهية
الواحدة الاواحد فالمراد نصام الى المفرد والمتحد له يكون الجنس وهو الفصل
ولهذا قال المصنف في الجنس موجود وانت خبير بانه على هذا التقدير يكون فصل
التام مفرد المعدود كل فصل تام فهو واحد غير حيوان والفصل يكون دول وكل بعض
فيه بان دول المعدود فرض لما كلفة والفصل له نعني بالفصل سوى ما يكون ذاتيا
يميز الماهية المجعل عن سائر ما يشاركه المعروض القائل ان مراده المعروض بالعقد
الحقيقة لا المجازي فلا بد له من تاويل قوله والفصل سواء والا فهو على السهو

وسوان الشخص يحتاج الى الى وده اذا كان معاندا معاسن يجلوبهم
بل انظر معالتهم ان السعد في جميع المواد لسبب الحال واما كذا العلم الناقد وعدم
حمل الحر على الوجه الذي ذكره وكما لبعض فلس بمقصوده المخي ولا لطيف خيال
فزعم ان يكون لها وقدرة عدم وقوعها تكلف واعترض بانه
اذا اجاز ج قال صاحب المصباح والامر كذا ان المراد ان ايهام الكل الى
الكل وتعلق به لا يستلزم لزوله والشخص واه كان سندا ما ثم بني عليه امر كذا وفيه نظر
اعتراض مشهور لان كل ما يوصف بها اي بالوضع ج يرد عليه ما يرد على الكلي
الطبعي واحد ولين عوجد فتال ويمكن ان يقال ان المدرك كل واعترضوا
عليه بانه قد يرتسم في النفس صور كلية كثيرة ينزع كل منها من جزئيات كثيرة فكان الجزئيات
المرتسمة تكون معروضة للكثرة كذلك الكليات المرتسمة النفس معروضة للكثرة
وكما ان كل واحد من تلك الكليات في النفس معروض للوضع كذلك كل واحد من تلك الجزئيات
المرتسمة الخيال معروضة للوضع فلا وجه لتخصيص الوضع بالعروض لارتسام
صورة الكثرة بالعروض لها ارتسام صورة الخيال سندا وله بعد ان يكون الامر بالعكس
اشار الامنف سندا الكلام الذي وكن تبوله يمكن وسوكلام لكن ما ام بلزمها
تفاوت بحسب عوارضها قال بعض محققي عايا والحق لزوم الوضع والكثرة مطلقا لان
ما ذكرت لها نظرا الى ما منه بهما وقطعا النظر عن كثرة ما عداها لان
او ممكنا لا وجود لها بالشيء لواحد لا يكون في زمان واحد في محل واحد
وكثرة العوارض المخصوصة مثل المواضع ان وكذا لزم سنا هو لبنا حد الزمن
الموضوع الوضع جزء المعروض الكثرة فلا يكون الموصوف بها شيئا واحدا وليس
يلزم من وكذا بعضها بالذات واما يكون سنا بلزم بالذات لذا ذكرت بها العقد
الشيء واحد وكم باء صولا احد ما فزع من صول الكفر وله شيء قوله

مز الاضداد يحتوم لنفع قال وكما بعض اضداد من بعض كتب المخي ان ضدا
بوجوده عوى لا دليل عليه سدى ان العدم لا يكافح الوجود والعدم ما قوده
وسوفا سد لان العدم باسناد اجماع المقابلين ان لا يتصف شيء واحد بهما
اسناد زمان واحد وجزء واحد لا ان يكون موصوفين معا وما ذكر ان
الوجود لا يعدم محله فوجوبا بوجود وعوى بلا دليل عند ذكما لما نع ايضا
واما قوله ان الواجب خلاف الامر لنزاهته ضد لكل واحد من السواد
والبياض مواتهما سوما نه فغير وارد لان النظر ان سوادا عند البياض سانه
ضد للسواد واطلاق الضد للجوع بهذا الاعتبار وسند الوجود
قال بعضهم قابلا اخذ من سبع المقاصد الطبيعي انفعل فانه لو لم يدل الوجود
دل على ان لا عابد بين الوجود واللاوجود فساد ظ والحق ان موضوع المقابلين
لا يلزم ان يكون واحدا بالشخص سندا فم قال وكما بعض قال بل معنى وهم
ان موضوع المقابلين بحسب ان يكون واحدا بالشخص ان يجب ان يكون بحيث لو
لاحظها العقل وجد بهما الموضوع واحد شخصي جزئي وجود وظنيا شوبكر واحد
سنا فم عايا سبب البداوة وهو الاجتماع والوضع والكثرة تسنا كذكر آخر ل
سندا ولبيد ان يراد له بعلق له بها وكن مراد لبيد سندا واعلم ان المخي انما قوله
قول الزركشي حيث قال ذكر ان المحال انما صار واحدا بعد المحال الذي كان
سعدوا على ان جهة في سبع المواضع كون العقل كون موضوعها واحدا اشترا
وسني لا كان الموضوع قيم نم الكلام ثم نقول الباء لو كانت لقال
وكما بعض سندا مبني على اثبات الهوسا والصون وعدم قام قيم قنا بها نم
المعد كما الهوسا ليست بواحد قال وكما بعض سندا سند الكلام
الغلط مز الاشتراك اللفظي فان العاقل شيئا بارفع وذاته بطلق على سنين احدهما

في مقابلة الاتصاف بالعرض وسماه ليس بكون كل الشيء نفسه موصوفا بهذا
الامر كما قال السنة ذواتها موصوفة بالحركة وساكنها موصوف بها بالعرض
وانما معناها ان يكون الاتصاف بمعنى قلت الموصوف كما قال كل ربعة ذواتها
واحد لما اتصفت بالكثرة ولا معنى للوحدة الا الذي يقابل الكثرة
والمعنى الوحدة الطارئة قال المحشي في شرح المواقف ان الكلام في صحة الوحدة
والكثرة لانها اقوال متباينة والوحدة الطارئة على موضوع الكثرة جوزوا في كثرة مركبة
فزعوا كل واحد منها طارئة على موضوع كثرة مخصوصة ومبطلوا اياها بالكثير
والمنع من الوحدة مقابلة لما سلم الكثرة وسلم الواحد لا بالشخص ولا بالجزئية
قال بعض ان قول المصنف هذا الحكم الجزئي لا يجوز ان يحمل الكلية فهو واهٍ جدا
وهذا انما يلائم الجواب الاول عن قوله اذ قد يقال ان الكلام الواحد الذي ليس موضوعا
ان كان يجيء بمانه وكما ليس بمحال ان كان الحاصل محالا قال وكذا المعنى الخفي
عليك ان هذا المعنى يؤل الى ان كون الوحدة عرضة مخصصة لم تسلم بهذا الاسم
محل اصطلاح الى العرضية فقد الخلاف في المعنى اذ الذي يثبت له
وكما البعض هذا مبني على ان ذلك بالفصل القريب فقط يظهر لك هذا وانت
المراد كما سوا لمبادر من العبارة ان اتحاد الفصل يستلزم النوع الذي هذا الفصل
مقوم له وكل ولا يلزم ان يكون له مفهوم وهذا مبني على ان الوحدة توقف
لنفسها كما قالوه من واحد فهذا موضوع لمجرد عدم الانقسام اما وبالذات
قال بعض لك ان تقول لا نظر له ان مفهوم عدم الانقسام له يكون سوا الوحدة الشخصية
كما روا انما قولنا اما ان لا يكون له مفهوم سوى مفهوم عدم الانقسام فهذا الوحدة
الشخصية معناه ليزا الوحدة الشخصية وليت مفهوم عدم الانقسام وقد مر ما عليه كفى
اما في الموضوع بانه وهو بعض ليزا يكون الوحدة نفس مفهوم عدم الانقسام

لا نسلم ولا سلم ان هذا المعنى سوا المراد في هذا المقام الا ان افتقر عبارة
المصنف ما ذكر الخفي اذ لكفانا ما ذكرنا هذا البعض ثم بعض بان المبهوت
انما كذلك قاله كما البعض وهذا بناء على مذهبه في ان السهو على ما قاله البعض
وان ابوا الكل الواحد له وصف بوحدة قال بعض لك ان تقول
له يخ عليك انه لا فائدة هذا الوصف انما كتب نفس الامر الا انه لم يرد كذلك
منا بين اهل اللغة والاصطلاح فيلزم ان يعين العلم بما يخالف اصطلاحه
ثم ان ما ذكر من ان بعض كل واو وان جميع الاجزاء ما لكل قول على كما قال السعد
والجدار والتوصيت وان كانت قسمة قابلة بالتعدد والمكاب
ية اه على هذا القسم كما لوصف الوضعة بالواحد الذي اعتبر فيه الكثرة كما لم
المناسب على الجواب الثاني ان يعد الوحدة الوضعية اقسام الواحد الذي لا يعتبر
فيه الكثرة اه اقول الكل الذي لم يعتبر التعدد فيه اصلا ولم يوجد فيه
اوجه واخص فيه الواحد المعتبر فيه الكثرة على الجواب الاول اكلا
وهذا المعنى سوا المراد ههنا قال وكما البعض الهوهو لذا اريد بالمعنى الاول
وكن يكون اشارة الى ان قسم المذكور بانضمام باعتبار انضمام ما فيه من الوحدة
فهو باعتبار انضمام الوحدة وكذلك كل مفهوم اعتبر فيه الوحدة بل كل مفهوم
اعتبر فيه مفهوم او يتقوم به باعتبار هذا المفهوم الا وقابل بعرض خصوصا هو
يكون فصل الجوهري وايضا هذا الكلام تجد وكرا الوحدة الشخصية وانما يلائم
انها لا تدرج فيه هو هو غير ملائم بل المراد ههنا المعنى الاول المذكور
بالشكك يكون معنى قوله على هذا الخ على كون الوحدة في المعلول بالتشكيك
هذا والباعث على انكار عن المعنى الثاني كونه الكتب كذلك وكلهم كما البعض
انما تم لو وجد مفهوم وصف بعض اقسام الوحدة كما هو سوا لم يوجد كما المفهوم

واما عدم وكن جدا لوجه الشخصي لسلامة شخلال له قسام وكما ولا علة ظ
حتى فاروا امر اعتباري واما ولا في كوليا ان يكون امرا لوجود
الاول بشيرا بالاول ولا يلزم ان يكون وامرا بسيطا فالا في جليز فارسي
لا عاما اذا رشيا الوصف اما لازم ولكن ان لو لم يتخذ ذاتها وكان ساكن
ذاتان وجوا لوجود واحد ولس كذلك بل هما اذا وجوا ولا
واما كسب في انتهاء وما سيتها هنا ذكر في الدليل فان قلت ان هذا الدليل
انما ينم بعدم اكاد الوجودين ولو توقف عدم اكاد الوجودين على لزم
الدور قلت ان هذا الدليل ينم عدم اكاد الوجودين لانه كان ان يختار
كونها موجودين بعد كاد وقد بحث لانه كفر لتخصم ان يقول ولو وجود وجود
غاية ما في الباب ان يطلق انهم الا ان مبنى هذا الدليل بطلان ولا لسبد الاول ولا
لان كلا واحد منها كاف وسوط على حدة اعتبار صور لكل الاعداد الوعيد
ة السقوم كما هو المفهوم من تقوم العدد والا فالسقوم لو حولت الى العدد
فان بعض المحشين ة استعمال تقوم من لشيء واحد فقط قال المحشي ة بعض كتبه
لا حاد في استحالة ان يكون لشيء واحد امور محققة كل واحد منها تام ما سواه اذا
لم يشتمل بعض هذه الامور على بعض اصلا واشتمل احدها على الآخر وزائدة
او اشتمل جزء من احدها على جزء من الآخر ولم يشتمل جزء من الآخر على جزء من الاول
على التباين لكما لجواز الناطق والماشي فان كان ساكن اشتمال على سبيل التباين
كما في عدد فانه مركب من الخمسة والثلاثة ساكن العدد الخماسي بل واحد منهما بعينه
سواء كان جزء الآخر ولا فلا خلاف يدل على الاختلاف ة الفصول
قيل هذا مبني على ان يكون بين تلك المراتب امر ذاتي مشترك والا فيجوز
ان يستند تلك التوازم على ذواتها المختلفة ولا ان يخصص هذا الاسم وتسمى

واما اراده به انه على تقدير ان يكون جملة على ما ذكر وان كان جملة على ما ذكر
بعض الاعاظم فان المراد بالخصوص التمر وما لفاف المشهورة ما اضيف من
اليه كزيد لان عروض الاضافة يطلق عليه مضاف مشهوري او ما اذا اعتبر
مفهوم الوصف ة ويعلم من هذا الفصل ان في كلام الشارح نوع قصور
حيث قال لم يعتبر صدق الوصف والآخر على موضوع واحد لم يصور
المقابلة بينهما الا ان يراد به المقابلة بالاجتماع والسلب قلت لعل
وكلمة تشبيه والنظر الى الواقع قال بعض الاعاظم في الفتح ومعنى الاجتماع
وجودي اي سواء كان سواء كان باعتبار وجوده في نفسه او وجود لغيره
ومعنى السلب الاوجودي اي سواء كان باعتبار وجوده في نفسه
او وجوده لغيره لا وجوده في نفسه او لا وجوده لغيره هذا على هذا الاطلاق
الاجتماع والسلب على الوصف الآخر يكون راجعا الى القسم والجواب ان هنا
بحث لو صدقا واحدا على شيء صدق الآخر وبهذا يظهر الجواب عن
اعتراض بعض الاعاظم بعد تسليم عدم اضافة احد العددين الى الآخر الخ كما قرره
صاحب المقاصد وهو انه يجوز ان لا يكون بين ملكتيهما واسطة كالتمام
بالنقص والتمام بالفضل ثم قال وعلى تقدير كونهما واسطة فارتفاع ملكتيهما انما تتحقق
اجتماعهما لو كان تقابل كل عدم وملكة تقابل السلب والايجاب اما اذا كان احد
المتقابلين تقابل العدم والملكة فلا فالعدم والملكة يرتفعان كما في الجهل
عما من شأنه الجهل مع عدم قابلية البصر فان ملكتيهما منتفيان عن الجدار مع انه لا يتصف
بعدم الجهل عما من شأنه الجهل انتهت بالمناسبة المقارنة
المشهوري قال صاحب المقاصد ان الشيخ صرح بان عارة الخلاف مشروطة
في المقارنة المشهوري ايضا وان لم يكن تحت العنوان والمشهوري بين افتراع

كما ينجاعه والجبن والتهور سافه لان غاية الجلاف لا تكون الا بين نوعين فقط
بل هو مقابل لمن حث سوء سالب للجود قال بعض له فاضل وليس
ان مقابل الايجاب في السلب بالحقيقي المناسب واضح وفي كون سلب الكلي الموجب
بعينها مناسبه الجزئي السالب نظر ويتم معقودا ما قال بعض له علاه نظر
لانه معقول بل ان المضاف كونه ذاتيا يعرض على ما يعرض عليه المقابل فان جوده
المقابل على افتراض صدق المضاف انما بالقوة دون عليها ولا انزعاه كما كون المقابل
عارضا لا فتراض عارضا فالباب ان يكون صدق على الاعم صدقا عرضيا
فقال فالاسوله باسرها واوهن اي سوى السوال الاخير او لا جمال ان مقابل
ان المقابل احض من المقابل من وجه علة كما السوال بقوله الا ان جميع
المقدمين شتمل على اجتماع السلب والايجاب مع زياده قال بعض
ان ادله بالزياده عارا لخلاف كما استدل بها بعضهم على شدة التضاد
فهو بقط لانه انما يعبر عن الحق والمشهور على انه يمنع كون عارا لخلاف
في الشاغ الذاتي وان ارتفاع من وكما العدم والملكة والمضاف انفا
كذلك سلنا وما قال من انه ممكن لنر تجد كلام المحقق على عدم الظهر فيصدر جانب ثم ممكن
ان تقال على الاطلاق انهم لم يجعلوا الكل الذي ماده فوق الشاغ الذاتي ولا ما هو
اليه كما لا يخ فلا يكون جنسا وحده وكما البعض عباره المن على وجه يدفع
به وكما الاعراض حث قال وسيجي كلمة اي بحث المقابل الحقيقي المضاف
باعتبار عارض سلنا وسلنا انما يصح لو كان اطلاق الجنس على المضاف شائعا
من الكلام او مشهورا انما بينهم وليس كذلك كما وكان جنسا في الواجب وليس كذلك فان
ما وكن الشيء هو فاز سئلهم عن البيان حث قال المقابل المقوم لا اصلا
الا ربعة وان السوالز والجواب الكتب المتداولة ولذلك عرف الاضافة

اختلاف القضيتين قاله كما البعض ان عارا لا يجاب والسلب مطلقا سواء
كان بين المؤقتين او بين العقايا بسبب الشاغ وما وهو في كتب المنطق
من ان الشاغ اختلاف قضيتين بحث بعض لذاته صدق احداهما وكذب
الاخرى فاعترض عليه بعض المحققين بان الشاغ كما يمنع من العقايا بين
المؤقتين فاختصاص الاختلاف في الحملية بالقضيتين يخرجه عن الطرد والعكس
بان المراد سواء الشاغ من العقايا بان الكلام في احكامها وكذلك
ومنهم من اعتبر ما ذكروه من اتحادهما وانتهاهما اجتماعا وارتفاعا بينين
على ما ذكره وكذا الاكتفاء بالوحدة اثنتين واعترض عليه بان
بان وحدة الزمان اعتبارا جعة الى وحدة الموضوع والمحمول فلم عدها
شرطا على حدة ولا سيما في اشتمال كل من الاسمين على الاثنين
الاجوبان ما ذكرة مباحث عدم صدر المتعدد عن الواحد من ان كل امر
ذلت شيا خصوصه بالنسبة الى المعدد كما في ولا معدد ساكا فيه وكذا
واعترض بعضهم بان اسناد المانع بابره كسب بعض الامور ة صون لا تشتغ
عدم توقف تاثر الفاعل على انتفاء كسب بعض الامور فلو فرض ساكا مانع
لكان مقتضا الله فارتفاع الموانع ما يحتاج اليه تاثر الفاعل مطلقا وجب
بالنظر اولم توجد فالمركب لا زم وتحقق بان المركب قد يكون موضوعا احتشا
وما هو ان عدم اي وشرط مباركي وجود لا صفان اي الفاعل المتاثر
لغيره والله لان الاحتياج ايا الشي له بعض الاحتياج الى ما يتاثر قال
بعض له فاضل البسيط الفاعل سواء الحي له ولم يعلم ما شئ ان يكون الكل علة وكيف
العالم له ولا سداد مبني على ان يكون التوقف للعلم المحدد الوجود عدم
او ان بسائط الفاعل مستلزم الشعور بالغير كما هو المذهب عندهم وله اما الكبر

المعلول به بالعين واعلم ان المراد بما ذكر سوان العرض ما يكون الوصول للموصول
الذى من صور له لخصوصيها به بالتعلق البتة والمادة ما يكون بالوصول به بالعين
فالجوهر اى فى نعت الموصوف ح لا يتقوم بالمادة الثالثة وله بالعرض الخشبية
بالنسبة الى السرير ولا بالعرض السنة الحاصلة للخشب لكن لا على ما ذكر خاص
المحصل فان ابطاء الغير الاخير من العرض المركبة يكون وجود المعلول به بالعين
لا بالتعلق فقط فخرج عن تعريف المادة وكخرج عن تعريف العرض ولم فاجاب
بانها انما تكون علة المادة قال صاحب المحاصل وهذا لس بمستقيم لانها
خارجة عن المعلول وقد صرحوا بان المادة داخلة وانت خبير بان الوصف
اعنى ان يكون تركيبه من الاجسام وهذا كاف فيه ولم يقل احد انها مادة او جزء
من المادة حتى يلزم سريانه من تحتها وسفلتها كما ان الموضوع تحتها شبيها بها
وان لم يكن داخلا كما سيجيء به المحشى قال بعضهم عالما ان المراد ان المعلول
محتاج اولا الى التاثير بالفعل واحتاج اليه اما ذكر فانما يكون بالواسطة والمقسم موعلة
الشئ بواسطة ولم واما فى تتمة العاقلة قال بعضهم عالما بجب ان يجعل
العلة الفاعلة فى تتمة العلة الفاعلة فى تتمة الفاعل لانهم عرفوا العلة
مؤثرة فى مؤثر الفاعل فانهم جعلوا العلة اما ما يكون مؤثرا فى الوجود وسموا الفاعل
واما ما يكون مؤثرا فى مؤثرية المؤثر وهو الغاية ولم يلزم اعادة المعدوم
قال بعضهم الاعالما ان اصحابه اعادة المعدوم لم يثبت كما عرفت لكنه لو سلم
ان العدم بانعدام الاول ثبت لقوله عشاه سقط عنه هذا الوجه عرآئض ولم
واما لم يعدم كان اصل الوجود حاصلا له قال وكما يبقى ان اراد بالوجود
الذى حصل للمعلول فى الزمان السابق يختار لزم العلة التامة لانفكاك وجوده
وكذا ان اراد به حصول الوجود عينا لوجود ام فى ان يكون فى الزمان السابق او غيره

بلاه

او غيره يختار انه عند وجود المعلول لا يلزم تحصيل الحاصل لان وجود المعلول فى زمان
الغد الثانية غير الوجود فى الزمان السابق لا تغاير لا يكون فى ذات العلة الثانية
بعد نفس الوجود من غير اشتراط ان يكون فى الزمان الثانى او الاول لكن لا وجود
فى آن انعدام الاول بحيث لم يخل من زمانى وجودى المعلول زمان او لزم
وجود المعلول عن وجود او حادثا بما فوقك لا يمانى استدلال الثانية هذا والذى
يهم منه ان اثر الباقى الذى هو الوجود فى الزمان الثانى سواء ما وجد اولم يوجد
وان كان مراده ما ذكرنا عدم اشتراط الوجود فيه بنتهيا على جواز بقاء ولم
فلا يلزم ان لا يكون علة مستقلة قال وقال البعض فى تتمة كونها مستقلة اذا ثبت
ثبت حاجة بقاء المعلول بعد انعدام علته بما وجه كان هذا وان لم يخبر بان الموجود
الباقى وفى الاعراض الذى اوجده استدلال المتكلمين ولم قلت اذا وقف قال
واعترضوا عليه بان هذا لو تم لدل على استحالة ان يكون الواحد حيا عالما مستقلا
مطلقا وليس كذلك قال بعضهم عالما بان يكون الواحد حيا عالما على سبيل البدل قال بعض
عالما بالحل منع المقدمة القائلة بانه اذا لم يكن خصوص كل منهما شرطا فلا يجدو
قد الشرط ولم قلت لانا نقول بين الجواز ولم وتمثل هذا بقول المعرى لحبيبته
العدم خير لنا فيشكل ان المفهوم من سياق البيان جواز المقارنة وشرط ولم والحق
ان الفاعل المختار فاعليته ازلية قال بعضهم عالما بان كلام الكشف صدور
الكل الدائم المعدوم عن الذات البسيط من جميع الجهات قال ولس اجماع الحكماء
مسوغا على وجه الخصوصية قال بعضهم عالما بان لو وجب تعدد الامور المعدومة نكثرا
فى الواجب الحقيقى لزم ان يكون بسيط الحقيقة كثيرا من شئ واحد من جميع الوجوه
لا يستلزم ان يكون بسيطا لان جميع ما يمكن تسويته عنه لا يوجد مرادا وهذا
مبنى على تحرير البحث وكشف معنى الوجه فى قوله من جميع الوجوه فان كان معناه ما دون الخير

من كونه واصفا في ذاته ولم يكن له صفة حقيقة ولا اعتبارية فلا صحة لهذا الكلام والا فلا صحة لما بعده كتبه ﻫ والا لصدق الدليل قال في شرح حكم كما شرح في مباحث العلة وكذا انه لا يجوز ان يحمل الواجب اضافة مخلوقة بوجب اختلاف حقيقة الدليل له اضافة واحدة من المبدإ انه يصح كونه فاعلا للمعدوم والموجود وكونه ما واستولى كيف يكون الدليل واحدا جهتها وهو سلب الامكان فانه يدخل كلا سلب الحجة وسلب الوضعية وغيرها قال ﻫ واعترض عليه بان الضرورة قاضية ﻫ واعترض الضابانة لو كفى مثل هذه الكثرة الاعتبارية لصدور الكثرة فلكف في البداءة الاول كثرة السلوب والاضافات كما اشار اليه المحشي ﻫ ولو كانا موجودين في الخارج لزم التسلسل والدور بين العلة والمعلولة ان الثانية قائمة بالمعلولة الاولى والعلة انما تكون قائمة بالعلة الاولى بل بذات العلة. قال بعض محققي العلماء وفي كون العلة والمعلولة من المعقولات الثانية نظر فتأمل بالتأمل ﻫ يريد بالعدم الترتب العقلي والغرض من هذا دفع ما قيل ان مسئلة الدليل مما اشتهر فيما بينهم لان بعض العلماء قال لو تسلسلت الاضافات لكان كلا منها حالا ولتسلسل الحلول وهو محال فما في بعضها كون زيد حارا وكونه جالسا وبعضها لا يكون مسلسلا ولا ما في البعض كاجتماع الضدين وكون زيد حارا ﻫ وبيان الملزم لا يجب بانه قال بعض الاعاظم من يجوز تسلسل الممكنات الى غير النهاية تسول كل منها يجب لغيره ولا شيء من الاعاظم يجب لذاته فدعوى انه لا بد من وجود علة واجبة لذاتها مصادرة ﻫ لان الدليل هو واجب لذاته فدعوى انه لا بد من وجود علة واجبة لذاتها مصادرة ﻫ لان موجب الدليل هو وجود الممكن لا وجود الواجب. قال بعض الاعلام ان اجتماع العلة الدليل واجبا لذاتها ممنوع بل هو ممكن لذاته واجب لغيره ولا شيء من الممكن لذاته واجب لغيره بالضرورة ينتج لا شيء من الدليل بواجب لذاته بالضرورة وهو المطلوب ﻫ لا يخفى ان هذا الكلام مبني على ان الدليل هو الممكن لذاته الواجب لغيره وليس كذلك بل هو الواجب لذاته الممكن لغيره كما مر في مباحث العلة فتدبر

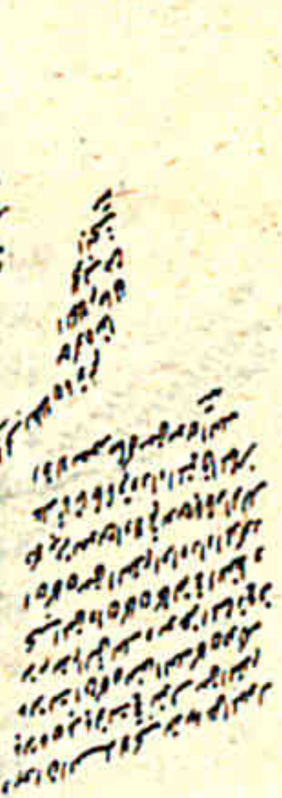

من شاء فليراجع الى ما ذكرناه في مباحث العلة قال ﻫ واعترض عليه بان الضرورة قاضية ﻫ اقول ان اراد بالضرورة الضرورة الذهنية فلا نسلم ان كل ما هو ضروري الذهن يكون بديهيا بل قد يكون نظريا وان اراد الضرورة الخارجية فلا نسلم ان كل ما هو ضروري الخارج يكون بديهيا بل قد يكون نظريا كما لا يخفى على المتأمل قال ﻫ وعلى تقدير التسليم لم يرد الدليل الموجبات الترتبية فضلا عما عداها لان التسلسل المحال انما هو في الموجبات الترتبية دون غيرها لان التسلسل في الاعدادي ليس محالا وانما المحال هو التسلسل في الاعدادي الذي يكون الموجود فيه مترتبا بعضه على بعض كما لا يخفى على المتأمل قال ﻫ وعلى تقدير التسليم لا نسلم ان كل ما هو ضروري الذهن يكون بديهيا بل قد يكون نظريا كما لا يخفى على المتأمل قال ﻫ وغير الترتبية لا تتصور فيها هذا الخ اقول ان تصور كل واحد من آحاد الجملة الناقصة بانها واحد من آحاد الجملة الناقصة الكائنة بين شيئين مع تصور كل واحد من آحاد الجملة الناقصة الكائنة بين شيئين آخرين مما لا يخفى على المتأمل قال ﻫ ويجب بها الجملة. اقول ان صاحب المصطفى اراد بالوجوب الوجوب بالغير قال ﻫ واما بيان عدم العلم على الوجه الخ اقول لعل

سنا مردود بانه يجوز ان يكون الوجود موقوفا على العدمي الذي سوالواجب لا يتصور
لعدم ما يلزم بان يكون علة للوجود قوله وعدم تمكن العلم على انه كما العدمي قال
وكما البعض وهذا ايضا مردود بانه يجوز ان لا يكون الممكنة متمكنة من الوجود
او يكون الكل ممكن علة موجبة لذوات الممكنات لا موجبة للوجود ازلا وابدا والا ان
هذا مبني على ان يكون المراد من العدم وما يتم عدم العلة علة لعدم المعلول العدم الملاءة
فقط كما هو المفهوم من ظاهر كلامهم وقواعدهم ليس كذلك قال ولو سلم كفاه ان يكون علة لوجوب
الوجود وله يلزم وجود معلوله لعدم شرط قوله وهذا اجيب عنه وكما ايضا قال
بعض سنا مرجوح بان الكلام الوجيب انما يتوجه الى علة كامرجوح به هذا المجيب
واما يجوز الوجوب انما هو في جهة التابعة كامرجوح به ايضا فاما كان الوجوب الناشئ
ليس من جهة واحدة وانت خبير بان المدعى ليس الا كون العدم والقبول من جهة واحدة
لانهم جوزوا العدم والقبول من جهتين وعرض المجيب حاصل بلا شبهة قال صاحب
المواهب ان هذا البحث لغو اذ كل ممكن قوله وقد اعترض قوله فيما بعد
يلزم التسلسل واعترض ايضا بعض الاعلام بانه لم يلزم ان يكون كل شخص من اشخاص
العالم لا شتماله على اقامة العنصر علة لوجود شخص اخر من المعلول فرضا قوله وعلى قوله
فانه ليس لشخص واعترض ايضا وكما البعض ان معنى العلة اذا علة على ان يكون
علة بالجملة وحينئذ ان يكون العلة بمعنى المانعة بحيث لا يكون لخصوصه كل فرد منه علة لكل
العلة فلا معنى لاحتياج المعلول واستناده عن خصوصه فرد وله يكفي لنزوم الوجود
عليه بالجملة في ضمن فرد ما فرد قوله وقد سبق لو كان المعبر قوله وهذا اعترض ايضا
رد واجاب عنه بقوله الا ترى ان ادراك الوجود قبل وجود وحصوله عند
الشئ سبب حصول ادراك الحمار وحصوله فيتوقف على ادراكه وهذا البطلان عند صاحب
الكاشف اعترض قوله واما لا يكون تخيلا ان وله ان يجعل سلما بقوله الخيل بيقها

بقوله ما خرج عن كونها حالة ولا يكفي صدق له طرأ في على ما قالها بواسطة وقوله
واما اعتسان فقد السران قال بعض الفاضل المراد كلول الرمال طلول الالة
قال وقد يقال ان الاعراض القائمة بالجواهر الفردة مما لا يعتبر فيها السران لوالسران
فرع التجزي وجه السهولة ان الكلول لا ذلك كثيرا ما يوجد في السران سنا قال وقام الفخر
لو تفسر الحلول وتسلم الجوهر سنا كله على قول الشيخ قال سنا ان اعترض وتعقبه
الخفي بان متعقبه وان كان غير صحيح كما نبهنا عليه في تبيان البعض ولو اعتبر كلول
الاعراض في الجواهر لم يصح وآجيب بتفسير السران عند ما سذكره الخفي انا الشروع بالكلية
لا بما ذكره بعضنا كتب لكان له وجه قوله ذاتها بها وترك لفظ الذات سهوا
كما تركت في المواضع اولها بالعدم الاضافة اليها قوله وكون الشئ الكان ان يقع
الشروع ان لم يبق لكان سهوا الاجماع واما عدم خروجه كون الشئ في الزمان
بهذا المعنى كما يشير به استدلاله لما نفوه عدم تعلق حكم الا الان حاصل بالملوكان
او خروج كون الشئ في الزمان وفي المكان بعد الشروع قوله وكون الجزء الاخير
اي المولد له سيال من حشاه جزء ومن حشاه سمكه كامر به بعضهم فلا يقع
الصون المجسمة بالنسبة الى الجسم كما اوهن بعض الافاضل وله بالنسبة الى المكان
حتى يحتاج الى ما آجاب وكما البعض بان المولد عدم اسار نوع الكان عن فرد
فرد المولد منسوب اليه بكلية ثم اعتبار فرد ما في المنسوب اليه واجب الانتقال
الشئ عن مطلق الزمان والمكان ممنوع قوله وبرفعه الجوهر كتابة الجواهر
والظاهر ان تخصيص عدم الكتابة بالذكر لغلبة الاشتباه فيها والا فعدم الوجود كذلك قال
صاحب المعالم قد توهم ان كتابة الجواهر كتابة الموضوع بوجه المحمول ومعناه
كونها في الزمن فرع هذا الوهم قوله واما قول الشارح وله لا يكفي في الوجود
الخارجي للجوهر بعض ابداء له تاره وله حكام له كونه الا في الاحياز وخارج الزمن

وذلك اعتبار ان رجع الوجود الخارجي بجوهر الاعيان وخارج الزمن فاذا
ما سلم الجوهر مع الوجود الزمني عنع ان متصف بالوجود الخارجي بالمعنى المذكور
فسلم ولكن للخصم فلا نسلم اعراض سلمنا له كابر لعدم تصور الوجود الخارجي بعد ان تقدم
وله كلام بانه ظهر بهذا ان صور الجواهر جواهر ما نسلم للخارج
واعراض بالنسبة الى قابلها بالزمن لان تمام الزمني لا عانة الوجود الخارجي اذا
كان اصيلا فمن اوجد لنا العلم جبان على الصور القائمة بالزمن كجبان قبل الوجود
الخارجي سلمنا ان دعوى ان ما موجبان عند موجود خارجي قايم بالذهن فانما اصيلا
وان كان على اعتبار غير الاعتبار الذي يكون معلوما وموجبا ذهنيا بناء على ان
الصور هي ذوات الصور والعلم هي المعلوم بالذات واختلافها بالاعتبار فيلاحظ
وكما الاعتبار جبانيا بالزمن فانما اصيلا وغير موجود وله موهوم وكما العلم
بعد الصور المأخوذة من الوجود في الزمن من حيث هي مأخوذة منه مع الوجود
في الخارج فكيف يمكن ان يدعى ان قايم اصيلا انما نقول له بالاعتبار
ما يكون خارجا عن الوعاء الدراك منظور ان ما قيل في دفع ان الجسم الكلي
انما خرج من الوجود الذهني لا عن وجود كلي وانما نقول ان كلي يستعمل
بدستور في الحكم على الافراد الخارجية وان هذا ان ما ذهب اليه في نفس الموضوع
اعتبار الوجود في الموضوع مطلقا فبعيد فتأمل قوله وقد يكون عرضا والخارج
فوجد المحل في الجملة والموضوع قد لا يوجد خارجا وفي هذا المقام قوله وان لم يكن
جنسا لجميع ما تحته سواء انه لو كان المراد اثبات عدم الجنسية بالبرهان واما
لو كان المراد ابطال الجنسية في مقابل الخصم المدعي للجوهر محمول على قسم
الخ وانواعها واسخامها كما هو العلامة في حواشي تهذيب المنطق قوله اولا على
ان عدم له خلاف بحث وما سلم ان الاولوية ليست باعتبار الانحلال الى قضية

بعضها وهو بعض قوله فسلم انه لازم ولكن لم لا يجوز ان يكون بحسب نفس الامر
بانه هذا الدليل انما يدل على ان الجسم لا يكون غير ساكن الشيء في الاقطار
المتعاقبة فقط ولا يدل على عدم ساكنيته في غيرها قوله قلت لو ان الاكثر
متحركا كان قليل الاعيان فتحقق لان كل متحرك فهو اما شاغل حيزا
بالفعل ولو اجزاء بالقوة يكون مكملا لاجزاء ساكنه الجوهر واما غير شاغل
غير ساكنه فحينئذ ان فسحة لا تقف عند حد لا يمكن ان يوجد فيه واحد او له المحيز سواء لفرض
ان الساكن غير ساكنه فحينئذ فرض فيها اجزاء بعدد واحد فيكون كل اجزاء
فطعا فيكون الجزئيات الواحد فيها اقل من غير ساكنه وكان الاكثر اكثر
عددا بذلك المقدار فيكون كل الاكبر ساكنه وانت جزء ما وله المعترض الحد
لسلم ذكر المحيز يعني لم لا يجوز ان يكون بعد الاجزاء الزمان بل العدد الذي على تقدير
الاكثر سواء كانت واحد او لا بمقدار ساكنه من اجزاء ساكنه فيكون
على هذا اجزاء باعتبار اجزاء الزمان متساوية ولم لا يكون التساوي باعتبار عدد اجزاء
المقدار المفروض وكذا في ان قال لو كانت ساكنة للاكثر غير ساكنه فاذا ثبت
الاكثر باجزاء متساوية لزم ان يكون على ذلك الاجزاء غير ساكنة بناء على ان الاكثر
في الاكثر يجب الاقل يستلزم لا محالة ما فيها عددا وبالعكس سواء عدد الاكثر اكثر فتأمل
ما ذكرته قوله لان كلا واحد من زمانه الساكن وان العلم ان للواحد الزمانية لذا الاكثر
في الاكثر الاصغر كما سواء المذكور منها فلا يكون في اضعافها كثرة العدد واما اذا كانت
في الاكثر الاكبر كما وكن الخصم في بعض كتبه واما الاسرعة فانما تستلزم كثرة العدد لو كان زمان
سير ما طول من زمان البطيء الوتساويا كما لم يكن فيه لما مر من ان الاكثر في الاكثر يجب العدد
يستلزم الاكثر فيها يجب العدد فاذا وجد له فيهم لكم عليها بالزيادة والنقصان قال بعض
هذا الحكم ضعيف لانه لا وجد للاجتماع في الحكم بالزيادة والنقصان في المقدار المعين كما شهد به

وانما اخرج عن كونها عارضا ولا ينافي صدق الاعراض على ما لها بواسطة ذو
العلول بان آلت فلا يرد ان مثال الاعراض الغير الجائز المفارقة
حالا يتصور فيه السريان اذ السريان فرع الجزء كما وجه السريان العلول
بان آلت كذا ما وجه بطلع السريان منافيا لا امام في اللحق بعد تعذر العلول
وتسليم الجزء هذا كله على قول التوقف لان هذا من الاعراض ومعنى الحق
بان معنوي وان كان غير صحيح كما مر من بيان البعض لو اعترض
علول الاعراض في الجوهر واجيب بمنع السريان بمثل
ما سيذكر في الجنس في الشروع بالكلية لا باذكره بعض الكتب لكان له وجه.
في ذاتها وترك لفظ الذات هنا كما تركت في المواضع اولى
لعدم الاحتياج اليها ونون الشيء المكان لان معنى الشروع ان
لا شيء للمكان سوى الاجتماع والمعدوم خروج كون الشيء في الزمان
بهذا المعنى كما يشعر به استناده الى قد عدم له فتامل محتاج الى التامل
لان صاحب اللوامع آلت اخرج كون الشيء في الزمان وفي الخطب بعد الشروع
وكون الجزء في الكل لا يخفى ان المراد الاستدلال من حيث انه جوهر وفي
حيث انه مكان كما صرح به بعضهم فلا يرد ان بعض الصور اجسام فتنبه الى الجسم
كما او لعله بعض لا مثل ولا بان تلك نسبة الى المكان حتى يحتاج الى ما اجاب
به وذكر البعض من ان المراد عدم انتقال نوع المكان عن افراد
ما شيء له بكلية ثم اعتبار فرد ما في المنسوب اليه واجب لان انتقال الشخص
عن مطلق الزمان والمكان ممنوع وبدخل في الجواهر كلمات
الجواهر والظاهر انه يخصص بعض الكلمات بالاكوان والاشياء فيها

حولنا من الاعراض الغير النهائية من الاسنى المعتبر النهائية قوله وفيه ان الاحكام المعدودة
بالوقت احكام للامور مخصوصة بحسب نوعها فيخالف الاحكام السابقة فانها مشتركة بين انواع
الجواهر وبين الجوهر والعرض واما الامور المخصوصة هذه الاحكام كما ينبغي بسيان كلامه فتامل
عن تكلف قوله وبعطف الشيء الخ اي بانتهاء الامور المخصوصة المسافة معنى الجسم يستدل
على عدم تركبها الاجسام او المسافة فراجع آخر مسالة قوله واما المؤثر الكافي والقطع
اي القرار او التوقف المشهور وانه يمكن ترجيحه بالاحتجاج المذكور فتامل قوله
فسد عليه اي صدا لكان يخرج حلول الاعراض المجردات قال بعض الفاضل
يدخل حلول الاعراض الغير المجردة في الجواهر والاجسام ما عدا الفضاء وآجاب بانها خارجة لان المكان
الاعراض بحالها كيف وسيجئ ليس لاعدام شاركه انتهى فتامل ثم ان الحكم
اذ كون عدم عرض الحيز في الاعراض غير الاعتراض عما انها مكون في الكيف فتدبر
الاقتدار واما حلولها في الكيف فلا يسعد المتوقف آنفا وقوله فتامل
لكون خبث المكان معنى البعد الموجود على تعدد عدم الحلول بالحلول كما سنتهم من كون الشاغل
والمحل والمكان اطلاق الحلول بمعنى شائعا بان قال ان المراد ان كلا اطلاق لا
او سامحي اطلاق على الاول على تقدير وجوده واعلم انه لا ابتداء بعبر القصور في كون شان
او بعبر البعيد على وجه العموم لتلاصق المتوقف في صون كون سان الا امر الطرفين
بالطرف الاول قوله محتاج في وقوعه الى اعتبار كونه اعم سابقا للاول فان قلت
ان كان مركبا يتبع الكابني في تفسير كون الشيء معنى للاول فالمكان شيء اعم منه لكن
الاول لم قال ان شيء له طرف ليس بباعث وبساعد الخفي سنا كان يكفي بعد
اعتبار النسبة سهنا به الحلول بوجود الطرف قلت سيعود الخفي سنا كان بيان
غرض الامر كما انتم غير بانه لا بد من تعميم الشيء في تعريف النسبة الا تلزم
ان يكون كل عرض الشيء لا يصدق على ما لها الا بواسطة ذو حارة عن كونها نوعا

والا فصور للاثنات كذلك قال صاحب المقاصد قد توهم ان كلا الجواهر
تحتاج الى الموضوع من جهة الحدوث ومن جهة كونها في الزمن فرفع هذا الوهم
واما قول الشارح له لانه ان الوجود الخارجي لجوهر يعني ابتداء
الاثار وله احكام لا تكون الا لاجزاء وخارج الزمن فغير كذا اعتبار الشروع
في الوجود الخارجي لجوهر له عيان وخارج الزمن فانه اذا اخذ الجوهر في اول
اول الوجود الزمني يمتنع ان يتصف بالوجود الخارجي بالمعنى المذكور وهو ما ذكره
الشارح فلا يرد اعتراض بعض الاكابر بعد تسليم ان الوجود الخارجي ابتداء الاثار وله احكام
بانه ظهر بهذا ان ما قالوا من ان الجواهر جواهر بالنسبة الى الخارج واعراض بالنسبة الى ما هما
بالزمن وان الدليل الذي لاجله قالوا ان وجود الخارجي اذا كان ابتداء فهي في اول الوجود عرض
في الصور القائمة بالزمن مجالس حمل الوجود الخارجي فلا يرد ان يقال عدم توقف
خارجي قائم بالزمن عليا اصيلا وان كان على اعتبار غير الاعتبار الذي يكون معلولا موجودا
وتسليم بناء على اتحاد الصورة في العلم بالمعلوم فلا وجه لاخذ هذا بالاعتبار
فضلا عن كونه اعتبارا جليا قائما اصيلا وجعله موجودا ولا يلزم من كون العلم علما على الوجه
الذي اخذ به الوحظ الزمن حيث اخذ موصوفا بمنع الوجود الخارجي فكيف يمكن ان يعلل به
قائم اصيلا لانا نقول يرد بالامكان ان يكون قائما على الزمن الوراكد فظهر ان ما ذكره من ان الجوهر
الكلي اذا اخذ به الوجود الزمني لم يعرضه الا كان وانما يلزم ان لا يكون مستقلا لكن
الكلام في الاستقلال الذي يلزم من سببه ان يكون غير الموضوع من اعتبار الوجود الموضوع مطلقا
فتدبر وكون هذا ان رد وحد الحد الا ان الموضوع في ابتدائه ابتداء هذا المقام
وان كان كذلك فيما يعم هذا اذا كان المراد من الجنس ما يعم الذاتي والعرضي اذا كان المراد
ابطال الجنسية بمعنى الحكم الذاتي بدليل ان الجوهر محمول على الاقسام الخمسة دون اعراضها واشخاصها كما هو
المدعى او كما يغيره اما على تقدير ان يراد من الجوهر ما يعم الاشخاص فلا يرد لان المحمول

كما دل عليه كلام الشارح بل باعتبار ان يكون بعض الاثار موجودا في بعض
الاجزاء وبعضها غير موجود في البعض الاخر اما لتعدد الشرط او لوجود المانع
وانت خبير بانه لو تم ما ذكره لم يدل على وجود الاعراض
لانه لا معنى لكون شيء اعراضا ما لم يكن في آخر هذا مخالف لما تقدم من برهان التناهي
لان الاخر الموصوف للجواهر يصير مقدما للنظر بينها الكثرة ويكون في كل منها
بالتعدد سببا لها فلا تتناهى بتعدد الكثرة بنا على ان المراد بقطع ان يراد لا يلزم
ليس بحسن معنى الاولوية الكثرة وهو مردود لكنه بالنظر الى هذا الكلام
نعم من عدم انفهام توقف الحكم على ابوسنا وان الفرض ذلك فلا بد ان يصرف الى
الرواية الآتية فتدبر ان الجوهر لما اخذ الصدر يكون في الزمن لان المراد
ان الحكم موقوف على وجوده والحكم لا يكون الا بعد الاعتبار على ما هو المشهور
ولا يخفى ان لازم هذا الكلام لما سبق ان صور الجواهر جواهر فلا يكون
وجود ما في الزمن لما يدل من ان الوجود الخارجي للجوهر لا يوصف
على وجه الحكي ولزوم وجود الحكي موصوف على كل الوجوه يكون بعض من
المعلوم ما بالنسبة الى آخر وهذا ظاهر له سلوب بعض المركز
الى آخر المشترك سوى هذا الموهوم الا ان ظاهر عبارة الشرح وقول المحشي
وقد يورد النظر بعبارة اخرى بعضان خلافه خلاف ما ذكره الشارح
لانه ان الشبه التي يدل عليها ملك الاعراض غير الشبه التي تدل عليها معنى الوجود
لان الشبه المدلول لملك الاعراض هي الشبه بما غير الموضوع او تشمل الجزء
او قال بعض له عالي انما ثبت بتركب كونها اون اعتبار من غير ما صدق
ما الوجود لان كون ما فرض المعلولات الثانية ما هيتان عن عوارض الوجود
الذي وظن انها ليست منها هذا وقد مر ما يعلم هذا الكلام والمعقول

اشار الى عرض قال بعض من تأخر بعد تقرير سؤال السائل على ما وكن المحشي
ان هذا الشأن الما ان هذا الوجه انما قام دليلا على عرضية هذين المفهومين
اللذين يعلان من الجوهر والعرض فلا يرد عليه الاعتراض المذكور لو كان
موقف الجوهر والعرض بما وكن كما ادعاه كما غير معلوم هذا وله كن
الاسلوب المقام لقد هنا عن له لانه هذين العنوان من له شأن الا ترى
اورد بعض الافاضل من انه لم لا يجوز ان يوجد المثلين في اول الزمان
يعارض خصوص وجود الآخر في ثاني الزمان فيجاب في هذا الزمان
او الجوهر العارض مع بقاء المثل الاول والعارض الاول ويمكن ترجمانا
عنه قال بعض من تأخر ان حلول عارض احد المثلين لا يوصف على اعتبار ما
والكلام انما هو مع قطع النظر عن بحث الشخص فارجع فتأمل فانه كان هذا العالم
توهم ان دليله ان رفع عدم له مغايرة الذات وليس كذلك بل دليله عدم امتياز
ما الوصف الذي هو الاثنينة او الوحدة واما ما استدل على عدم حلول الواحد
في محلين من ان الحال من هذا القبيل المتحد وان واحد المثلين على حلول واحد لا يجوز
فغير تام والا لم يوجد صورة الانفكاك قال بعض من تأخر فيه بحث لانه يجوز
ان يكون قال المؤلف ان ملزم على شيء وله جواب لئن قال ليس بشيء المؤلف لما
احد المؤلفين او ما من نسبة الا الآخر بالبديهة فيلزم الترجيح بلا مرجح واعترض ايضا
بانه لم لا يجوز ان يكون المؤلف عرضا جوهرا ويكون بحيث قابلا باحد المؤلفين وبعدمه
اقول بالمؤلف الآخر وعدمه عند عروض الانفكاك قال الشيخ الموافق جائز اذ
يجوز الالفة وجود التأليف ويجوز لانه لو قام شيء اعترضوا عليه بانه يجوز
كون المؤلف الموجود عند زوال المؤلف الاول وبانه يجوز ان يعدوه المؤلف ابتداء
فيزول البعض بين البعض هذا والظاهر ان مراد الناظم ما ذكر انتهى وبحث الاكثر

لا يكون بعضها غير محتاج اليه وعلى ما ذكر يرد الاعتراض بكون المؤلف الذي هو
غير محتاج اليه لان مثل هذا الوجه ما قام دليلا على عرضية مثل هذين المفهومين
به وذا هو بيان في التأليف بالكل وسمى طولا عرضا مثل هذا على سبيل
المجاز باعتبار تركب الاطراف فلان الطول الجوهر الفرد على المفروض اصغر الجواهر
واستدل على ذلك اجاب عنه الشيخ بما حاصله ان الوهم والخطأ والاعتقاد
غير منفكة عنها وان كانت لاعتبار العقل نظرا الى ذواتها لكنها اذا عرضت صارت
متفكة واستبعد بعض هذا الجواب لكن لا مانع في المنع لعل بناء هذا الكلام
قال بعضهم الاولى ان يقال كلام المحشي ان البداهة لا تزول بذلك بل يكون هذا الامر الموجود
والاعتبار الموجود في نفس الامر فلا جائز الاعتبار بين شتى كالجوهر الفرد لا تعالى السكاكين
جائز في الخارج انفاذ كل ثم قال لعل بعد او انقطاع الجسم قطعتين لزم ان يعدم
اطرافه وحدث اطراف والبداهة تخالفه وانت خبير بان العرض للجسم وما يساويه المقادير
والاطراف تعدم عند القطع وتحدث غيرها وجودا واستيعادا غير متغير كما ينبغي موضحه
والاخر نوعه من ان المراد بكون الشيء اولا زمها على كونها على ما هو المؤلف
عليها ان يكون لعرضه مظرفا لعلة توسطين وله فلان العرض من حد المتحيز
له كما انه في وجوده يكتفي لوجوده اعترض عليه بعض الافاضل بان قبول الاعراض
ان الظاهر غير خاص بالجوهر الموضوع كما هو كذلك اول المسألة وان اريد ان قبول
غير الجواهر لا مثلها فكذا لا يفيد لان الكلام انما هو في الاستقلال وقد اكتفى
ان اعترض عليه بانا نسلم ان غير الجواهر لا يوجد الا الآخر مثلها والقول المستلزم
كون المتغير الحاصل الذي هو عدم لا نسلم واذا كان غير المثل هذا الوجود
قال المحشي لا يمكن ان يتحقق بعضه جنب الطول والعرض بجوار من الاعداد والعلي
بل لا بد ان يتحقق من ما ولم يكن فيلزم انقلاب المحال حينئذ وكذا الكلام في البواقي بتمهد

بهما لوجدان العجم معنى اتما ما علم لشخصها قيل لسلم المراد بالفاعل
مبدأ الشخص بل كون العين حالا بعد الفاعل لمتزج الشخص مشخصها لازم لحاجتها
اول انهم رجحوا هذا الجواب على جواب السوال باذكروا ما الفوا اثر
بان اللم لا معنى وجود الشخص الا في جزء ما كان العرض لا معنى وجوده الا في موضوع معين
فيا طرق سلم ان اللم لا يحتاج الوجود والشخص والعرض محتاج فالجواب بذكر ان اللم
لا بد وجود اشخصا واما تا عد فغارة الكتبا نه لازم بين الشي نفسه على تقدير
ان يكون الحصول الاول بعد التا او توقف عليه مرتب في المرايا والسان لم يكن كذلك
فلا يكون ما اعترض به بعض المحققين ان هذا غير لازم حق لم يتنبه للحصول الاول الحصول
واما الاول فلا نا نث وهو الكما الثاني الذي حاصل از خروج ما بالقوة الى الفعل
عاد شخص اتجه جهة كان السطح وسواد الجوهر الذي يمكن ان يعرض هذا الاعراض الثلثة
اعلم ان المتفهم من اكثر الكتب في اول كلام المحقق ان المراد بالاتجاه انتهاء واما المفهم من
الامام بين الخطوط مطلقا وان المفهم من آخر كلام المحقق كما سو المصرح به بعض الكتبا ان المراد
بها الخطوط المتوهمة المقاطيرة الى حد الطول والعرض والعمق التي ليست بالفعل لان الطبيعي
ولا في التعليمي فرق ابين كيفيا بينها وبين المقدار وانما حمل الاتجاه على الامتداد
الاتجاه فالكلام على هو حمله الجسم السطحي فيما يلحقه العرض والامكان لوجوده بالفعل
في جميع الاجسام واكتفى بامكان العرض فارصاحب المعالم اتقطع ان يكون وكر ذلك
او الحاجب لا حاجة الى اعتبار العرض حتى قال فارصاحب المعالم لا حاجة الى ذكر العرض فان لا
في الجوهر لان العرض منها ممكن غايته ان يكون العرض محالا فارصاحب المعالم ان
اتصاف الجوهر بالاتجاه من المحال التي لا يمكن توهمها قال ان المراد بالعرض الاتجاه
بحيث يصح الاتصاف بها وهذا وجه الميل الاخير فانه يرجع باعترافهم الى ما ذكرنا
قال الطالب اما انذر اجابة الصنف اذا كان المراد بالاتجاه الخطوط او الامتداد
فلان المراد عرضي بالعرض مطلقا لا مسمى واما اذا كان المراد بها الخطوط الموهومة

الموهومة فلا غبار ح فلا يكون قد انتفى الاتجاه احتراز عن السطح كما توهم
بعضهم بان المكعبي ذهبوا الى ان الجسم ركب من السطوح السطوح من الخطوط والخطوط من النقط
فكون السطح عندهم جواهر فلا يمكن بعد ان لا يكون كذلك احتراز عن السطح على سبيل التنزل
وقد قال بعض الاعراض ان لا معنى الجاير شاملة لصفحة الجسم حاطاني عرفي الغفار
بعرورة اخص من الجوهر مطلقا لان من وجه هذا اما هم لو لم يجعل هذا الحد شاملا الجسم
السطحي والله اشار المحقق بقوله بل هذا القيد الا انه زاد سطحا بقوله لجسم للاشارة
على عدم التمام وانت خبير بان هذا التوجيه انما يحسن لو كان السوال مطلقا
الجسم فحذف بالموصوف بحسب المحل القريب اي وهذا ايضا ما ذكرنا في الكلمات
من انه انما لم يعرف بالاتجاه بعد المعنى لانها الكما الثاني عسر وتبدل بما الجسمية
الطبيعية لان المبدل لي المبدل له المطلق الى المرة فهذه احتمالات سنة ارتب
الله اما ذهب اليه النجار ذكره اللم وكونه عرضا لا عرض لعدم الدلالة النص لبداهة
بطلانه ولما كان ابطال المذهب الاول ما به ابطال هذا المذهب لكون
مخالفة اشد من الباقين والاغا طرفه الشوقاني وهذا الحال لكنه
ان الاطراف حالة في محو المحل من حيث موجوع لا بعضه ملتزمين بحركة بعضها
الى بعض قال بعض كما فاضل المعاصرين بابطال السلا ان حول انه لا تبادل لوكرا الحاجة السلا الاتصال
هذا وهذا صحيح لو كان عدم التصام لوعدم التلاقي في الفروض في الطبيعة كما وكرة الخلاء
بداهة ذلك لم يسوغ هذا الشخاص الزمنة اقل الطوارق في بعض الوسط
والطرق الاخرى في البعض الآخر لظهور استلزامه الخرق فلا يكون طرق الوسط
بل لازم لعدم التصام اذا لم يكن الايجاد متواطئة لازم بكون الواجد حالة الحركة
حالة الدرالذي لقد حال الوكر اما المفقود عن الدرى الذي لعله حال عدمها اعني لما
فلا يلزم سلافنا ولما لم يلزم عنه الثلاثة لان الجزء من يتصال حمل الوسط

او شرط انتهاها الى فراغ ما سواه لو فرض ساواه لكن لزم الوسط لما سواها بالسوية واحد منها والا لم يساوه لو كان لا قال بعض كما فصل ما لزم ان لا يوجد الكوكب فما على الطرف اذا فرض المساوي مثله يلزم لزوم كونه ساوه ظاهرا كساواه باطنها والا يلزم ان يكون ظاهر الا يجزأ اكبر فرجوعها فلا يلزم كما توهم ولم يكن عدم ادراكه والا على عدده اعترض بعض كما عما اخذ ابن الهيثم بان سنا المقعر ان كان اكبر من ليزا لزم انضمام ليزا وان كان مساويا او اكبر فتكيف يكون يزا جزءا من ليزا او مساويا او اكبر يلزم الخلاء او دلالة اون بان تخالف فانفصل عن الجسم واعترض الخلاء باساس الماء كان مجاورا له وكذا الطيران اجزاء كلها جواز عنه غايته للانسام فلا يلزم الانتهاء والا يلزم التفرق في طرف الهواء وبهما بحث وسوان الوصف كون ونوم التزين بينها بان المعدل اعتبر الوصف في مجموع الواحد لا في جانب سنا والنقطة موجودة في جانب من المحل غير نافع ظهر تركب الجسم يعني اذا فرض الكوكب على المسافة في جميع الجهات واعلم ان اللازم من سنا الدليل بل الدليل انه قبل تركب الجسم من الاجزاء بالبسيط لا بالمعدل لعدم انطباقها على المسافة بمعنى الجسم لو سلم الانطباق لكن يكون جسما كذلك جزء من اجزاء الآخر ولا واسطة بين كل واحد فان قلت لم لا يجوز ان يكون حركة في المعدل الشرقي قلت قد يلزم كما توهم لو فرض الكوكب جزءا من الجزء بعد كونه في المكان الاول قال بعض كما فاضل لا اري لعود بعد كونه في المكان الاول فانهم انما انكروا العود بلا تراخ لخروج الكوكب كونه في المكان الاول بعدا انهم في الاول لا يجاز عنده اعترض بعضهم بالانتظام لنزول واحد مرتكب الاجزاء الغير المتناهية جوابه بانه كون الشيء في الشاخص اذا اما وقع الانتظام في العمود الاجزاء الغير المتناهية لعدم العمود بقبول الجسم لانتهاء الغير المتناهية فلا يلزم كون الكوكب الا جزءا الغير المتناهية بحث بكون الجسم لا تتناهى الغير المتناهية فلا يلزم تركبه من الاجزاء

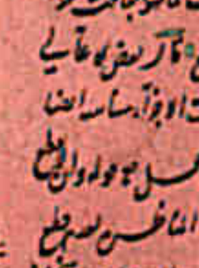

او جزءا الغير المتناهية بحث بكون الجسم متناهيا بالفعل او اجزاء المدار لا تتناهى هذا القبيل هذا وقد علم منه ابطال القسم الثاني وهو ان الخانات لا سواء بل متفاوتة لجواز العمود الكوكب خانون بالمدار الكوكبي وسواء لفظ اوطاء السرج فاذا بعض كما عالي ان سنا العمود لا يخص ابطال عمود النظام بل سواء جاز فيما لو كانت اجزاء متساوية بل سواء الجهة ما ذكر بعضهم بانه يكون عمود الاجزاء المتمايزة في الوضع متساوية ان كان بعضها اجزاء للبعد غير متساوية فيه نوع لو القطران مرادهم بيان المراد من سنا العمود وخلاصة ان الاحتياج الى لسان الخانات الاعمال على الاقسام الثلثة والكل مكابرة لا معنى فيه مذهب كما عمر الطوسي قال بعض كما فاضل ان من جعل الجسم متناهيا الاجسام البسيط الطباع اراد بها البسيط بحسب الحس والظن بل كل من قال بكما بالبطلان مذهب ذي عمر الطوسي قال بعض كما فاضل ولكل مكان ما يصدق عليه الجسم المحدود يصدق على الجسم البسيط فاضطر لهم الى ابطال اجزاء متجزية غاية ما سنا واقطران مرادهم كما يكون كذلك كلهم الحق كما سنا الى عمر الطوسي قرب من الاعراض الثلثة والى انه لا وجه الى ابهم

محمد نعيم الله عفا عنه

طبيعة لجسم نوعه اى المحض به من انه ظاهر واما من كونه ولى فلان ما كان اعرض لا بوا النفط
الكل والعنها صحيح بلا شبهة كذا قال الاوزاعى الرضه تحقيق بخلاف اثره فى حوله
فى سكان اعرض على بعض الاعراض التى له يمكن لزم سكك الجسم فى وجوه
كما صرح به الفقهاء شتى الانارات ما لم تؤثر فى حصول الجسم فى مكان من بعد اثر العالم فى وجود
وانه بعض الاشكال ان يحصل اسم المحض مكانا، ولا وجود للاسم الا فى ظاهر حتى كان الجسم
العامل يكون المحض من اسباب الوجود لا سائر شى دون لازمه والقول بحوله المحض
ان حصول فى مكان من بعد فرض وجوده كما سيجيء به واما كونه فى محض نفس من بعد كما صرح به
فى بعض كتبه حسنا قال والماسوة وجوده، كما لا يحصل فلا بد ان يكون الاسمان لحز المحض
من ذات الجسم او نسبة لا يجب الاحتياز على السوآء، فلا يحصل الا بحسب الامتداد ات.
وعلى هذا انما لذات الجسم دخل فى امتداد الحز المذكور وسوا بسط ثم قال وهو ناقش
فى استواء نسبة متقوم الوجه الاحتياز واجب بمنع الوجوب قال بعض فاضل
هذا الجواب غير تام لان كلية الجزء وطبيعة لا تصفى بخلاف الكل بحث لا يصل انفصال شتى له
وان سلم فنحو زان غرض عدم بقاء الكل مع بقاء جزء فى وطبيعة هذا وانت خبير بان المحض
عدم كما تقدم يكون تاخيرا غير بقاء بالنسبة الى الجزء، وان غرض عدم الكل فى الزمان البقية
ان كان الجزء الذى كان بل سبق او الجزء الذى كان الجزء قال بعض الاعاظم
ان الاحكام الطبيعة يستند عنها الوجوب الكنهها وغير عند البحث عنها فالمركب لو كان شكلا
وتساوى فى ربط يحب فيه الميل الى اما كنهها لا يكون وكل المركب شكلا او مساويا كذلك
الا يكون بسيطا بل يكون اقرب الى الكان بسيطا مع بسيط فيتقلب وكل البسيط على ما
الى بسيط ويجب بها الاحكام هذا ولا يخفى ان الموضوع لهذا الكان على وجه الاسوداد
كون بحث النسبة محفوظا واعلم ان هذا الكلام مجمل ومفصله فى سائر كتبه نعم
لا يمكن دفعه الا بحال ان يكان المحض سوسطح الجزء فانه ان لم يكن فالجزء على

اشتمال الجسم على اجزاء غير متناهية بالفعل فى الخارج ضرورة ان كل جزء من الجزء فيه
بطريق الاقوة واما ذكر الفعلية فى بعض المواضع من الاعراض وجبا لانفعال بالفعل قال المراد
بس فعل الوجود فى الاعيان فى الفرض بسبب الاختلاف الذى هو المرجع فى تقال كيف اذ ليس
فى الشاء بقوة ومن اذى الفرض اختصاص الفرض بعض دون بعض وبناء على هذا البيان
قال بعض اولى وبهذا ظهر عدم انحصار النوع فى الشخص ولا انها لو فرضت
ازلا البقل والذى ينبغى من كلامه ان لا يدان يكون بقاء وزلا جزء موجوده بالفعل
لكنه لا حاجة سهولة وهمة قال فى شرح المقاصد ان الشيء الوهمة وان السلام الانكار
لكن لسلزم قولها وهو سلزم ثبوت الجزء الذى لا يتجزى وهو سنى الاصطلاح الفلسفى
لان الجزء الحاكات والذى يطلق المحل عليها انما يسلزم بحسب التعلق المحل فقط به بسبب الجزء
باسم الملزم ويطلق المحل على الجسم اعتبارا لانه اطلق المحل على العون الجزء الذى هو
ان انفعال وكانت العون وذلك الجسم التعليمى على الانفعال على الجسم السطحى والخطى الانفعال
على العون الطبيعة اعتبارا اطلاق اسم الملزم على الملزوم فكذلك ترتب امور وهكذا الى
ان يكون الجسم متفقا بالكلية وهو خلاف مفروضكم وانما السوال على السوال بتفتت الانفعال
فانه الكان ان يوا سوال بسبب الانفعال لو يا بسبب الى الوهم ان وجه السوال محضورا كان الانفعال
مختلفة كان كا تنفعال ثم قال وهذا تمام لو كان الاسوال بالكان او بانفعال الذى كان بلزم
بتفتت الانفعال فربما بسبب انفعال الى الوهم ان الهيولى صرفة خالية عن عدم الانفعال فقط
وليس فيها اجزاء بالفعل من حيث اجتماعها وافتراقها قال بعض فاضل وكلى على الماشر
ان الجزء فرض والاجتماع لا يوقف على وجود اجزاء بالفعل لعطيه بزوال انفعال بانا
هذا ما قلت وكل الامام وغير جواز كون انتشار بالفرض ليس بصير زوال الخلاف
فى الاجزاء بالفعل بل الغرض فى كلام الخصم الفاضل ان قول كان سكان والقادر بالاجزاء
بالفعل واختلاف موقوفان على وجودها والحاصل هذا ان ثبت كون الطبيعة

بالنسبة اجاب بعضهم بان الحركة لا يتصور ان تنفصل عن ذات المتحرك بكليتها عن ملاقاة
الى الخلاء ثالث فاندفع الاعتراض بالحركة العرضية على قول البعض والحركة الوضعية
وحركة الكرة ساكنة بالنسبة الى المحاط بشيء يتحرك معه وكذا يتحرك الكل حركة بالعرض فالجزء
يحاذي الخلاء ان لو تحرك المكان في هذه الصور اصلا بل تتلاشى وتعدم بالكلية والقول بكلية
الحركة الملاقاة للخلاء بتحرك الطرف الذي يحاذي الخلاء ان انفصل هذا يدل على ان
الخلاء يتحيز بالسطوح المحيطة بالمتحركين لان الخلاء يحاذي السطوح لا الاجسام
المكان الطبيعي عند بعضهم بالفرض ان كل جسم لو خلي وطبعه كان في مكان هذا عندهم
جسم يجب ان يكون في مكان وكلوا بذلك مساك وبنوا عليه امثالا المكان الطبيعي فان لهم بنوا
وكذا الكلام في الزمن فيدل على انه لا يلزم امكان وجود خلاء لجواز ان لا يتحقق
قدام الملاء لانه لا يلزم ان يكون ارفع فلا يكون ما تحته في مكان الشيء
قد ينازع في امكانه الا انهم يدعون البداهة في الامكان فان الحركة بتقدير
زمان ما وتقدير سعة له كما حسن منه وسوان الحركة في الخلاء ان امكنت فلا يبعد ان يكون في زمان
محفوظ في الصور والاغلب تجنبهم وقد تعالى الجواب الصحيح له قال الخفي وغيره
ان ما ذكره المعترض ان الحركة المخصوصة باعتبار السرعة الحركة والجسم المتحرك المسافة المسمى
بسعي قدر من الزمان الذي تحدث فيه سعي قدر من الزمان والا لما تحقق
وقوع الحركة في نصف ذلك الزمان وما دون بعض ذلك اعني من المواضع التي يمر هذا المتحرك
ان لم تكن الحركة والزمان من امور موجودة في الخارج والمكان انما يوجد بحسب الوهم لا يخفى
فساد القصر وهذا ايضا ان وقوع الحركة في جزء من ذلك الزمان ممكن في نفس الامر وانما
بيان ذلك موقوف على ذكر بعض المواقف وتحقيقه ولما لم تكن لهذا مقدمة
ان نقدمها لهذا فنقول السرعة والبطوء في العدد الذي تحدث واحد
فنها قال بعض المحققين قد يحدث ان عدة ان جميع الحركة المستدلة الطبيعة الكثيرة وهو تم

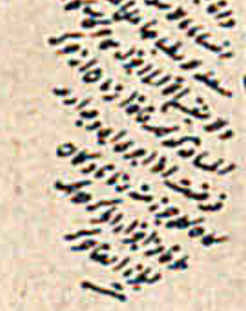

سكان بخلاف الهوى فان لم يكن فيه ولم ان الجسم انما هو في المكان وانما هو محل له جوابه
قوله بقول الحكماء لا شك في الحركة لفظا وسواء لزم لكل ممكن وفاته المقابل لواجب وفيه
ابحاث كثيرة فليرجع اليها المطولات وليجب ان توجه اليها بان حركة المتصل الى المركز والخفيف
الى المحيط وسوء وجود وامثال الحركة بالاعراض متصورة الوضع اكان من النسبة الى الجسم التي منتهى
حركة كذا مثل وليكون جزء الكلي بشيء قول افلاطون حيث قال بان المكان هيولى
وبان اذ صورة كما حولنا اكثيف وكيف وسواء يقول الهيولى لا اكاره والا لصدق
على السطح الباطن والصانع قد سماه آنية خبر بان اصحاب السطح اذا نسبوا اليوم
وهم البعد مع التصق على انهم لا يعنون قال الكاتبي واما وصف الناس
المكان بكونه خارجا ومتقدما على كل ما حاذاه المكان استحالة ان يكون خارجا لاستحالة الخلاء
وان اقتصر على تقدم المكان بكونه متقدما هو من لم يلزم له تصور السطح فذكرهم
يكون بان السطح المقعر كحل بك فانه يلزم الحكم بجزم العقل بل بقي الاشكال
كما هذا الكلام الكاتبي واعترض عليه بان قال لا يلزم من عدم تمكن الحس من الامتياز
بين البعدين عدم تمكن العقل من الامتياز عند تصور واما البرهان عليه وجب ان يكون
جوابا ميذا هو المختار وان كان مرجوحا بوجه في بعض كتبه تبعا للكاتبي وقوله
المتمكنات عليه قائم على تقدير كونه عرضا كيفا في المكان فاذا زال المكان زال معه
في قوله ما نوع من ان يراد المكان سطح الحاوي على تقدير كونه مكانا لا اول على جوازه
ولا كلي للزوم الخلاء بتقدير الاجزاء له على تقدير تناهي بعد الكون عن الكائن
على قدر ما الشروع فلو كان السطح المكان يحركه ايضا قال الكاتبي وهذا ايضا
جدا لكن لا يسلم لكن لا يلزم ان المحيط فان من تعدد المكان سوى السطح وان عرف لا يلزم
سطح واحد كان محركا عندهم لان الشرط الكون بتمامه في الوضع مع الالتحام
والتتابع فلا يرد هذا الاشكال اذ انهم جعلوا محلول الكون فيه والحركة بالنسبة

لا قبل ما دون هو خصوص فساد مخصوص وكذا به لفظ ما ترتب عليه ما ذكر بما يناسب نفس
لو كيف في فساد مخصوص ولا اي جبا تعليليا فان قلت فليكن كذا بالتعريف فان مادة
من غرضه كما سوف سبب الاطول علت هذا الكلام مبني على استلزام بين بالعقول الذي
سلكه المصنف له قال لا كفى في ان الغرض من هذا الكلام ان لا يكون خلاء سواء كان
ما يشتمل من الجرم فاده او لا تنم واعترض عليه بان الكم لا عرض فلا يجب ان يكون خلاء
الكم بان كان حتى يجب ان يكون جبا بل يجوز ان يكون خلاء خلل الكم ولهذا اول الكلام
من الاحتمالات وابطلها بمستلزمها الذي كان لوجه لكن الخلق بالبيت كونه ممتدا
في الجهات الثلث بحيث يكون جبا ولي فاده بلا تنبيه بان قال وكل البعض
هذا لا يتطابق على البعد الطول الا ما بالطول فرجع الى ما قبل مع زيادة اجتماع المتلازمين
وانه لا بالطول فلازم عدم الطول فرض البعد وكل مع منع الاحتياج لا اول
الدليل وتبيان الملازمة سواء ول وان هذا الدليل لا يصح السطح لا الامكان البعد
والشارح تبعا بناسب المقام لا ازمن قبل المصنف هذا وظاهر سلوب وعدم السوق
لهم وجه بعد وجود بدل على ان المراد سواء قاله وله فلازم عدم الطول بالوضع
دليل وكره الكتبي تبعا عن منع الوضع وسوء سكوت عنه سهاء وله ويعبارة
وكما يمكن المنع عن وجه بعد ما ثبت الشارح نعم يمكن ان يقال ان كون طبيعة المقدار
واحدة تحكمي لعدم لزوم كون احتياجه جمع الموقد الى المادة بطرق واحد كما مر في الجسم
بقوله وانت خبير ولي ان كانت الجهة مناسبة للمكان قبل لما كان المكان امتدادا
عند المعدد الجهة طرف الامتداد ما بان يوجد ما عقيبه ولي وبه كما سوف على
كون الجهة امرا موجودا غار الخفية تحت لانهم قالوا انها تحت المركز الذي
هو سطح موهوم فلا يكون موجودا بان الامر فيها ولي وقد كاب
عن كما بان المراد بوجه المكان ولي قال الخفية بعض كتبه وكل المكان فيه نوع

نسخة التوقيف الفلانية عن نسخة بخط المصنف
الفلانية وقابلت عليها وهي صحيحة
الاصل الفلاني
الاصل الفلاني
الاصل الفلاني
الاصل الفلاني

كلام لا يجوز لزم عقلي الطبيعة المخصوصة في مساد خلاء مخصوص هذا المخصوص ما ملاحاة المعاوق
ومتين آخر مذا قال المعترض شيء لما شاركت سبب احتياج الجسم الى المكان لزم الاحتياج
وما كنتيان فاسدان لان الضد والضعف والطبيعة لا يتبادلا وكان نسبة جميع الاوكار المختلفة
الهما واحد لكان صدور كل منهما دون الاخر امتناع العدم كل واحد منهما فافهم قوله
مختلف اختلاف الجرم ذي الطبيعة الكم والكيف غير وكذا هذا الكلام مبني على الغالب المعهود
عدم جريان العلة لا بيان تناسب المعلول وله شعور لها والمراد بالشعور الموجب
لاختلاف الاوكار خلافا لما ذكره الخفي الرابع من كما شاركت لسان الطبيعة شعورا
وكذا الغامر وله وكذا الفائد اعترض عليها بعض الاعلام بانها مطلوب للمعترض
فكيف تزاد معاوق واعترض ايضا وكل البعض بان وكل الاوكار الاوتو لازم
الميل سوء قام ما في المتاوق من الاجتماع واعترض وكل البعض بانه لم لا يجذب الكفر
بعض جاذبه نحو الارض نحو وكذا من جهة كفتي المقاطيس له لا يجذبان بعضي الطبيعة
شيء واعترض وكل البعض بان هذا لازم لو لم يسود والنفي كما لظيره فاسقط
عن كان فانه يثقل بجر بعض السفلي نفي بعضي خلاء وهو قلا يثبت بالوكر الطبيعة
اسباع الخلاء كما لا يثبت بها الميل هذا والظاهر ان المراد بان الذي في الجسم الذي يوجد
ان من اذا تبه بالاختيار والاختلاف طبايع الحسي البسط والمائعة فتشملهم الجر
غير مسند واما اعتراضه بان الميل لو كان كافيا لعدم ثبات وكر التسبيع
الخلاء فوائد كما سيذكر المحشي في مباحث الميل وسيدل ما يوهم اقوى واعترض
وكل البعض بان ما هو المعاوق من كيفية الحدة مثلا لا يجذب لم يكون رد القوام كافيا لعدم
هذا وهذا سوء عتراض الذي اوقعه في هذا الوهم فانه شبه لما شاركت وغير بين المحققين وسيذكر
المحشي في مباحث الميل وانما عنه المصنف سوء الاشارة وسيصدقه موصول
طولا ان يكون سببا كما معاوقة له فيما هو الوكر قال البعض فاعل لعدم ذلك الوكر الظاهر

اخر اخ الخ صحيح وسنده لمن الوصول الى المقعر فان المكان الذى سماك
بعد الحصول فيه وليس يوجد اصلا اتهم الان بعبر الطوائف النقل ﴿ وهم يتبدل
قال بعضهم بان التبدل انما يتبدل فلما كان اليمين عبارة عن اولى الجانبين قوة وضعفا
الجانب الضعيف قويا وبالعكس انعكست اليسار يمينا وبالعكس وانما العوام فلما كان يمين
عن الجانب الذى يحرك الحوائج اليه طبع وهناك عادة لا يقدر فلذلك صار عندهم كذلك.
كما لفظ اخ البعض الموضع الذى سوكان فلف يتبدل الخف والعوام فهذا الذى
وكن لهم امام غير واقع وما ذكر المحشى مستبعدا للحصر فمن واقع ﴿ ومعنى ذلك ان الاول
طبيعيا فهو كالنقيل الاقدام والراس ﴿ وخطوطها ثنى عشر وخط ثمان ﴿ وهذا على امور
اعتبارية الدائرة المخطوط والخط المستقيم والاخطوط الدرجة وعشرون وخط ثمانون وكسر
﴿ فاكانب الذى من ابتداء الكوكب يسمى عيانا ﴿ واعترض عليه بان هذا توقف للعلم
بالمقرون بشئ لا يوقف الا بالعلم الدقيق لانه كما اعترف به وله مطلع الزاوية الخ
الا للخواص بان المراد غير معلوم له ان البيان قد يكون اقوى واجيب عن هذا ان مدار
ان الخط هو عين الوضع لهول انما يعتبر ذلك اليمين ثم الشهرة والكلام فى كل منهما سيأتيه
فهم كلا او كحسوا الام فى العلى لسماه الى الدقيق والسوف كحسب الوهم الاول
فتامل وعن الثانى باعتبار هو الاغلبية ﴿ ثم اعلموا اعتبار ذاتى سار المزيج ذو الحيوة وكثرة
الشمال او هواء وسط السماء وخلف خلاف وانما فى الكوكب الغريبة فكن فكما لان قرار
وخلف لا يتبدلان ﴿ ذا الشرح وبعضها جهة فالمراد بها المطلع فقال بعض هذا مستدل
اى هذا الحد مسدد لانه لو لم يكن الا وجه واحد لتم هذا الدلالة واما استدراك الاخير
كما قرره ايضا محظ ﴿ لا شبه وجه لكنها الطبيعة ﴿ قيل ان هذا كان اولى ان يقال
الشمال او ان الخط المتوهم الذى يفرض وجوده وكذا ما ذكر الخ الجديد ﴿ لان الانتقال

لان الانتقال ولو ينقطع من عوارض الماده مجرد دعوى لا يثبت لها والدليل
اصحاب البعد بتناسب وبعد التسليم يكون الدليل المذكور من احكام السطح والكلام على اولى
المعروف اصحاب البعد اما قالوا بتناسب المقارنة الماده المناسب والطبايع على حلها
قال البعد عن الجسم لا واعترض عليه بان قال ان ادراك البعد المفروض غير محتاج الى الجسم
المفروض لا يحتاج الى تخيل وان اريد به البعد الموجود فلا نسلم انه غير محسوس وآجيب بان
الفوق والتحت متقابلان على ان اي بعد فرض فهو الفوق فكل جانب عند الجهة التحت
واي بعد اخر فرض فهو الجهة الفوق فلا عكس لا نسلم الاول قال بعض الاعاظم
ان المذكور في الهيئة لا تتوقف على هذا الامور على معتاد سنة سيئة ومرسد ومعتاد
كلهم ما العقل يحكم الا خذ لما سواه بين ومعتاد تذكروها على سبيل التردد عند الامر.
ان ثبوت القادر واسماء بحكم الاصول مجوز لنركه ضمنا الا ترى مثل هذا الاحكام ثابت
في العلوم الحكمية والتجربية هذا وانت خبير بانهم مرادهم ان سوف علم الهيئة على سائر الامور
وبانه لا يحصل الجزم بدونها ومنهم من قال انه لا يقول بكلا وله باطن
وله لشام لا الا جهة فيقال ان الراى الفاسد قد يحرك المستبد فانه يحرك طبعه
وكر قسرية وآجيب الفرق بين وضع الكوكب ووضع يحركها الذى يعبر عليه ما وكن المحشى
في بعض كتبه ذكر الحجة والوجوه قال بعض لعله اراد الجزء المعلوم الخط لانه اذا دار
يحرك الجزء كذلك الذاتيتين هذا ولو اراد به الجزء الخط لكان الخط اولى
وقد ذكر اعتذارا بان بعض الكواكب الغير المرصودة كمكن ان يكون الفلك
الاطلس وآيا عدم تغيره وضعها بالنسبة الى المرصودة فخفى الا الرصد والعرض فلا
لانه اذ رواه امكن ان يعلم انه غير متغير بالخط بقدر ما على تركيب الخيط
ولا يا خلاف الخط وسوقه بان طرفه الخطير الاخر من مركز الكواكب الى السير
الا كما كان البروج الخارج الا احد مما من مركز العالم والاولى من موضع الناظر

وقد يقال ان الكوكب اذا كان له وجه كما ذكر
وله وجه خاص فالخاص قد يتغير
عند قطع مقر وجه كيف وقد
يقال ان البعد وضع الخ

كان وجوه على الغرب سنا وعدم على البعد وكذا خلافا لما عرف في الشمس في التغير
منسب في سطح نصف النهار والزهرة وعطارد لكونها حوايا الشمس وإما الاعلان النصف
النهار بطائر ن علمان قول لان الطبيعة لا تعني توجها الا شيء وهو فاسد
لا يمكن ان يمكنه قال بعض لو قبل انكار الوجه الا شيء له نعرف عنه لا توقف
على وهن الطبيعة يعني البساط بدركة التركيب الواحد وهن حسنة ولا كذلك لزم الفلك
ما يسمى بالطبيعة نوعه مستقلا هذا والذي يظهر من قاعدتهم ان الشيء البسيط لا يعرف
الا من فلسفة وأما المركب من الخلق الخلقة ولو كان تركيبا حقيقيا فيحتمل ان تتعلق
باعتبار بعض اجزائه شيئا واعتبار بعض آخر شيئا آخر فتكون الجهات متحدة
قبلها كما سواء المذكورة في الكتب فتلخص ما ذكرنا ان الالزام في التحديد ان يكون الجهة قبل
وكذا الاجزاء ولا انكار فيه وكذا اما الجهات فتحد والجهة قبل وجهة جزء كما اذا
حركة بالاستقامة كالحركة في الهمة وكما في الجهات وأما تحد لزم تحرك الاستقامة في
طول محدود وقد يوجد لزمها قال بعضهم فاجز ولا يلزم تعلق تكون طبيعة
غير الحيز مستقلة لشيئين اولا اذ قلت واقعا كالحال في المكان لجواز ان يتحرك
الاجسام بالاستقامة فلا يتم الدليل حينئذ قلت نعم لزم لو في وهن الدعوى لا العدم
لجواز ان يقول لم لا يجوز ان يكون الواحد الطبيعة قال بعضهم لا يخلو اما
كانت بسائطها حال الحركة المستديرة فهو منها عرفت البتة فاذا اطلع طبيعة مستقلة
الا الوضع الطبيعي بالحركة المستقيمة لكان ما وهذا انما يلزم لو عرفنا البسائط بالحركة المستقيمة
عن اجيازنا وسوم عرفت بالتجدد الصادق قال بعض الاعلام ولقائل ان يقول
انه لم لا يجوز ان يكون اجيازنا التي عرفنا بها حال الحركة هي اجيازنا الى حيث منتهاه البعد
عن مركز العالم وعرفنا اليها بالحركة المستديرة لا بالحركة المستقيمة
حتى يلزم تحقق الدور فليتأمل اعترض على اذكر بان الرد بالحركة المستقيمة ما يخرج الحركة

المحركة بها عن مكانه وحركة الجزاء انما تسمى مستديرة لغة لا اصطلاحا واجاب اقول
وما ذكر في المخرج بعض كتبة بان الخطوط المذكورة جهتي العروض والسمت وهي سارة جهاتا فلا
جزء الفلك على مكانه والحق بالطبيعي وان لم تحرك الجهتين لم يحرم ما قبل هذا
ومحصل ما ذكر سابقا من ان الحركة الحيز الطبيعي يكون اقرب الطرق تأمل هذا الكلام

وقد تعترض بها بان الرطوبة واليبوسة وقد تعترضنا بان الرطوبة
واليبوسة سنا وتجوز ان يكون في الكف مرتبة لا تعرف لا تعارضه لا تعارض
وعلى التقدير الثاني وما قال ان الجسم الكائن لا يجب عليه الاستقبال جواز ان يكون
ملاصقا بالنوع الذي يشغله كما يجوز في الماء الجسم البسيط الهواء مثلا وان
سواء صار متصلا بالهواء فلا يحتاج الى الاستقبال فندفع بان التردد بان الجائز
المكان الطبيعي ليس بمكان طبيعي فالمكان يجب صورة المكان وهذا بين
علمان المخرج متحد بالنوع مع هذا المكان وعلمان اقوله طبيعة اصل لا يخلف
قاسم الافاضل نحن لا نسلم ان يشغل الاجسام يجوز ان يقبل المزاحمة والزحزحة وكم
لم لا يجوز ان لا يكون لذلك المكان ممكن بالطبع غير هذا وكل ما يشغله يشغل قلنا
هذا وما لا يكون خيرا اعتبار الانواع فالمكان الغريب لا ازاحم من اعتبار المحل
وفيه بحث لجواز ان لا يكون فيه مكان وهذا مبني على ان هذا الاستدلال
عام متعارض فيما بين الكائنين بالسطح وبالبعد واما عدم الطوم والرواج
فقد قدر على هذا يكون العود من الكيلة الثقيلة الا ترى ان الحجر الذي
فلا بد في هذا استعانة الحس لانه غائب للخ كالنار البسيط والارض والماء
في حق التحقيق بها الفلك له قول وحصول الشهب بالهواء المشتعل جوا كالسموم
وكون الارض معرضا لها كما يفهم ان نسبة اعظم الجبال الذي هو جبل القمر
الى كرة مركز الارض كنسبة سمسم وحمص شعيرة الى مقدار ذراع مسه بلاء الله

وسنذا الحكم اكثري عند من يقول اكثري ان الدخانية اجزاء نارية فارقتها النعومة
وصلابة وسكونة اجزاء ارضية فانكسرت سورة حرارتها قارة الحركات
بل يجوز ان يزول كيفيتها بالكلية ويستحيل الكتلة البرد ثم مع بقاء صورتها النوعية
كما شوهد بعض اصناف الحجر بعد الانطباب مطلقا لانه اقتضى قوة نحو الاتي
اعني شرط الترشح او وجوده مانع كما يجيء مثاله ملازم لها فاعرفه
انه مستدرك لانه لو تخلى عن الاتي من بعد انوى لزم خلاء او انطباعا وآنف خبر بان العلم
الصانع بكيفية ابطال سنذا التوهم بان القارة مرجحا فخيالي او من الاضعار بالبعض
واعترض على ذلك ولا يجوز ان قال بعضهم لو ثبت امكان دفع لزوم تعلق
الارض الرطوبة والهبوط فيها الى بان تكون الاجزاء النارية سببا لبرد بعضها
من الاتي لعدم الحركة بعدها الاتي ولانكسار قوة الاصابة مقاومة سبب علو الكتلة
فيلزم تراخي ازمنة عدمها سنذا وآنف خبر بان رطوبة كل جزء ما فضي كثرة الاجزاء
الالفة الهواء وسي له فضي لنزع مقاومة الذي فاسطح لها تاتي لان النازل الى
السطح قد يخصوص لا يتجاوز عنه بسبب كثرة الاجزاء الملتفة على كيفية شديدة وعدم وجود
وكما القدرة الارضية الباقية تم وبان سبب الحركة ليس بحجر اذ قد يحتى الاتي لجواز ان يكون
لعزوف ايكلا او غيره بل جوابه ان ما قال له يلزم من الاول واما ان اجابة
بعضهم فانما تفيد ان عدم الحركة بالذي سبب بقية الاجزاء الارضية الباقية للهواء
الى ان وصول الهواء الذي من شانه الانطباب بعد لعن الموانع لكان ليس الذي
اكثر نزعا وعلوم لنزع الاجزاء الباقية ليست في مثل المرتبة وقد تجاوز
ان يكون بعض الكواكب الاجزاء الهوائية التي يشتها كما الاخرى بالتفاعل
حيث لم يكن موجبة الثبات لان الهواء لا سوغ بل رجوعه وانفعلت الغيالي غير
كما قال بعضهم لكان سالما عن سنذا السوال والله على ان السوغ العام مشتركة

مشتركة وآنف خبر بان سنذا انما يدل على جواز اشتراك جميع الاجسام الهوائية
واما دلالة على اشتراك الكل فيها كما هو المفهوم من الكتب ثم جواز ان يكون سوغ
جميع العناصر الاجسام العنصرية مخالفة وصل كل واحد منها اي مون نوعية
تتراءى عليها غاية بعد الانطباب لا تتصل بكلية تلك الصون الا اذا مع حصول
صورتين متحدتين بالنوع لما وتين متخالفتين بالطبع فالنار العرفية
بالطبع لها وقال بعضهم المعوقة سنذا المقام انتفاء سنذ الكيفية لان الاجسام
لا كونها مقتضى طبائعها فلا تزول الا بحدوث ما يقابلها كما في ثبوتها واما كونها
طبيعة فلا جواز انعدام الماء وجاهيتين الكيفيتين على سبيل التوارد الطبع لكن
المتباعدين عيان كما شاهدت كون طبيعا حيث قال ما الجسم البالغ غاية
سوالنار للتلطيف والتصعد وقال ما ذكر بعضهم ان اذا الرطوبة
انما هو للتلطيف والتصعد وسهل شان الحوان لا البيوسة وسنذا انما هو لو كان
مراد المستدل ان اجزاء رطوبة ما كاون انما هو بيوستها بالفعل واما الواقع
مراده ان الحوان لما افنت رطوبة ما لاصق موضوعها او ما تربيته ولا محالة
لا يجتمع مهما غاية وهو واضح كما هو المفهوم من بعض الكتب فلا يرد عليه الاعتراض بهذا
الوجه بل ما ذكر صاحب المقاصد من ان الحوان لا سعي الرطوبة بل سقل اسقاع
الجسم وبلته لذاته او دراكب لذاته او دراسط لخفته وتصعده واما ازالة الكثافة
التي بها سهل له لتفاق او قبول التشكل فلا يثبت له يعني ان النار قد يوصف
كونها رطوبة قال بعضهم والحق انهم آراء وابسهوله قبول الاشكال قد توصف الرطوبة
بسهوله اتخاذ الاشكال المختلفة له واذ طبيعة النار قابلة للاشكال بسهوله
اذ لا سهل عليها ان يحد شكلا مستديرا او مربعا او غير ما كما ناضج من الماء والهواء
فيه واذ المسدسة والمربعة وغيرها فالنار لا تشكل الا على سنة صنوبرية والشيخ

صرح بذلك وبختار ان يكون النار البسيط لان فعل
هذا الاناسب الا سند الى ما فيه الرطوبة على البيوسة لا الى النار التي عندنا يعني
الرطوبة على زعمهم كونها رطبة على هذا التصوير والظاهر ان هذا الكلام في غاية
الضعف والاقناع يلزم بالكيوسة ولا يلزم بسوداء الجوزة وانما هذا
ولا سود لان قارصعفا لاعلى اثنا فانا عنى الشعاع عن المتوه لفرعلة الشيخ
فتفسيره بالاول ولا سود سهو لان الزجاج الملون شفاف اذ لم عنى بسود
الشعاع فهو واضح والشعاع كيفية تسري في طول كل جسم كثف او رقة والاول
هو شعاع النير والثاني هو شعاع البصر هذا ما قاله الفرغاني سبع الاشارات لقد رد الشيخ
بان اه النار المذكورة ليست ببسيط والبسيط شفاف لا لون لها قال صاحب المحاكمات
حاصل ان النار المعروفة شفافة غير مرئية وانما تكون مرئية لتشفلها بما يزاحمه
وربما يستدل على برد النار واعلم ان لزاوية ان لو اوصل الكرة
النار وكان لطيفا فان اشتعل وبقي فذا الاشتعال منع طبعا كان شهابا وان
لم يشتعل لكن احترق وبقي فذا الاحتراق يرى كانه ذنب او حول وذوذنبين كان وحيا
وان كان غليظا حدث منه طبعا كوكب ذو سبع وقد يقع بجنب كوكب سوذان الذنب
والنيازك من خيالات شبيهة بذوي قرنين في لونها الا انها تكون اصغر الشهب وليس
عند الطلوع والغروب اما اولا فلان ابوآ النار متساوية الطبع وقد ثبت
من ان كل جزء من النار لو جزء معين من الكل كان الطبيعي وهو ملازم لطبيعة طبعا
فيستحيل الكر والفر فيها لا قوله الرئيس قال بعض محققي فخر الدين هذا الدليل
باطل لان هذا الدليل انما يتم لو كان الهواء بسيطا واذ لا يجوز بالنظر الى اصله وان سلم فجواز ان نوع البعض
بالسخونة واصلا لا حاجة الى الالتفات الى الكرة الرئيس كما في الافلاك البسيطة الثانية
بالنسبة الى المحيط بعد ولا يبعد ان يكون في جوهر الخفي شيء يسبب ان يجوز عليها برد واما

واحد في الصفة واما ثانيا فلما ذكر وردد بكمان الهواء لرطوبة وعدم
تبادر اجزائه على اوضاعها فيفعل بسهولة فلا يلزم جزم المحيط به فيجوز
ان يكون صون النار العرفي وان سلم وجودها طالبه كما ذهب اليه بعضهم حيث قال
ان كل العناصر طالبة للمركز الا ان بعضها دفع بعضها فذهب بعضهم الى عكس ذلك و
مرة دست اهو آلة الذي ذكره وانما الاجزاء النارية الرخوة فضوئها لا تعارض
بحسب البرودة لملتها فعلم لم لا يجوز ان يكون بكمان البرد وهذا وارد في كثير
من العناصر واستدل الحكماء على هذا بجواز ان يكون وكما هنا كواكب
شرقية او غربية وهذا لان الارض جسم مطلع له فلك لان مجموع الدور على اوكر
اربعة وعشرون الف فرسخ يوم وليلة لان المعمل بالارض غير للهواء
لا قال لو كان الهواء مبحوكا مثل فلك اطوكر لسير يلزم احتباس بحركة الهواء قلنا اول
ان هذا انما يلزم لو لم يكن المحرك كالبلك اطوكر ولا نخلف بعض الحكماء وكره قال بعض
الافاضل فتكلف والا فاختلاف الجران عند صعوبة ارجح انتهى اما ثانيا
لو كان انما لكرة لكان احق وبكون بنا حاسن الميل سوكر تلوكر وكر المحرك
بسبب حركة الارض ظهور النصف من فلك البروج فعلم هذا مبني على ان يكون
الارض عند فلك الشمس وما هو قدر محسوس كما هو مذهب قال بعض المحققين لو علم ظهور النصف
التام دل على عدم الميل المذكور فجمع الجهات كلها معلوم مما ذكر من غروب احد الكوكبين عند
طلوع الآخر ان الخط سوا النصف كب سيرة الكواكب ويطلان هذا
هذا الاستدلال يدل على عدم الميل المذكور عن خط المغرب والمشرق واذا كان الشمس مثلا
النهار وانما اذا كان شرقيا فقط ولو دل فقط لوقت او كونها الى الجانب الجنوبي
هذا وكان بحيث يحتاج والا فالاستدلال على عدم الميل المذكور غير المغرب وانما
الوقوع في مثل هذا الخطاء قال بعض المحققين ولا كون الخطاء في المقدمة على ما ستري الاشارة

والقدم ولا عدم الخروج في احد وجهي الشرق والغرب الغافي عبان الكاشفة
بال والارض شفافة قال بعض لو كان كما تقدم لكشف الارض لوجب ان لا يقع
خسوف اصلا لانه لو كان لبعد شعاع الشمس فانه شيء كجب ون عن القمر والعلة من مل احد
القمر وتغير الشفاف بالالوان والاضواء لا مالا يتأتى عن الاصطلاح هذا ولعل هذا
الكلام من قبيل ما ذكر من الطيلسان لان الارض شيئا الا جزاء الجاوزن فلما ابقى
على الشفافة كان كدر الجسم فلا بد منها للطبخ والنضج وقد قال الهواء جار
جاز ان يكون شفافا والشفافة الكواكب سيما الشمس كذلك فانه ان الحركات
بعضها عارض وبعضها بالذات قلت لعل تحت غرض الامزاج في الاشياء المتعلقة
في جميع الكتب تعالى لازم وجود حركات مستدلة في جميع الكتب ولكن سلم فلا نم الامتزاج
منها لانه ملك الحركات مسببة بالمماسات واما لو سلم فلا نم وكان الهواء بين
لا يبقى ليس معنى حوالم منها عارض الخلاف ان لا يكون خلاف اشفافه وفيه
مباحثة يعرف في موضعه مثلا لو فرض فسلم لا يجوز ان يكون محاوية
العدسين موجبة لتلاشيها وظلها لانكسارها خارجان كل فصل منها قبل اتصالهما
لزوم بخار الكاسرة حال كونه غريبا وهو هذا موقوف على بيان معنى المثال
ذهب بعضهم الى ان المخصوص قال بعض الاعاظم لا يكفي سحابا وهذا المذهب بالعين
اما تفعل بكثيفها فهي لا تفعل ما لم يكن كثيفها غالبا فهو توقف لون الكثيف غالبا بسيطا
لون الصور فما علة لزم الدور واما الكسار الكثيف ومغلوبها جبان عن انعدام
فلما الكثيف وهو ذو كثيفة الى ذات اضعف منها فلا تصور كون كثيفه واحد غالبا
ومغلوبا من جهتين قال بعض قال الجمان تقول بجواز كون كثيفه الغالبة الكثيف الواحد
بحسب انهاء ومغلوبيتها بحسب ضرافتها وكثافتها بمكان ان يكون الفعل بحسب نوعيتها
فلا تبدل الفعل بتبدل الاشخاص قال بعض الاعاظم ذهب بعض المحققين الى ان الفاعل

الما على الكاسرة سوى الكثيف والمنفعل الكاسرة سوى الكثيف لانتهاء قال لا يكفي
على ان العارف بمعنى الكسار سوى الكثيف كان ممكنا وان استحال كما انتفى الكثيف
اقوى الكثيف اضعف وتحقيقه ان عدم الكثيف الغير وكونه علة الكثيف
المضعف ان المحال لازم غير ممنوع كان الانكسار ان كانا ممكنا لزم ان يكون
الكيفيتان الحاسرتان موجودتين حال وجود الانكسار ضرورة وجود المؤثر
حال وجود الاثر معدوما ممنوع غير ممكنا كان وان كان احد الانكسارين بعد ما
على الآخر لزم ان يكون الكثيف المعدوم بالانكسار موجودا بعد انعدامها بالغير
ممنوع غير سبب بعض وجودا بعد انعدامها وفصل هذا البحث بكل مفصل
مساوية الله سبحانه بمقتضى حكمته كل واحد منهما واما قول الفاضل فعد
عام لوجه كثيف اقوى فهو فرع لا يتخصص معنى الاعداد الذي سوف على الفعل
والانفعال لو آن مع ان معنى الاعداد ما ذكر قال بعض هذا قابل لمنع المساواة
بناء على ان الاجماع على مراتب الكيفيات بطريق الصغر والتماس بعد المساواة
انكسار بالمتبرد والبالغ بالمتضح لا جدلية مرذيل وان سول ظن المستغل
ولو اكتفى الاستدلال بقول كلامه ولم يذكروا المعدن للوجوه لم يوجد على هذا الوجه
الا ان الفعل كما سوف على استعداد القابل سوف على استعداد المفعل قال
بعض الفاضلين تحقيق لا يجوز ان يحصل كل عدد لجواز الكسار الجاوزين وان قوة
الشطان فعلة البرهان لا ذ سحاب لا يمنع بعض البصر حال معدوما قابل
كما ان يكون النار الحاصلة سحابة صرفة لا ترى وعند البروز تخلط
بغيرها فلا يدرك ترى او كانت كامنة سماوية وقوله ان لا ذكر الفخار لان الهواء
عارض بعض ما ظهر لها مزاجا الا جزاء الارضية والمائية فكون فعل طبيعة
فلواح اقول كالفاضل الحاصل بين البدن بالرطوبة والمنافذ بالطوبة

الكل من في مسام الكائن منفعلا وانما يسخن
فوكما كان المتفاعل انما يحصل بالكيفية وعند بعض الاجزاء بالسواء اكثر كان
اكثر الاجزاء تحصل المتفاعل والاسخن اذ كلما كان التماس اكثر كان المتفاعل اتم وتصير
الاجزاء المؤثرة اليه زيادة التماس فيكون مؤثرا بالاكثر المقابل ههنا الحاشية
فيرجح في البطوء قبل ان الاعتدال انما يحصل بتساوي اجزاء العناصر كما وكيفا
لا بزيادة المقابل وكل مقابل ولا فاضل لتساوت العزة فتساوت المزاج الحار
والبارد من الاعتدال مثلا وكذا لكل شخص مزاج وكذا لكل عضو مزاج واعتدال
بالنسبة الا الكارج ان يكون الذي يدرك من امزجة سائر الاعضاء وبالنسبة الا الاول
سوا المزاج الذي اذا حصل للعضو كان اصح احواله واعتدال المزاج الشخصي بالنسبة
الا الكارج والاول كذلك الاعتدال الصنفي بالنسبة الا الكارج كذلك وسوا الذي
تقوله الى هذا القول ان البدن هذا الصنف من مزاج ما عدل من الاصناف
وبالنسبة الا الاول سوا الذي يكون الى هذا البدن من حيث انه سوي
مثلا من مزاج ابي فلان من حيث الصنف وهذا انما يتصور لو كان لكل
انسان اقتل امزجة الصنف والاعتدال النوعي كذلك لا ناسي
الايجاد قال بعض لو قال لزوم لا ناسي الايجاد الدلالة لا في المولف
من هذا الكلام بحث الا ان يخصص الدلالة وكما يجي ان يستدل بكون
مراتب اختلافات الاجزاء الكارجية العشرة مساوية فيلزم ان ما يترتب
عليها من الامزجة مساوية في عدم حصول الانواع المتوالية الغير المتناهية بالطريق
المذكورة عدم ناسي الاستحالة قال وممكن ان يقال ان مراتب الفعل لما
قال بعض لو علما ان هذا البدن انما دل على مساوي وجوه مركب متساوي
سيول بسايط لا على مساوي وجوه مركب متساوي متفاوتة كما دل اعني لو انها

اعني الطوان والبرودة والرطوبة واليبوسة وان كان المراد بالاول
سو المعنى الاول اي بخروج الكارج عن الاعتدال في الاقسام الثمانية المذكورة
لان الكارج عن الاعتدال بهذا المعنى يمكن ان يكون لسنة كما اول متساوية
ولكون سوي بسايط متساوية بحسب بعاد تها في الكم والوضع وغيرهما كما ساوي
رباعا وما من امكنها الطبيعة وان كان لكل منها كما كان اقتاده
ثمانية عشر قال فالمزج حكمه العين بل اربعة وعشرون لان المزاج اما بازيادة
فقط او بالنقصان فقط او بزيادة ونقصان او بالعكس
فاقساما خمسة حاصل ضرب خمسة عشر مجموع الاقسام الممكنة ثمانون واصل
هذا البرهان المسمى بالرحبي واعترض عليه بعض بعاليا بعد تقرير هذا البرهان
بطريق الشيخ وسوال الكل تزاوده فان لفظها نسبة الا ما اشتملا على
لفظ البعد ما بينهما وذلك النسبة محفوظة ما بلغ يعني اذا امتد العشر
اوتسع مثلا وكان البعد ما بينها ذراعا واحدا وعشرين ذراعا بعد ما بينها
ذراعين وهلم جرا فان كان على اتسع وعلى العكس وهذا معنى حفظ
النسبة ولا يخفى ان بعد ما بينها ساعة لكون مقصورا بين حاصرين فاوجب
الضلع الاخير النهاية لزم ان يكون نسبة الماسي اعني الامتداد الاول وهو
عشرة اذرع الى الماسي اعني البعد الاول وهو ذراع بالاولى
كنسبة عشرة الماسي الى الضلع الذي هو الاخير النهاية بان دعوى المساوات
بين الضلعين واغراض ما بينهما انما يصح لو فقد الزاوية ما بينهما معدار ثلثي قايمة
او الضلعان بانهما صلبا مثلث ومتساوي الاضلاع وبان هذا البرهان
بالنسبة الى هذه المسئلة ترتي ثم اعترض على جميع الطرق بانها اثبات
من قرض اوتين متساويين كقرض وجوه زيد مع عدد مان وجوه خطاوا بين الضلعين

يسهل مع عدم تمايزهما فان اللفظ الواصل بينهما انما يعلم بين نقطتين منهما
فهما يتنهيان عند تلك النقطتين كيف لا ويكون كل منهما تصورا بين الاوليين فاللفظ
الواصل بينهما يتعين بهذين بكلام المحشي واجيب بان مناك اختلاف وضع
بالنسبة الى الامور المتباينة والمراد بالمتباينة اليوم اما الامور التي يوضع انها متباينة.
واما الامور التي يوضع للجواب وعدم الوضع بالنسبة اليها وقد يقال
ان للسبر ان التباين وعدم الانفكاك وعدم الانفكاك لعدم الكون فما يرد النقض
عن مناك كما يراد مثل بان ناسه للوكر والعرض عليه بعض الاعالي بان مسئلة العرض
من حدوث كل جوهر لي من جواهر العالم كان المستدل بها ولا حاجة اما الاستدلال
على حدوث ما يتبعها فانه يسعهم الدلالة على ان جزءا منها مساسه وبها من العوالم
ثبت ما وراءها من حدوث الاجسام حيث انه ثبت حدوث الكواكب ايضا.
عند موت تلك العوالم من ان الامور المتناسبة اذا كان كل منها حادثا كان
مجموعها ايضا حادثا واذا كان مجموع جزء مناسبة حادثا كان الباقي ايضا
حادثا. كان قوله لم يدل دليل الخ على منطوق او لمفهوم سبب ذكر دليل
لكن يحتمل ان يكون مراده الدليل المذكور بقوله الخ لعدم خلو الزمان
فيها يستدل على ان عدم خلو الزمان لاستلزام عدم الترتب بجواز ان يكون
الترتب اختياريا والعلة والمعلول كما لا يخفى على العالم بالعلة والمعلول
كان قوله لم يدل دليل الخ على منطوق الدليل سبب ذكر دليل لكن يحتمل ان يكون
مراده الدليل المذكور بقوله الخ لعدم خلو الزمان الخ هذا ما قاله بعض الفضلاء
قوله السكون على بعض الامور عند ما كان الشرط الاخر مشروطا بخصوصه لكي لا يلزم
ان يكون الشرط واحدا منها لا بعينه كان الصور بالنسبة الى الباقي الصواب به يظهر ان ما وقع
المحشي هاهنا واسيد هذا والله اعلم ان المتبادر من قول المسؤل كون الشرط الاخر مشروطا

بخصوصه ضرورة ان وجود المشروط بناء اما بشرط والشق الثاني
باطل لوجوب المشروط عند وجود الشرط فيتعين الشق الاول وحينئذ نقول
مناف لوجود الملازمة الملزومة فكلما تحقق الملزوم تحقق اللازم وكلما انتفى اللازم
انتفى الملزوم لا يخفى انتفاء اللازم اعني عدم الصفة وجودا معدوما على
وجود الموصوف بالخلق والخلق اما نقول المقدمة القائلة بكل مناف لشيء
مانع فان الصادق كلما هو عكسها فان المانع لشيء يكون المناف معدوما
عنه ولا يجامعه واما الذي لا يجامعه فلا يلزم ان يكون مانعا عنه ولفظ
آخر عارض سند المانع قال بعض الفاضل لعله اشارة الى ان سند الكلام
المعروض معلولا سندا وانت خبير بان المانع يحصل بدونها بالترتب كما مر
فلا يتم مقام المنع ان يلزم صحة قال وكما لبعض الفضلاء ان سندا
الدليل الزاعي ومعنى ما حصل الكلام فليس له تزاحي مقام المنع سنده على كون
معنى الالتزام مقام المنع فان الاوقات التي يطلب فيها الترجيح
معدومة قال بعض من عاصرنا هذا الكلام على تقدير تمامه انما يدل على ان يطلب
وجه الترجيح فيما بين الاوقات التي حدثت الحوادث بهذا الوقت دون
ما عداه لم يترجح بلا مرجح سندا ولا يخفى انتهاء بالسبب الى ابتداء وجود العالم كالاوقات
التي قبل الوجود فتامل فان قال المسؤل ابتداء قال بعض الفضلاء لكن ان
بحث عن هذا العوالم الاوقات التي يطلب فيها الترجيح موجودة فاصل الجواب
اختيار الشق الاول جزءا الاجسام وحيل الحادث الموقوف عليه الزمان فظاهر
ان الترجيح موجود اما ما قرر من التردد في سبب اختيار الشق الشق الاول
وبه يظهر ان السؤال بحدوث الترجيح بلا مرجح لا وجه له على تقدير اختيار الشق
الاول بالنسبة الى الاجسام سندا ولا يخفى ان السؤال بما قرر على مثل الاسناد اكثر فكن

المحض ويجب ان يقال لم لا يجوز ان يكون له وجوب ان يكون الشيء واسطة
بحسب الامر انما يصور فيما يوجد في جزئيات ما هية كون المعلول محتاجا في التأثير
الى شيء واسطة لامكان والا لاستقلت قال بعض المحققين عالي لانه ان جاز في النفس
ان يستقل بالتأثير لزم استقلال النفس فان استقلال البعض لا يستلزم استقلال الكل
لجواز ان يحتاج البعض الآخر الى امر خارج ولازم من احتياجه احتياج الكل
وسيجيء ما يتعلق به قلت وقع بحيث ان قال انما يوجد ما يحتاج له قال بعض المحققين
جاز التعليل بالسبب الامور القاصرة على ان يوجد ما يتناوله الذهن على الجملة
وسيمكن بالامكان ذهنا وخارجا وسنا حتى على كون ما يصور بوجه ما موجودا وسنا
حتى يمكن عروض بعض الامور الذهنية وغيرها يتعلق به والاعلى صح قلت
اي عن الوجوب الآتي من ترتب الكون ثم يجوز ان يقال ان عدم وجوب قال بعض
الاعلام ان استلزام عدم وجوب الوضع للطباع الاجزاء جواز الزوال عليها فلا
لا شتراذ لو لم يجز الزوال عليها بالنظر الى طبايعها لكانت ممتنعة بالنظر اليها
واسناع زوالها بالنظر الى طبايعها عبارة عن امتناع طبايعها السكون دهنا وجوب
الوضع بطباع الاجزاء مفاد هذا قد تقرير ثم اعترضوا بان عدم وجوب البعض
بناء على انكار طباع الاجزاء بعض جواز زواله لكون بعض الاكوان
جواز الزوال لو على تقدير وجوب ثباتها في ذاتها مذاهل ان بعض
الاكوان جواز الزوال بالنسبة الى الطبايع بمعنى انها لا تقتضي ذلك الاوضاع
لا بمعنى انها بعض عدمها قال مدفع العمدة الماهو قولنا انما يوجد
الجزء قال بعض المحققين قد تقرر عندهم ان الحصول الفلكي هي المتصفة للكون النوعي
الفلكي ولذلك كان اختلاف انواع الافلاك باختلافها وبديهي ان لا يكون للفلكي من الكون
النوعي الا الواحد الشخصي وعدم حصول الفلكي الواحد الشخصي في حيزين فقد

بالعمل فلا عبارة في كلام الشارح هذا واما ان انحصار انواع الكون فلان ذاتي منها
لا يقتضي ان يكون كلها مسبوقة باوصاف المحدود ولا كونها فلا كما اي اجابا عليه
بعض فوقك وقد يثبت عدمهم ان يقال قال بعض الافاضل لو كان لزوال
الكون يستلزم امكان الكون بعد العدم زوالا ولا بد من البداء انما هو المحال لو كان
بعد لا وهو ممنوع قلت وهذا النظر وان جاز زوال قال بعض المحققين
لم لا يجوز ان يكون زوال الكون محصولا فان قلت وعلى هذا انما يلزم لو كان
الشبه الكون قال بعض المحققين اذا ان حول الحق وبعد لم كون الشبه الكون
يجوز ان لا يقبل نوع الشبه الا النهج المخصوص لجواز عوده لما مر
غير مرة الوجه قال ذلك البعض يمكن ان يقال لكن الساوي اما ان يعلل الابهام
صلح التدبير لولا وجود اياه في الافلاك او العنصر كما وهو يبطل المطلوب
وسواء اراد بالعلل بهما سدا وسنا ان البطلان في الكل كما غرط
على نوعي انها لو تعالى في الوجوب ما لبث قال بعض الفاضل على ان
تعالى الواجب معلولا لما سلمنا ان الضابط ان الواجب يجب ان يكون
المعلول كذلك والمعلول لما امكانا فقد وقد علمت المعلوم يستدعي
زمانا واعترض عليه بعض الاعاظم بان تعالى ان اراد به بطول وجب
الكون ولم يجب وجود الجزء بعد ان لم يجب ولكن الزمان وجود الجزء فذلك
تم وان اراد به ان لم يجب ذلك لم يوجد وجود الجزء تم لكنا لا نجد بدا من
عليه عدم وجوب علم الكل كما عرفت انفا من ان الملازمة بين لا يجب شيئا وبين
في وجود الوجه هذا وهذا مبني على الشاعرة من بنوى طاء المقدور وعدم الطاء كوجود
الطاء كالسوداء عابا بالعين قال وكذا لك ان ضل ان السواد لا صابة
بالعين لا بما لا يقال ان تسلم ان مراده الا الواضح لما مر فالتأثير وكون

يلازمه اى على تقدير ان يكون عدم الخلو فى واحد كما هو
يوجب او توهم لان العدول انما خصوصه بما عدا النفس الانسانية لانها اسم لكل ما
المادة كما يفهم من كلام البعض واما عاداه يستحيل النفس الانسانية انها كلها توهم للطول
قال الشيخ فى الشفاء ان العدول عاس الى المادة والكمال الى النوع وفى توكيد
المعنى الذى به يتحلل الجسم فيصير اعدادا لانواع وعدد الافعال يكون المعنى الثانى
سوء مزج وكذا التحلل او ما من المتبقى الثانى بعد لا يكون تحللا الا بالعرض والاسب
شئ من الافعال ولان العدول مشترك اى لفظ مشترك بين مبدأ التغير
ومبدأ كل فعال وكلاهما معتبرة التقدم له فصار على احدهما وازاحة احتمال الثانى
هو لول النفس استعمال المشترك فى المعرف واقعا كليهما جميعا بين معنى المشترك هكذا
قيل وجوز رفعه وجوز انتصاب رفع طبيعى على التبع يعنى على تقدير الى
فكل جوع واما فى عبارة البعض فسوء كالاول طبيعى لجسم ايا فدفوع بلا تبع
واجيب عنه بان المراد البعض قال بعض الافاضل وهذا صحيح لكن ان فى غاية
وعدم استواء هذا يعنى على تقدير دخول النفس فى تلك النوع كما مر فى الشارح
والمحقق قال ابو البركات اعاد ذكر هذا القيد لدخول قوله اى
كما اول ان قال بعض الافاضل فيه بحث لانه ان اعتبر القصر على المذكور لم يصح
تعريف النفس الحيوانية والانسانية وان لم يعتبر لم يصح تعريف النفس النباتية مثلا
بعض ما عدا النفس النباتية كما اول الجسم الطبيعى بعض ما هو جسم طبيعى ذى حياة فقط اى لا يصدق
ولا يحكم بالاولية والنفس الحيوانية كما اول جسم طبيعى بعض ما هو جسم طبيعى ذى حياة فقط اى لا يصدق عليها
يجوز ان يعتبر بينها قصر اضافى بناء على الشهرة والتبادر فيكون المزاج موقوفا
على النفس سواء كانت نفس الوالد او قال بعض الافاضل فيه بحث لان
الامزجة ابلغ فى الكمال والوجب ان لا عدال الا ان يعتبر سببا لا اثار مشروطة بالنفس

الى النفس وبتبعونها اما ورآء المزاج وحصوله موقوف على مزاج اقوى ما
عليه بحيث الاضافة المشار اليه الا انكما على الاجتماع والتالف الحاصل
سمى المزاج الذى هو النفس والنفس كما مزاج السابق عما من يلزم توقف
النفس على النفس على ان ذلك جائز عادة وان يلزم توقف كل نفس اقوى مما
عليها بوجه ما وهو لبطلان اللازم عليها ولا محذور فى ذلك واما المزاج
فانه من جنس الحوادث لا يصل على ان البرهان موجبه للفعل كما ان الحوادث
موجبه لها فكون المحل واسطة البرهان مما غاية ان البرهان ما نعود له بذلك
لعدم جواز كون الشئ بعينه مقتضيا لامر ومقتضيا لآخر فمانع للامر الاول
قالوا الدليل على ان كيفية ملموسة بعينها وهذا هو الحس الذى ذكره
صاحب الحاكمة قال بعض الافاضل فيه بحث للقطع بان الواحد غالبا
وان شابه نوعا كما فى المثنا بجدوى فى الاحد فى كاف سداد وان
ان الغالب متعاد للعلول ان كان من جنسه المشابه فى النوع لا يكون غالبا
قال وبتقدير تسليم ما ذكر لا اعتبر كونه فى اول الخلقة لما يكون
لمسابقة ادراك فتذكره وكون صحيح المزاج والمعتدل لما تولد مرض فشفاه
من تحته وكونه بحث لا سيما اجزاء ولا تلامس اعضاء ليكون مشروطا
بعيدين ولا عضاء وكونه سواء طبيعى لما يحس من خارج مشابها من الاشياء
وان منع الحاكمة لا يكون الشعور بغير مطلق وان ذلك فى الحس
واعترض عليه بعض بانه لو كان الاعتدال جزء علة لكان عالما بها
من بحيث هو عالم عدل من صار له عضاء وعنزا واكثر الناس لا يعلمونها كذلك مع انهم
يشعرون بوجه ممتاز عما عداها واعترض ايضا بان التبدل فى الاوقات الفصلية
قال بعض الافاضل وايضا منقوض طرد العزوا التباعان وذلك العزو ما لحضور ليس

الاستدلال بهيكل المحسوس فهو سواء في البدل بالطل والاغذاء بل النشوء والنمو
ح انا نعلم بداهة ان ذاته باقية ما دام حيوة والسؤال انه دلان بنفسه
ذاته فاجوابه دليل يعرف به السبق ذاته لنفسه فلان ذاته لنفسه كما وقد قلب هذا
الدليل بتعليل المركب الخ في بعض النسخ المركب الا الاجزاء المتغايرة واعلم ان كل
سنة من الدلائل واحد وهو ان النفس يكون محلا للامور غير مطواعة للاباء وكل
ما هو كذلك يكون محدثا فالنفس جوهر صاحب للعلم وليلا واجبا واما انها
يجب كونها عن جميع العوارض الاولية فلما قال بعض كما فاضل كما ان وجوب تراكم
بعض البخور عن هذا العارض لذاته لما يشترك من الكل الزاوية والاجزاء الذي هو
وكذا ان الزاوية عن العارض لذاته لما يشترك من الكل الزاوية والاجزاء الذي هو
وغيره من الشرائط فان الناظر قال بعض كما فاضل لما ان الجوهر
غير طول الناطقة بكل الماهية لما ذكر ان كل مجموع الماهية والعوارض كما شيء
موجوج اعني الجسم والا يلزم من تمام الشيء بالكل تمام كل جزء على الاكثر والنقض
بجواز ان كل جزء الصورة وما قال من ان الحالة الشيء قائمة وكل الشيء شيء او
الجزء ليس بشيء قال بعضهم وانت خبير بان عروض الحق نوعا الجسم على قال الجوهر
والانسان الى شيء القول بحث قال المعترض في النهر ان يقال ان الصورة حالة
في الجسم والماهية وانما كسبه شيئا ان والاولى كما قال بعض الفضلاء ان الجسم
على ما سوا لنظر وتقرير الجواب ان هذا النوع من الطول اعني الطول الادراكي
افتراضي ما قال بعض كما فاضل لما يجوز ان يقال لو اكان الطول افتراضيا لما لزم ان يكون
العلاقة الصورة المنفصلة سواء الصورة المتصلة غير قائمة في منتهاه كما هو مذهب بعضهم وكذا

ولزم في العكس قال بعض كما فاضل ولا فرق بين الصورتين بان احدهما خارجية
متعلقة الوجود والاخرى ذهنية غير متعلقة الوجود فان قيل لو اكان
احد اكهاتين القسمين الاول لزم واجاب عنه بعض الاعلام بان ادراك الادراك من القسم
الاول لان تحصل المغايرة الماغرة ما بين الادراك الاول وغيره الادراك الثاني فقط بان
ادراكها لذاتها وان كان غير ذاتها لكنه حاضر عند ما حضور ذاتها فلا يلزم منها
من التغاير بالمغايرة ان يكون مدركا لها بحضور الحضور واعلم ان ما ذكر من هذا
غير مناسب لما ذكر في بحث الوجود والاستدلال انما هو على ذلك الادراك
قال بعض كما فاضل للامام ان قول موجب كلية زيد سواء البيانات التركيبية
والتجزيئية ولما لم يغير العاقل بالتفصيل ظهر انه موجب الازدياد
ولو تغيرت لما ظهر انه وكل وسلما ما ذكر بعض كما فاضل فاقول كل
ان حصل على ان كون بان يكون بحيث لو حصل العقل حوجا لتفطنها على حد
يزول عنه هذه الازدياد اي حصل من البيانات التركيبية والتجزيئية ولا يبعد فان
بعض كما فاضل ما مر الشيوخ ان دون بعض كما فاضل لا يستهم وله كما ان الاستدلال على عطلان
الازدياد بلزوم الازدياد يكسب الى انواع الملة كما وغيره صدر له سؤال او
او بالازدياد يكسب الى تتمة في العقل كما فهم من بعض الكتب قال صاحب المقاصد
يحتمل ان تطبع النفس عضو لا صحة الاخلال او تأثر اخلال ولا يكفي ان الاستدلال
ليس بمطلق كون زوايا وكسب الى عدة في العقل كما فهم من بعض الكتب اجيب
بان المنوي وان اختلفت قال بعض كما فاضل ان اضفاء عدم الافعال سواء
موجب المدح واللازم هو عدم اضفاء الافعال والفرق بين هذا والذي
ان طبيعة العنصرية العين مثلا يقتضي عدم الوكر الانساخ والانتهاء في
البيان لو في مسائل قلت لم ان يكسب لا واجاب بعض الاعلام بان يجوز

ان تكون لا سببا لا يطلع على بيان تفصيلها سوى الحكماء المتوغلين في الوقوف على
الحكم واما ما لا يعلل كالاوتاد فقال بعض الفضلاء والصواب ان يكون
مثل تلك العوارض مستندة الى تشخصات النفوس بالاستقلال سواء وجدت ان يستند
الى امور بدنية لا تحلل ولا تبدل كالمزاج لا بد من الاستناد شيء ان قال
اقول اجاب عنه بالاختيار واورد المختار لا يكون فاعلا على السوية قال بعض الفاضل
قد سبق على هذا حدوث الاجسام فيستلزم ان لا تتعلق بها نفس الشرير
والشرف فلا يكون ما نحن فيه مثالا واضحا بان يكون نفسا شريرة
وقابلها بدنا كذلك لسبق تخلق النفس ذاتا على ان يتنزل فيه وكذلك النفس الخبيثة
واجيب بان سوء كل من النفس والبدن اذا كانت ذاتية قال بعض الفاضل
فحينئذ يجوز ان يكون ما لا تتعلق نفس شريرة لعناصر البدن ومزاجها
اقول فكما لا يبطل ما ذكر لا يبطل ايضا ما ذكرنا فتدبر وانصف
وعدها وكثرتها بل تختص بالغرة والغرة التي تتبعه من الامور سوى البدن
ولا يخفى ان هذا الدليل مبني على حدوث الاجسام فكون وجودها مسبوقا بالعدم
مبطلا بتناهي وتناهي الاعداد كون النفس ذات الوجه والكثرة لغير البدن
ولم يكن مخصوصا فبعد بدون ما كان الاستعداد واعترض عليه
بان الاستعداد للحادث بالقوة والبعد انما يعتبر بالنسبة الى الوجود والعدم
قال بعض الافاضل الاستعداد مبني ومكتسب ويجوز عدمه بسبب ما فانه للاختيار
غير منافي لهذا الكلام اي لنا ان نقول لم لا يجوز ان يختار ما فيه قال بعض الفاضل
فان قلت منع اختيار النفوس شيء الباسه فرمستدلا ان استعداد النفس المستنسخة
يستلزم استعداد الغرة وآخر من نوع المستنسخة قلت كيف ان يكون المستنسخة
بحيث يصلح ان ينتهي اختيارها في شخص واعترض بعض الفضلاء على هذا الاستدلال

الاستدلال بانه انما يدل على ان النفس بعد مفارقة البدن لا تعتبر الا
بدن انساني ولا يدل على انها لا تستعمل الحيوان آخر من البهائم والسباع ولا
الى جماد ولا الى جرم سماوي فوجب ان يكون ظرف الاستحالة حيوانا
قال بعض الافاضل ظرف الاستحالة ما يكون من المعدوم سواء او بقاء فلم
سلمنا ما ذهبتها بحسب محلها بل بحسب فرض الذهن واعتبار وبالجملة لو
كان ان يعتبر لكل شيء ما يوجد فلم لا يجوز الامتياز بحسب العوارض الغريبة
ولئن اجوز ان يعتبر ذلك ولكن لم يجوز ذلك بازاء بعض من
الاشخاص من نوع واحد باعتبار نوعه الاعتبارات والجهات فخرج البعض
وكذا فوج بالتحليل فلا جاء الاعتراض الذي ذكرناه سرح الموجز لافواده وهو
انه زاد عليه ظرفه من الجماد والنبات وعبارة عن هذا القول الثالث
قال بعض الفضلاء اما لانه ان النبات وقوى مثله فان يحصل جوهر البدل وهو
المنوي والخلط انما هو فعل قوة الكبد والاعضاء فعل جاذبة العضو واما النباتية
فقولها ليست الا التشبيه بمثل الاخلاط واحد بعد رشها التشبيه وآخر
ان الاشتمال بما حيل من التباحث الخ وكرت في الكتب الحكمية مسوقا
لا يليق بهذا المقام ولذا اعرضت عما اشتمل بها من الاسئلة والاجوبة
الجماد وكذا ما قوى النبات ومن المعلوم ان جزء من المعدوم لا يكون الا جزء
جسم الاعضاء وتوسيع مجاريها وتصغيرها الاسنة حاجة الى هذا المعنى ولذلك
لا يكون المني ولا يحدث شهوة النكاح الا بعد جسم الاعضاء وتوسيع مجاريها
والكيلوس لانه انهضامه في الممزج الجذب وتفصيله عاوكر
في الكتب ان الكيلوس اذا اكمل انهضامه في الممزج الجذب بعض الطف من اداوز

مسئلة قال بعض الفضلاء الاوتاد والاسداد والاوتاد والاوتاد

المعدن للاعضاء سارعا والوان الى الحمار الدخان ثم الى الغلاظ ولا يحمل
في الاعضاء القسم الباقي من بخار وغير بخار وغير البخار وسوا لطف الكثير
الجوهر من البخار اما فوق سارعا المتصلة بها ثم ينفع الالوان التي في
الكبد وهذه الالوان المصفرة السمراء الى ان تنصب اليها الى جميع الكبد
ولكن جعلت في جميع ظاهر الاعضاء الا اذا تكون عدم الحرارة في الكبد
لسلامتها في ما تولد من العقرا الداع والسوداء وغيرها لكن
اوفق لحكم الفايد كما ذكره عارض قال بعض الناس بخار كلام ان ذكره
الجواهر ولكن شرط الكتاب بمعنى المتون وشرط وتوجه القضاء عليه
والجواب بان الراء والمرئي سوا الجسم المتون او المتن قال بعض كما عايد
بدلالة ان الزجاج المتون لا يجب ورا عن كما بخار والعالم ان
لا يجب الا رض عن روحها وراءها لان الارض على ما صرح به هنا الفايد الالوان
لو لا ضوء فلا يكون مجانا بين الراء والمرئي على تقدير هذا وقد عرفت فيما
في مباحث السماء وفي الاعضاء قال بعض كما عايد قال بعض الاصل وجود
الناظر سواء الجواز اردوا الكثافة ذاتا او آخر وكلها شرط مستقيم واستدام
احدها الآخر لا يعني ان احدها عن وكن بذكر على انه يمكن ان يناقش
في ان كل متون جانبا لزوم هي بعدم البرهان ولو سلما فكن بعض الاعضاء
من ان الكثافة انما تشترط في الجسم الذي يعلن الرؤية بالحوالة لان نوعك
الاحوال والا لوجبان يكون الضوء والالوان والشكل والمقدار في الهوا
ايضا كثيفة وكذلك فيعلن هذا لو كان الجميع كثيفا وجبان يرى ما خلف
كالمرئي مغشى ولونه وشكله ومقداره لتحقق شرط الكثافة فيها كما ذكره هذا والله
خبير بان عبان الشارح قال بعض كما عايد

وتوسط الشفاف

فرعت لان اشتراط عدم الحجاب يعني والا لزم البسيط وان وكك
بانه ان اريد امكان وكك بحسبه فلا يمنع بطلانه وان اريد الاعتبار الجوز العقلي
بحث لانكون امكان معلوما عند العقل على سبيل البطو فلا يمنع ان يكون
من العلوم العادية وهو على الاول محال لان قال بعض كما عايد
بين المثل والمشاركة فرق بين والارتسام فحال سوا المثل دون المشاركة
ولا سكراه على كما قاله المشاركة لا قاله العقل والصوليان يقال
ذا تين صور المرئي في ملكا كما قاله بانه الحس المشترك ثم قال ان اراد
بانطباع صورة المرئي في الباصرة وجود الدهن فلا نسلم ان سارع
بل يعني انه يطالبه بالخصوص انطباع صور المبصرات فان سائر الحواس
كذلك ان اريد به امرا وجوديا سلمنا لا يضاعف الا يدل ان العالمين
بخروج الشعاع بجسمه لم يتمسكوا قال بعض الاعلام ان العالمين بخروج الشعاع
يزعمون ان صغر المرئي وعظمها بحسب تفرق انوار خروط الشعاع عليها
وهذا هو الذي لم افهم من بعض مصنفات الحنفي تكون الخطوط الشعاعية
اكثر جزء العين فاجتمعت فتدبر لان كل الخطوط المتلاقية الى الوجه تحاذي
ولا تمسك على نفيها بحث لعبر عنها بما حفظ واحدا قال بعض كما عايد
وفيه نظر لان الخاص وسهى المخروطين عن مكن فالصوليان يقال ان وقع السهم
من المرئي على موقع واحد راى واحدا وان يقع موقع السهمين رآى متعددا
هذا وهو على جميع المذاهب على جميع الوجوه الا انه لو كان واسا جبان
احدها على بسائط عشرة اوقع واحدا على بسائط ذراع وكان الثاني لا يحجب الاول
عن بعيرها فاذا نظرنا الى احدها جعلنا البصر عليه وقصدنا بالنظر الى غيره
كانا لا نظر الى غيره فانا نرى واحدا كما سوى الآخر فتدبر كما ذكره الاثنين

فلو كان السبب في رؤية الواحد اثنين ما ذكر لما امكن ان يقال واحد ان يرى
احد الشيئين واحدا ولا قوامين لانه يلزم ان يكون تركيب العصبين ما فاعلا
مبدأ الاحساس والسببان واحدا وغير واحد وموضع السببين متحدا ومتعددا
وانه محال ومنهم من زعم انه يجوز ان يكون انفعال الارتسام ومنهم من زعم
ان انفعال الارتسامات الهوائية فان الخط اذا فصلت فيه جزئيات الهواء
تشكل وكل جزء من الهوائي يشكل لكل الخط فلا زالت من المكان المتغيرة بانها
عن ذلك المكان اشكالا مرتبطة وكل جزء الهوائي على ذلك الشكل يجب
انفعال الارتسامات الهوائية مصدر الشكلانية الاجزاء الهوائية المتجاورة
فيرى خطا وآجيب بان الشكل لو بقي آنا عند زوال الخط لزم الخلاء لعدم
الخط في ذلك الموضع وعدم سواه الخ وقد يكون بحث لا يدرك كما لو
كانت اعراض لمقدم البطن المقدم لا يدرك الشخص مون وبعد زوال المؤخر
تلك الصور التي كانت قبل المرض بحفظها وبهذا الاستدلال باطل فان القبول
الخط في شيء على مقدار مبدأ انتهاء ليس باستدلال بوجود مقدار ما على مقدار مبدأ انتهاء
بناء على ان المبدأ والواحد لا يكون مقدارا لان من حق من له علم ان الخال
لا يكون ما حاضرة ان الخط شيء قابل وينقض بالحس المشترك فانه يدرك
انواع المحسوسات وبالفعل الخط ما انتهى قبل الصور السطحية ويدرك البدن ويحتاج
في ذلك انتهاء الى الخطوط المذكورة في الكتب والالم يوجد في الخطوط ولان مدرك
الخط ليس ربما كالف العقل حيث قد يدرك ما يدرك به الصور الجزئية
مع ان مباين لها كما ذكر ما عدا الحس مقدم الدماغ على من في موضعه
وانما سمي الناس له واعترض عليه بان قال انهم يقولون لفظ اختلف فعل الحس
المشترك لاختلال على البدن اصل فعل الخيال فان لزم اختلال الخيال اختلال

باختلال محل نسب اليه الحس المشترك دون الخيال انهم الا ان قال لا واذا
سلمت لهم اول الجواب يسري الى الوجه وبالعكس هذا وقد قال ولم ينسب
طائفة اخرى ان اصل اذا اجل الاجناس العالية بعد اوتلد من اذ راج الوكر
منها اشكال اذ لا يمكن ان يمنع وجودها ومعقوليتها على محققي الخيالي كما مر
في الخط وقد علم ان راجا كثيف الكم ولا يمنع اذ راجا كثافة الجسم والكيف
والين كيف ولي واحدة معقولا بعد وجوده واجيب عنه بان لو كانت
الاشكال وسوى سولا ان يفعل واجيب ايضا بان في كل سولا من تلك الاشكال
وقد والنعم المذكورة هذا المذهب بعضهم ان قال المخيلة بعض كتبه
انما ان جميع الصناعات البشرية كالكلام والاخبار كذلك فلا يلزم ان يكون حركة
وقد بل اطلاقها عليها بحسب ما يتراءى قال الكاتبي وصوف على كونها
وجودية لان العدم لا يكون جنسا وقد ولون المجرد ليست عالما قال بعض
ثم قال كون علم بعض المجردات بالجملة ضروري بالوجدان والاول
الدائم على مثل النفوس البشرية آنهم الا ان مذهب في الماديات لعلها
بالمادة البدنية وقد ان الكيف نفسها لا مقدارها كيفية قال وكما البعض
ان اللون كيفية عارضة للصوت الذي هو كيفية اقول وقد فان لو علة
بان الكل قال وكما البعض ان السطح كم عارض للجسم الذي هو كم وكذا
فلزم ان لا تصور التساوي بين الاجسام فلزم ان يطول او يقصر الجسم الاول
مقدار شبر عن آخر كذلك وقد ذكت اقول لا يلزم الخلاء قال الخالة قال
وكما البعض بقوله لو كان كذلك لا يمنع الاثنينية عند ارتفاع المقدار
الحاصل لكن كذلك بطلانه الخلاء والكاثف هذا والحق ان من زعم ان الخالة
بين الجسمين بالمقدار الخاص لا يمنع بالواحد بعينه بل يجوز ان الخالة تكون بالمقدار

الخاص اى خاص كان كما هو المذهب عند من يقول ان المنفصل الاين والكم والكيف
كائن فى موضوع والمعدد الخاص قد ينزال عنها الا انه اضعف كما مر آنفا قوله
وبيان النزوان الوسم انما يتسم المعدد قال وكل البعض بل قوله فى ملاحظة
معدد آخر اصغر منه يقبل عدم المساوى اذ لولم يقبله لم تتأت ملاحظة معدد
اصغر ثم تأت فرض ما يساويه هو حق المقصد قوله وفى التعبير بالمساوى
والاساوى قال وكل البعض لا يخفى على ذى حس ان الوجهين اللذين
ذكرهما المحشى فى بيان نزع قبول القسمة على قبول المساوى واللاساوى تمامان
المساوى واللاساوى المعدد والعدد وجه بان فيهما فصولا وما ذكر
لا يلائم شيأ وانت ترى ان خلاصة الوجهين تمهما والا فنزع المعدد
ونزع ما ذكر من ان للخواص الثلث شاملة لجميع انواع الكم فيكون البساطة
ايضا مجبا ان يتنزعها على وجه العموم فتأمل قوله والمعدد يوجد عالما
ل. اقول ان المعدد الاسم لا وجود له لانه متقرر بالاعاد قوله لانا نقول
ان المعدد لنفس الثنية صفة عارضة وآلمرة بالعارضة متقررة مع قطع النظر عن
المعارض فما بينهم كالواحد للعدد قوله واعلم انه قد يعرض الكم لا قال
بعض محققى اهل المرة بالكم المتصل بالعرض هو المعروض اعنى الجسم
لا العارض اعنى الجسمية لان عروض العدد للمتصل بكمية خطوط لا بكمل الجوهر
كما سيصرح بالعرض كونه كذلك وعروض العدد بالعدد قوله بلحظ البسيط واعترض
عليه بعض محققى العالم بان الجسم قد يكون موضوعا قريبا للكم كما يظهر للكل بادنى تأمل
واجيب بان الكلام على موضوع واحد عند ما ثبت هذا وقد قدمنا ما يتعلق
بهذا فى بحث المقادير قوله والمعدد لا يفارق المادة الخارجية قال بعض محققى اهل
المرة بالمادة الهيولى بقرينة قوله لا عند العالمين لانه لا يجوز دون المفارقة
من مطلق المادة قوله لم يرد به مطلق المادة حتى يتوجه

فالمفروع المذكور اعنى قوله كما ذكرنا انفا ان لا مذهب كل العقود به هذا
فارغ شرح كلية البعض والمعدد لا وجود فى الخارج مستقلا عما عرض اعنى الجسم خلافا
لاصحاب الطلسم فح يحتمل ان يكون مراد المحشى بقوله الا عند القائلين بعضهم الذين
يقولون بالطلسم ويمكن ان يقال يكون المراد بعدم المفارقة المفارقة الخاصة
التى لا وجه لابين العرض والموضوع ولا يخفى ما فى هذا الكلام من التسامح
لان المذهب هو صحة ان المجرد ليس من المعدد قوله لان كما هو المشهور
ل. اقول البعض كما عالى قد يتظر لان مساوى العدد الذى فى المعدد
ليس بلازم الا ان يكون فى مثل الاجسام العظيمة كالجبل والسواد ح لم لا يجوز
ان يكون الجسم المشكل عند سماء وصورة الكائنة فى العين مساويا لعدد ما فى الجبل
بحسبها وهذا ظاهر قد اعترض عليه جمهور العلماء واعترض عليه بعض الاعالى بانه
قد صرح فيما قبل ان يمكن تحلل السطح مع العقل من الجسم وعوارضه وكذا تحلل
الخط مع العقل عن السطح وعوارضه سابقا ولا يخفى ان المراد بامكان تحلل السطح مع العقل
عن المحل بانفاق المحل وان كان فى كل تحلل جسمانى الواقع والمراد بها ان يكون
التحلل بسلخ فى الواقع قوله بجوابه ما ذكره من ان المسلخ قال وكل البعض
يمكن ان نناقش ان الجسم التعليمى انما يكون بعينها بنفس المادة والمادة فى جميع
تلك الصور واحد لا تختلف كل المختلف اذا تشبث التحلل والتكاثف اعنى تخلخل
المادة بحال قوله وما يكون انانه لغنى منعقرا قال وكما البعض ولا شارح
لا بأس به من مقومات الجسم ان اراد انه من مقوماته الوجود فقد لا يدل
على ذلك لان الهيولى من المقومات للوجود مع افتقارها الى الباريتان
ولو كان الجسم معدوما بالكلية لان معقل الكم لا يستلزم معقل اجزاء المادة ابدا الوجود
وان اراد به انه لا يكون من مقوماته العلة فذلك لا يدل الا على ان السطح

ليس معنى لما بالجسم ومع هذا يجوز ان يكون معنى الوجود، ولا يكون عرضا فانا
نجد ان الجدية امر مغاير لهذه الثلاثة واللازم لشيء لا يكون عرضا فانا
ما يكون لا في موضوع خارجه لا يكون له اجزاء، وهذه خطوط بل سطوح كيف
اكون خارجة الى حيث اريد واجزاء، الوجود قوله فرد عليه انه لو كان قال قلت
الكرة يمكن لكل مقطع ولا مشكل في ذلك وهذا الامكان دليل على عدم لزوم المحال الذي
وجوده لم نسلم هذا الامكان غايته الدلالة على عدم لزوم ذلك المحال به
لا على عدم لزوم الوجود به والكلام فيه لان الكلام فيما يجوز فيه ويمكن
قال بعض الاعاظم قوله وهذا يتوقف على هذا التعليل وجعلوا الموانع مسلما عطفا
وجعل ما عدا في جانب القسم الاخر ان على العلم بعلل من غير بعض القسم كما لا يخفى
لا ما وكن هذا التوهم قوله ويمكن ان يكون عنبا بان حبتي الاسكال قال بعض الاعاظم
هذا ليس بشيء لان كلامنا في ما حبتي الشكل والكلام هو غير معلوم لنا لا وجه
جواز اكل الكستا المتوسط بين الاطراف هو كونه كذلك لا نعلم المعرض هذا ولكن
فان الكستا المتوسط لو اكلت مع الاسكال لكان جنسا سحون الغالب نصف
حبتي وهما بالسعف حبتي الاخر اجاب بعض الاعاظم عن اصل الاعتراض بان دعوى
الاولية الاكل الكلي الدليل انما يبطل الاكل بطريق السلب الجزئي والاعتراض
انما يبطله بطريق السلب الكلي قوله قال الفضل الاول لو ان لا قال بعض
الاعاظم واما ما في الهوامش من ان الفضل سوء الصعد فهو على فاده المثل المعد
الذي سوهن اصولت الحنفية لا التحريك لما فوق بين سهما حث سوان لط اوله
السين وتشديد الواو ثالث الحنفية هذا قوله فانها لو اثرت في المركب المحالة
فانا نرى انا ان المرهم بالكسر عكس جزء واحد اعني مزين المحلات وسوجع المحالات
لا يحكم الجزء من سالفة الاطهر البرهان لعزى المشكلات كما وكن في موضعه وقيل

وقيل ان اصاء البرد والسوى بزن كوة واني وكن كوة رض قوله فرع هذا
الزوم لا قيل ان المدعو الناعم ملصق بسهولة ولين رطوبة قوله
فاه فسرت الرطوبة قال بعض فيه قال يمكن ان يقال ان سهولة السكل تنافي كونها
من الهواء لكن لطافة الاجزاء الماء والهواء العرف نجوز ان لا سهل فيه وكل كذا
نظيره في النار قوله والجزاء الذي فيه قال بعض الاعاظم هذا رد على الجواب
على ان في ان اعظم من بخن عنصرين بل بخن عنصرين اعظم من بخن عنصر واحد
لان بخن الماء مشترك بين طرفي النسبة فلا يكون عالما عن بخن على وبخن ما ان لا الوسط
ان الخان العناصر الاربع متساوية ولو سلمنا ولكن لم يجز الجواب الى هذا البطلان
بل يكفي ان حال الجزء من مقدار كن الماء كذا فيه تحرك بخن
النار والهواء والماء، وبين من الماء المذكور نصف قطره او في هذا وعلى الموضع
من هذا السطح بل وضع لا يتوهم من ان وبخن الماء بين الماء فساد انتهى لو كان
من المركز فلا وجه لتخصيص من مسافة المركز من المحيط. قال بعض فيه قال هذا الكلام
انما يجري في الكرة واما في القطرة انما ينزل على مخروط انتهى، على ما يسعرج به من ان
السطوح كالكرة فانها بعيدة عن الفهم الا ان يقال استقرار العطوفة في مخروط الماء
لانتفاء انها بالكلية فيها ولا انا نسلم الا في مخروط رض قوله ولو فرضنا
محالا. قال بعض فيه قال انا باطل ان الشعر الفضل المفاض او جد المركز لا يحركه
منه بالطبع والا لزم ان يكون المطر بالطبع مدفوعا عنه بالطبع وانه محال غاية
ان الشعر المطلق اذا صادف المركز يطلب عليه وباعد المركز منه ملازم لحركة
الشعر المفاض من المركز لكن لا بالطبع بل بالقسر هذا وانت اذا وكن المحقق
على ما سبق من قولك ان المطر العناصر بالحركة حصولها في اجازتها الطبيعية
لما ليست او اقرب منها قوله لانها تشارك في الاشكال الى قال ذلك بعض

هذا بناء على ان الطبيعة البسيطة لا تعرض امرين متعاونين ولا يعلم الامر
والهواء وهو او يعلم ان ذلك انما يجب عنها وكما البعض بان حركة
الهواء في العنصر له ولم يحركه اقاء في العنصر الثاني لعنا بطبيعتين والمراد
بالمبين البين في الحركة الطبيعية هذا وقد مر ان هذا لو كان مبنيا على المذهب المذكور
لم يرد ما ذكره في الجواب ولا يخفى بيان ان قوله قال بعض الفاضل بين السابع
منع المقدمة اعني الحركة الهوائية مخالفة السرعة والضعف بعد قولنا عن حقيقة
من السرعة والبطوء فلا معنى ان بين اضدادها بالشدة والضعف فكون قوله
قابلة للشدة والضعف غير مسلم وكذا ما ذكره لانه عن موانع ولا
لان الحركة الارادية قد تكون بعض الاوقات لا تقبل بالارادة لمانع
البعض الشاذ الفاسد قد تكون ولا ما ان وكذا الامر سواء قال
البعض بل ذلك الامر المعلوم لانه ثابت ومشابه الاحوال الاعتبار الثواني هذا
مبني على ان الثابت سوداء الميل لانه ربيل عوام ولا سيلنا الحلي البصري وشيخنا
الطبي والا لكان هذا والذي بعده سلان بل قول المحشي ثم بعض بانه ان الجسم الذي
الكلي طبيعة موجودة ولا احد ينكره وان الميل قابل للشدة والضعف فلا يكون
مشابه الاحوال كما مر بقي انه هذا الخ قوله قال ان ارادوا بيان الحكم بوجه
لا قال ذلك البعض الطاهر ان مذهب الحكيم كما مر في ان الميل لا يقبل الحركة
في البقاء ومشابه الاحوال الذين بمعنى استمرار الحركة بحيث انكروا ان يكون الميل
كالحركة قابلا لقبول الاشد والاضعف القوي انهم انما قالوا بها الحركة لا تستند
الا الى الثابت الغير المشتد والمشابه الاحوال الغير المشتد فيجوز ان يستند الا الميل الغير
الاشد لا بناء على ما مر مرارا سابقا قوله ولا نحن اجتماع سلان وانتفى غير واحد
قال يمكن ان يحكم الامر بحكم اجتماع البدء الطبيعي مع الميل القسري انتهى اما بعد فان

واحد قال المحشي غير واحد كشيء ويجوز اجتماع الند كما في الانسان المتحرك على اوفق
اخوه اجتماع المتحركين والمدرك كما في الانسان الصاعد لذاته وفوقه واجتماع كوره
والطبيعي كما في الانسان المتحرك ثم قال بعض الفاضل في الجواب المرضي سلان بالمعنى
احدهما مستند الى الطبيعة الاولى والثاني الاولى وان قال في سبيل واحد مستند اليهما سواء اتحدا
احدهما بالنوع كما في الكلام النوعي والحركة وكلا ما سيأتي على هذا القول فلا يرد عليه
ما ذكره البعض قوله ولا يجوز ايضا اجتماع المتضادين قال البعض لا نعلم ان المتضادين
اذا اتحدا بجزء ذاته يكون مستندا الى امر فلا يلزم اتصاف الجسم بالضدين لو كان
المحلين وشتان الاشتباه اشتراك لفظ الذات في المعنى المذكور ههنا وفي
ما يكون صفة الذات مثل ان بارادته شتان وغيره مما وجد في كلامهم المحشي وكان الحامل
من ان اريد بالميل نفس الداخل اجتماع المتضادين على وجه يكون حد الميل القسري
كما فوق الجهتي الميل الطبيعي قال البعض لا فاضل فرحت لان البدء العلو قاصد
نوعه الميل الهابط فرجع الروح مع سلامة اليمين والشمال عند ما يفوتنا الا اعوجاج
قوله ولا تصور مساك معاوق اصلا قال البعض له فاضل عدم تصور المعاوق الداخلي
بمعنى الطباع غير مسلم واما المسلم عدم تصور بمعنى الطبيعة لانا نحن اصفانا نشتا
واصفانا ما عاوقه واما اصفانا نشتا وارادتنا ما عاوقة فجاز بلا شبهة ولكن
ان ارادتنا بجذبان تحدوه لوكة وبطوءا ولا تصعد وهو هنا في اقل من ما نفعل ما عاوقه
ان لوكة الطبيعة لا تستدل بها على امتناع المعاوق الخارجي بعينه بل تستدل بها على ان المعاوق
منعه لوكة القسرية هذا قوله ودون لوكة الصعود قال البعض له فاضل ان الرد الى الفوق
الصرف ما لم يوافق الطبيعة كما في الجو المرمي الى استلزام اسباع المعاوق والواقع
قوله وانا لم يكن لان المعنى له وخلاصته حمل الزمان بازاء المعاوق كما مر
فلا يرد ما ذكره وكذا البعض من ان سرعة جارية لوكة الطبيعة فلا تستدل بلوكة الطبيعة

العاوه الخارج بسبب ولد لك كان للجان . قال له سركه واما ولد ذكر لو كان
الموجب لاختلاف حركتي الجنين مختلفا في المثل العاوه وسوم حولها ان يكون سوء الطبيعة
كما قال الامام او اختلاف الجنين قوله واجيب بانه روى عن ابي حنيفة
بعض له قال الاحسن ان قال ا ه قوله وبعض الاعمار انما تحل الاعزابا ابان حكم
من احكام الاستمتاع وعلى انه معطوف على اسقط على المعزل قوله والظل قال
وكذا البعض لانه لا يذكر الظل استقلالا لانه خلاف العنوان بالاجماع قوله
ه كذا لا قال او ما عند الحل قال وكذا البعض فتحت بجواز ان يحمل بواحد
بجواز ه وما ثبت بحكم الاجتماع يحتمل تغير حاله قوله وزوجة فلا سبيل الاخرة
على مراته هو بتمامه والاصل عند النار قوله بلا اجر قال وكذا البعض يسقط
ورد العوض ربما يوجب في الضعف واما العنوان العوض فيجوز ان يكون وجود
العوض عنه لانه ولو سلم فيجوز ان يكون شرط الحدوث لا الوجود كما بالنار
فانه شرط وجوده الخ ان في الابتداء لا البقاء قوله ولكن لزم بكاء عنه بانه لو كان
جبانا . قال وكذا البعض اما اذا ه قول محمد لزم ان يكون جسم العنوان قائما العنوان
للاظهار فرواه الجسم الحامل ظهورا عنه اذا ه واما لكل كامه اولا وعلى الباقي
اذا بلغ من رؤية اعضاء الجسم لاشتغال الحس بسبب العنوان عنه وهذا كما في
فه والاحسن في البيان ان يقال اما على العنوان اعضاء البدن فلانا ان يحرم
واحد منهم الحاضر او سقوط البدن اما الخارج فخرج قوله هذا والظل العنوان
في البدن وانه معه غالبا، الحلقة ولا لكل نرى عنوانه في الظل فلا يلزم ما ذكر
قوله لكن الدوران وجدا عند الاستظلال واجيب عنه بان الشواء
بعض اجزاء الحيوان سما العنوان الاذعان الثابت بعد يلزم ان يكون العوض
معللا لتموج الهواء على ما هو مختار كثير من المسائل العلة يستعان فيها

فيها بالطرق العاب فلا يلزم محذور على الفرض كونه معلوما قوله على ان يحمل الدوران
بها تم قال له سركانهم جعلوا سبب الصوت التموج الحاصل من القرع او الصع لا الذي
يتموج اعني قوله لانا نقول ادراك البعد له . قال المحشي البعض كتبه . ولقائل ان يمنع ان كل
سبب ادراكي للبعد المذكور وهي هذا لزم من بطلان ا ه ما قدمنا لا فوسلنا لكن لا برهان
على ان سبب ادراك البعد الصوت لو كان سواه لكان ادرك بعد الصوت الا بالاذان
الذي هو الصوت فانها غير بينة بذاتها لا بد لها من برهان سنذاوله اعتراض يوهم
وقف وسول العوام الى العاج ح وجواب انا البرهان كما وسلمنا بذكوره الخ قوله
فهم الخوصه واعلم ان الشيخ في مباحث الاخلاط من القانون جعل ما على الخوصة لوان
وفي موضع آخر البرهان قوله اي العنوان الف . واعترض طاوس لا بان قال
ان الكلام ليف ا ه وسواء اقر لها على موضوعها بان نزل به فقد تغير
فساد ت فرق لك قال الموضوع فتامل الكشف حتى تنهى الامر الما ولقائل ان
يمنع كما ذكره وهذا الخوصه لم يكن بمنضف بالقابل نزعه وانما ناخان قال ان الملكي
شدة في كار فسادا فتدون بينها اختلاف نوع على صنف فاعرفهم فكشف يصح ان قال
ان الكشف القائم الوجه بالشخص بان يكون حالا او مكانا وان الكشف القائم
الواحد بالنوع يكون حالا بالعاس الما وهو ملكي بالعاس الما آخر واجيب عن الاخر
بان الصنف لاختلاف نوعا سوا الشدة والضعف حصولا الكلي في جزئياته وصدقه عليها
اعني ما هو مسلم من الشكك لانا في سوق لاثبات الموضوع بها والمحال منها هو
الاول قال بعض محققي الفاضل ان ارادة الشارح بهذا الوجه يكون معنى الحاصل
ان صنف الاصول وان ارادة المعترض بقوله دليل على عدم الاختلاف الصور
الا في بعض العوارض واعلم ان المراد بالاحكام ان الانزول وعسر زواله وان المراد
من اختصاص هذه الكتابة بنفس الحوانة فقط او مع البناء بنية الجمال الثاني

عليه الاعتراض بوجه ما في المجولة وتجاب بان من الامور في المجولة
من حيث الاعراض قوله ما عنى زواله والمراد من الزوال حال الملاحظة لا الزوال
مطلقا عند النسيان قوله خرج الادراك والعالم بعرض لزوال بما ذكر العقائد
نعم هذا الشق للظهور الفساد المذكور وكفاية الحد قوله لم يسلم بان علم الله قائم
بعض ذاته تعالى الله عن ذلك علما كليا في العلم بالمعدومات والواجبات وبعضها
تارة جملة بعضها تفصيلا قوله يستلزم الكل جميع المعلومات بل يستلزم انحصار الشخص كغيره
اذ لا تتساوى مقولا واحدا قوله لذلك مانع قال بعض لو فاضل فاضل اخر ممكن
المحض فنقول ان عدم المانع في نفس الامر وعدمه عندك لا يفيد الا الجواز لا الوجوب
قوله فلو تعلق علم واحد بمتعلقين قال البعض قد يمنع لان المستلزم لاجماع
النقيضين هو تعلق واحد قائم به التعلق الواحد فيطالب بستلزم عدم علم
واحد مطلقا معلومين لجواز ان يتعلق بمتعلقين وان اراد مطلق التعلق فلزوم
اجتماع النقيضين مطلقا محل كلام لاستقلال قوله والا لجاز انفكاك الشيء عما
هو من شيوخ المواضع انما يلزم ما ذكرتم لو اجاز كم انفكاك بين العلم بالسواد والعلم
بالبياض مطلقا وسوم لو لم نجد ان سوادا نخالفا علما بعلمين جاز له انفكاك
بين العلم بهما ولو اعلما بعلم واحد فلا يصور وكذا الانفكاك قال بعض الفاضل
ان اراد به التعلق الواحد فلا يجدي نفعا وان اراد به عدم فلا يلزم جواز انفكاك
الشيء عن نفسه قوله اذ لا يلزم منه وكذا المحال قال وكذا البعض قد يمنع لزوم
لزوم المحال المعين لاستلزام لجواز جواز ان يستلزم محالا آخر وان لم يعلم
واللازم هو الجوز لا الجواز في نفس الامر قوله ومن ثم فاذا قلنا يتوهم قال
وكذا البعض والذي يساق ان رجع لما ذكر من جبان المعتزلة مرجوح في الغاية
طرفي لا فائدة سوى العلم لان المضاف هو طرف له فائدة قوله وهو الشاهد

واما ما قال قال وكذا البعض الجواب عن الاول هو ان قوله ان رجع معنى
على الاستواء والمقصود منه ذكر وجه الضبط لا بيان تمام المرجح بما المعين
وامّا عن الثاني فهو ان الاكتفاء من الاستدلال في بعض الاصطلاح وامّا عن الثالث
فهو ان المراد بالسهولة ان يحصل دون الحركة بيسر نوع من الاجتماع بالسهولة
في الغور وامّا عن الرابع فهو ان المراد بالبعض ما يحذر اكثم عن مثل البعض
بالجزء المضاف الى الكثرة وامّا عن الخامس فالعلم عضوة نظر والكلام
فيه وامّا عن الخامس فهو ان الوسط وان احتاج الى الكر والمشاهدة الان
السوداء فيها على الوسط الاصل لا يجتمع كثيرا ما لم يجتمع الا الى الوسط
وقد صرح بهذا في سواد الهوامش قوله فاما ان يحتاج الى واسطة علة قال وكذا
البعض ان اراد بالواسطة العلة فلا يحتاج الا بالحجة وبالحجة لا يحتاج الا بالعلة
يخرج عن التقسيم الوسط والمتوسط لا يحتاج الا الى الكر والمشاهدة
وان اراد بالواسطة ما يحتاج الى الحس الخفي وان اراد بها ما يعم المجامع وغيره فيحتاج
الوسيط المتوسط والمتوسط الى المتوسط وان بالواسطة العلة
فلا يحتاج الحجة وباطنه ما سواه فلا يلزم ان يمسك شيئان وضع وكذا يخرج
الوسط عما اذا حاجة وبرغبة المتوسط وان اراد عكس المذكور فنمنع بانا لا نسلم
بلزوم ان يخرج المتوسط والمتوسط عما اذا حاجة وبرغبة في الوسط هذا والظاهر
ان رد الشق الثالث كالتقرير بكتبه وان الحس الوسط كاف لم يحتج الى الكر
به المخفي وان المشكك بمنع بشهرة المراد قوله لكن المذكور في المتن
لن واخر صوا عليه بان معنى كون ماهية العلة موجبة لماهية المعلول ان العلة موجبة
الخارجي لمسلم وجود المعلول في الخارج لان الايجاب ماهية المعلول من حواشي
وجود الخارجي لماهية العلة هذا وقد اشار الله المحشي اوليا الكتاب قوله قال

معروضات العلوم قال بعض المحققين معروض العلم وان لم يكن ملزوما للمعلول
لكنه لازم له وقد يرجع العلم باللازم الى العلم الملزوم وكونه عارضا للمعلول بمعنى
العلم به قوله لبعض الناظرة بالنظر قال بعض المحققين كان بين هذا الخبر نظرا الى ان
المرتبة الاولى المشعور بالاستعداد المحض وبين المرتبة الثانية النفس بالعلم الحاصل
والاستعداد النفس لملكة الاكتساب بالنظر بينهما مراتب اولى من العلم بالحاصل
الذى هو شرط لكمال العلم الزائد جدا لكل المرتبة عبارة عنه اقول لك ان العلوم
هذه المراتب بالغيب لان العلوم الكلية يدل عليه جميع كلامهم مواضع عديدة قد مكرة
الاحكام بالجزئيات قبل حصول العلوم الكلية مع ان الاستعداد المحض لا يلزم
ان يزيد على المراتب على تقدير اشتراط حصول الملكات في العقل بعد
كما وكون صاحب الملكة حتى قال ولذا اعترت المعصومين او زهد عنها وهو قادر
على استحضارها في هذه المرتبة لم يكن عبثيا بالعقل لم يحضر مراتب الى النظر الاول
اللهم اجعلنا من المتقين ولا تجعلنا من الجاهلين منها صاحب العلوم لا يعرفون
بين مراتبها ويحسبون انهم يحسنون صنعا ولا يطلعون لمعانيها فافهم بالعصوم يعترف
ومن يحرم الجود يعترف قوله لو عقلا بالمعنى الاول اعم من العلم اما صحيح لما
قال بعض المحققين لو حاضر وجوده في نفسه الجود لا سيما ان الاعتماد وقال
في المشهور للاحد اكان خارجيا ما لحضوره الذهن بصورة او بعدها مطلقا او غير
مطلقا ثم الاخبار في تعريف العلم قال بعض الاعلام انهم الا ان يكتفي بالتعريف
من وجه قال بعض المحققين لا وجه لهذا التعريف لان العلوم مزدوجة ان العلوم مزدوجة ثابت على كل
تصور فلا وجه لتعريف التناكس على ان كل الحكم هذا والتناكس المتزوج اما مومن
العلم بالمعنى المذكور بين الاعتماد ون في كمال العلوم على العلوم مطلقا سواء كان
مزدوجة كما في علوم الاعتبار او مطلقا كما في علوم العلم والتناكس العلوم الثابتة على كل تصور

اما سوى العلم والاعتماد المشهور قوله ولا يجوز ان يكون علما ان كذلك
وحدانيا فانا لا نعدل سوت المحمول لموضوعه او اصافته في نفس الامر قوله وجعل
العلم مطلقا فضلا لحث وتذكرة مشعرا بالمعاصي ان مراده من التصديق الاذعاني حصول
بالنفس لا على انه اثر له والاعتراض ان العقل ليس بفعل ولذا النظر على اكثر الكتب
الا ترى ان الواجب انما ثبت كونه عقلا انتفوا على ان وكر اليه وهو كما امتناع فضلا
ان على واحد مشهور فيما بينهم وقد على الحق لفضل على سواه في مواضع كثيرة قوله والاعتراض
ان ذكر الوجوب بعد ان علم فائدة لما قال بعض الاعلام انه ظهر انه ان قوله المحق المعتبر
هو المذهب لا قوله الذى اختاره الامام الرازى وسوان وجب العلم بالمعلوم
العلم بالنسبة بالاسناد اما اليه قوله وسنذكر الاقسام في الاخبار لان المخبر ان يفعل بغير
الوسط وان يتركه ويمكن ان يحمل كلام المص على الوجوب العادى هذا وانظر ان وجه
المص مذهب المعتزلة لان مذهبه قوله لان مذهبه قوله فانظروا والعجب مذهب المعتزلة
كما مر في الالهيات وكون مختار مذهب الامام موقوف على تفسير النظر فان فسر
بما يكون صلاة العبد فلا يختار وكذا ان فسر بما يكون صلاة له صلوات مذهب وكذا لو لم
قال بعض المحققين ثم ان تحتمل ان يكون مختار مذهب الامام وان كون مذهبه مذهب الحكم
عدم قوله بالايجاب بالذات وهو مردود بان وقوع اجماع المتقدمين قال بعض
الاعلام اقول ما كون المختار اشتراط الجهل المركب ان النظر غير مشروط بطلب
متعين فلا يكون ان مغايرة معتدا حاصلة عند الجهل مطلقا غاية ما في الباب ان المطلوب
لا يحصل ذاتا قال بعض المحققين فاضل ان الكلام النظر بطريق تضمن اشتراط الجهل وهو
ان يقطع النظر المط ويتسلل منه الى المبادى ومنها الى المط هذا والعجب كيف ان
يخرج قوله وحصول العلم عن العجب واجيب الذى هو مبنى هذا المنع من ظاهره وكيف
ان يستدل على اشتراط عدم العلم هنا بالعجز بما ذكرنا اشتراط عدم الجهل المركب

من كونه عارضا عن النظر وآخر بان النظر اذا كان لطلب نفس العلم لم يكن الا
عاما فلا يمكن هذا النظر فلا يمكن الاشتراط المذكور كما توهم قوله واما اذا كان
ادراك المطلوب دون رتبة اليقين. قال بعض محققي العصر اما اذا علم المطلوب
فظاهر انه لا يمكن ان ينظر لطلب النظر لوجوب الشروع اعني عدم الفائدة ولعدم حصول الشوق
لعدم حاصل النظر اليقين وقوله اذا علم المطلوب بكنهه فظاهر انه لا يمكن ان ينظر طلبا لبعض
وجوه حصول المطلوب اذ لا يمكن وكذا ان ادراك النظر اليقين ادراك الظنون
وزوال اليقين غير متصور لاستحالة انقلاب العلم اليقيني عارضا على النظر
قوله اما نظيره وكذا لا يخفى ورود هذا الوجه الاصح عند الفاضل
واما اذا اطلق النظر على النظر على الوجه المخصوص المذكور سابقا فلعدم ورود هذا
الوجه عليه اقول فالجواب ان قال ان لا يكون النظر مقارنا للجزم لان
النظر الذي قد يكون مقارنا للظن والنظر الذي ليس في شيء منهما
قال بعض محققي لا يخفى على المتأمل ان ما يتشبث به في ان المتبادر الجزم
الجزم سواء كان الجزم طارقا كما مثلا فيقول الوجه الاول قوله وما يلزم
ان يكون على صورة ليكون الذكر غير لازم وآخر يتبادر منها ما لا يشترط فيه قال
قوله وما ذكر من كونه آثما الخ قال بعض محققي لا يخفى ان النظر قد يصح ويفيد
فيلزم العلم والجهل وتحقق ان اصحابنا المعتزلة انما نظروا فيما يلزم السعي فلا يلزم ان
يكون تميز العلم عن الجهل والصحيح عن الفاسد بالقرون كذلك كما لا يخفى قوله
واخره يجوز ان عمرو يعلم ان الكامل علم او جهل بالقرون قوله فلم اجاب
اتباع الموقوف الخ قال بعض محققي هذا الاشكال انما يلزم ويرد لو كان الترك
مطلقا ولا يخفى ان يقول جواز قال الشيء انما يوجب ولم يجز تركه وفي ما نحن فيه
حين ترك لا بد ان يجب الواجب مطلقا فيلزم الحكم باتباع الموقوف عليه

كان ينبغي ان لا يخفى ان ما ذكره بعض لا يخفى ان استدلال
سلم لا يستلزم ان الحال ما ذكره بعض كما لا يخفى

٢٧
٢٨

في حال عدم الموقوف عليه سدا ولا يمكن ان يكون اتباع الموقوف مع ان
الموقوف عليه ليس صحيحا ولا محالة وآما ترك الموقوف عليه بعد وجوبه عليه
فيوجب ترك الموقوف وسائر الواجبات بعد وجوبها وهذا لا يستلزم شناعة.
في جانب الموضع قال قوله ولا شناعة ان يقولوا لم لا يجوز ان اتباع الموقوف
عليه لم يجب ولا يلزم تقدم شيء على ما ان اتباع الموقوف عليه
او يكون الاتباع بعض اجزاء الموضوع من جانب الآخر قوله وهو جائز
عندنا. قال بعض محققي فاضل وقد اجيب بان حصول الموقوف بدون حصول
الموقوف عليه مستحيل بداهة ولا نزاع للاشاعرة في عدم جواز التكليف بالممتنع
بداهة وفيه بحث لان المعروف بين النظار ليست عبارة عن محل النزاع
واجيب ايضا بان التكليف بالمستحيل وان جاز عند الاشاعرة عزوا وقوعه بشيء
الا سمعا وفيه بحث لان الكلام انما هو في الواجب العقلي الذي هو
واجب عقلا ووجود عدم الوقوع لا ينفي انما الوجوب بحكم العقل قوله واجب
عندنا بناء على الاستدلال كما هو مفهوم الناظم لك. قال بعض محققي فاضل وفيه بحث
لا يخفى انما كون الاستدلال في الاسوار من الشرعي انما هو قوله واما قوله
ان الشرط فراجع الى الاستلزام كما ذكر في المطولات مثل كلما كان انسانا كان حيوانا وكلما
كان حيوانا كان جسما وكلما كان جسما كان متحيزا او الاشمال كما ذكر في المعاني والكتاب
مثل كلما كان انسانا كان حيوانا وكلما كان حيوانا كان جسما وكلما كان جسما كان متحيزا
قوله فان صحة المعارضة المطلوبة غير موجودة. قال بعض محققي فاضل لقائل
ان يقول لو صح هذا الدليل لزم ان لا يصح معارضة العموم الكلية لجواز المعارضة
في الخارج وان لم يكن ذلك المعارض بفعلا لعدم الوجود ولكن ورد ان العموم الكلية
لا تعارض الا ما يوجد هذا وهذا صحيح ان كان المعارض في الزمن موجودا في الخارج

وقد عرفت ان ذلك مما سبق او بطلان منع المقدمة. قال بعض الافاضل بطلان
منع المقدمة لا يقتضي اصلا الترجيح فيمكن تصحيح المعارضة المطلوبة بالنسبة الى الاثبات
وان اثبتناه لكن لما اخذ الشارح بعين تلك الصحة في اثناء التقرير ورد النقض
قوله وهذا كلام منه يؤذن الخ. قال بعض الافاضل وانما قال يؤذن ولم يقل
يدل لاحتمال ان يراد بالتقرير المعنى الاخص قوله لان يراد بالتقرير الخ
هذا او يؤذن هذا التحقيق لسقطة الخ لان المبادر منه الاشارة الى المجهول وما قررناه
هذا مع نفع المعتزلة. قال بعض الافاضل اذا لم يشترط الموافقة عدم المنافي فانهم
انما قيدوا الشرط بعدم العدوان واما خارجا فلا اشكال هنا بل ان المعدوم الذي
لا يكلف الا به وهو ما يمكن تعلق العدوان به الا ان يتعلق بالفعل فمن كلف بغير هذا
المعدوم ولم يعمل به فهو عارض وبهذا اظهر ضعف ابطن قوله لا يقال
ان استحق باختيار السؤال قال بعض الموافق كون الشيء معدوما الذي هو
شرط التكليف ان يكون ويكون الشيء متعلقا للعدوان او يكون مخرجا متعلقا بها
فالمعدوم قبل التعلق وان لم يكن معدوما لكن لو كان التعليق فرع متعلقا
في تحقق العصيان قوله فيما ان يكون ارادوا بالاتيان الفعل الى اخذ الشرط
على معنى العدوان قوله واعلم ان الكلام في بيان المعنى مرفوع. قال بعض الافاضل
الا احسن ان يجعل الكلام مشغولا وغيره الفعل بالنسبة الى العدوان لان الكلام في
العدوان وتجدد الفعل ويوقعها متعلقة على الفرض وعن تكلف العطف على المحذوف
والعطف على الغير المتعدد بل غير الفعل هذا والعطف على المحذوف ذكر لمنع
غير الا كان قوله تلك مثلا كل عدد الواحد. قال بعض الفضلاء كل مثال
العدد الحاصل المخصوص كان قد خرج بالنسبة الى التي الفعل من العدد المذكور مثلا
الزوج بالنسبة الى الفرد وان لم يكن نقل بالنسبة الى التي الشهوات اللذات

كالمجيب في ضرب بشروب بخوف قوله الا ان نقول انه يوجب الوجود
قال بعض الفضلاء قلت لا يصح تعريف الالم بها لان صدقها ما يساوي عدم
صدق الاخر قلت معنى التعريف ان الالم ادراك موجود للفعل الا انها ادراك
ومنافاتها قد تكون وعقلي مع هذا علاق النفس الى المعنى ولو نشرح وهو جعل بعض
الفضلاء الالم حالة حاصلة عند الادراك والنيل لا نفس الادراك في تكون التعريف
تعريفا باللازم الغير المحمول ثم كتب ما يجوز ويشعر وهو صحيح الكلام على هذا
لا ما هو المحمد او لو عقلي مع قوله وقد يكون شعورا بجليها منع الاعتماد
قال بعض الفضلاء ان منع الامور قد يحصل بدون شعور بكليهما ما وجد ما بها
هذا او التطار ان محل الفعل الا انه على الشعور بالحصول الشهوات والتعمد بها
وان كان باختيارها البعث او عوارضها قال بعض الفضلاء في هذا الا
بحث اذ لو كان كذلك لما تفاوت حصول اللذات واللازم في البطلان
كان ما في الحال جال حصول النار يلتذ دون ما الملتذ بحال العد حالا اخر دون غيرها
غاية الظهور هذا ويمكن ان يقال الملتذ بحصول الامتيازات بكليهما ومقارنة شعوره
الا حصولها ولو كان تفاوت اللذات قوله الحكم الثاني صحيح دون الاول قال بعض
الافاضل الحكم الثاني ايضا غير صحيح فان الخط المستقيم موجود في السطح الغير المستوي
فان محيط الاسطوانة وكذا الخط الكروي ايضا غير مستو موجود فيها فالمستقيم هذا وهو محصور
هذا الخط ان شاء الاسطوانة في كون منطبقا على الخط الكائن الكروي
قوله وعلى هذا ترتيب هيئات الخ لان الالم الا يكون. قال بعض الافاضل في الاسطوانة
السطح المستوي بعد الانفصال وانقطاع الاجزاء والسطح الاول سحنا اسم فيقدم
السطح الاول فعلى ان الاستدارة من السطح المستدير وكذا في استدارة السطح الكروي
قوله الالوان الاسود والابيض لا تساويان. قال بعض الفضلاء

ان حصول المراد ان عدم لعناد سنن الموضوعين اعني الطعم لستلزم عدم لعناد
عارضها لا ان عدم لعناد الموضوعين مطلقا لستلزم عدد لعناد العارض
آما لا لستلزام اخذ مدلول العنوان فلان كون الخط مسدودا اخذ وقف وستناف وقف
آو لستلزم كون البطيخ الواو على الخط المشتمل وقف وخط المسدود شروقف او لستلزم
سنداً وكلام المحشي مبني على ما سبق في جواب شك الامام فراجع الاسود والاسفاد
وصفان عارضان يجوز زوال كل منهما الا الآخر قوله (اعني اللون) آخر
عليه بانه اذا كان احد جزئي الحقيقة الكتابة المجموعة بالكتابة المنابها وآجيب
بان مبنى وكد على ان اللون من خواص السطوح لا خارج عن كون الكتابة محسوسة وكونها
مجموعة بالكم والمراد بالكتابة المحسوسة المنابها الكتابة المجموعة المتقسم ما سوى منها اعني
ما لا يكون مجتمعا بالكم قوله فجاز وقوف وجوبا في نحو قول قال وكد البيضاوي قال قلت
لا يكاد ان وجوب الطبيخ عن وقف غير وجوبا في نحو قوله آز فلا يلزم تقدم وجوب
الطبيخ على بعض وجوب الطبيخ على وجوب آز لما مر في الاول والكلام في نحو
وجوب الاخذ على نفسه قلت لعل نعتبر الوجوب بحسب طبيعته لا بحسب افراده فلا مر
ويحتمل ان يكون مراد المحشي جوابا عن الوجه الثاني فقط لزوم نحو وقوف الشيء
على نفسه قوله قلت ان الكلام في وقوف وجوب الطبيخ الجنسية قال الكمي
البيضاوي وكان يحتمد ان يكتب بتبدل الكلام الى طبيعة نوع الاتفاق لكي لا يكون
من نوع الاتفاق وان اسم اتفاق موهم هذا لكن لجوازان يكون في خبا
طوى المحشي المناقشة وآجاب بالحكم ما وده الاشكال قوله وما وكر من البيان الخ نحو
لا قال وكد البيضاوي لعل ان يقال لما كانت مراتب الاعداد متربة ترتب لا محالة
المعتبرة بالنسبة اليها وهذا القدر يكفي في غرضه نظيا قوله ان نحيا متكاتفة
على برهان التطبيق وهو على ما زاده كد البيضاوي لعل ان نعتبر لا محالة في العاشر
لزوم بالنسبة الى الموجود لست المتربة كر تبا الواو ويمكن ان نعتبر لزوم بالنسبة الى لا محالة

الى لزوم والى اضافة لزوم اضافة واضافة اضافة لزوم اضافة وعلى هذا لا لزوم
بين لعناد موجود ولا يلزم ترتب بين لزوم اضافة ست قول الشارح اما مر
بالنسبة الى الكل من الوجوه لست اضافة معناه ان من جملتها الوجوه لست المترتبة
او لزوم اضافة قوله وان الواو سو حصول الجسم لزوم قال وكد البيضاوي الا ان
قال حصول الواو غير مستدل عليه بل الواو الوقوف واعلم ان اولوية الحصول في الواو
وكونه مرجوا ان مستدم الموكونة ان انتفاء الواو وكذا اولوية الطبيخ الكفر
كونها الساكن الذي لا يحرك عطف قوله واما سنن الواو فقال الكمي
الا حسن قال قلت لعل الشارح منافاة الوجوه عن المعلول لا شبهة بوصف
المعلول عليها قلت الموقوف على الخصوصية ما الزمني وسو مستدم قال عليه فلكي قال
في الزمني كونه كما قلت لسن كل محرك قلت تصور حتى تم تركيب قوله قال كل نقطة
مزوجة في الجسم المستدير الخ قال في شرح المواقف وسهاهنا وسوان الواو
المستدير وكر وضعه فكون مبدؤها ومنتهاها وضاحصا كما ان مبدأ الواو
الكتبة ومنتهاها كذلك مخصوص ثم اذا فرض ان جسما كر على نقطة وان حتى تم دور
كان مبدؤها ومنتهاها واحدا بالذات مختلفا بالاعتبار الا ان مبدأ وكما ينتهي
في الاصطلاح مستدرك بحسب الفرض قوله قلت لان ما وكر من العناد لدكر
لا قال بعض الفاضل يمكن ان يجاب بوجه وكر سابقا من قبل سوالا شارة من وجه واوغما
لان وقت البداءة والمنتهى اذا لتقاوا باعتبار كونها مبداء ومنتهى يكونان مرجوين
الموجودين الذهنيين معا والذاتيان باعتبار سابقا ولاحقا وفيه بعد لان وكر
الشارح الوجه المطلق لا يدل على هذا القدر الوهمي الخالي يستعالم بزكر الشارح المحال
الا ان العناد والوهمي باعتبار الوصف اللازم قوله وبما وكرنا وجه الدلالة وكد علماء
ان العناد بين الموجودين محال يمكن ان سبب ما سنع عنها وسبب ما لتنافيا بالذات

السفاء بالوفق وقد جعلوا السفاء والنورة السابق ذكرهما خلا تسلم وتكون
سفاء من بالذاء وقد يكون سفاء من بالوفق وسكون السين لغتان فتح انا
ولو كانت الحصاة الجمرة قابلة لو كانت قابلة للاشتداد قال البعض
نوقف قبل اذ من شرط المواقف مع الملازمة صنوعه بجواز ان يكون وكيلا
بالاستقال من احد كالصور المساوية على قوة لان الاشد لا الاضعف وبالعكس
والاساس على الكسر ما لا تستقر في العامة ابرهانه ولا وجه لما مر نوزار
الصورة الجمرة قاله وكما البعض سنة الكلام انما تظهر العون الكاملة
في الهيئة الاول وانما العون الثانية في الهيئة الثانية كصورة المعدة فلا كور
الكوز عنها فالاول ظاهر عن انائه والمراد وسوء عدم الوكرة بالوابر مطلقا وانما
ما وكن بعضا لا عكس ان البيان انما هو في عدم وكر الهيئة في العون للجزء ظاهر في عدم
وكنها وكر الطبيعة العون النوعية والجنسية فان كان دلقا ما وكن وكذا البعض فالشيء
سعود ولا اعتبار بسهلا وان كان غزه ظاهر لبنا على ان التلازم كائن بين
الهيئة والعون الجنسية كذلك ثبت بين الهيئة والعون النوعية فيه بحث لانه
وان لم يستلزم ولكن المحاذاة شان انما ما بين تزلو الجسم عن المدار
وعن الاين والوضع ما سجيد بالعزون فيه ولا يخفى الابان حال
الاولية ان واحد ستر قاله مقابلة فاضل النقل بان ضحوكة لا يون
البيانية النوع انا واحدا من اول الوكر الى منتهاها ما يأتي بالعزون هذا
وانت خبير بان العول بتباين الاوانية النوع سيجا عند القائلين بالسيل المجرد
سالار لعله ولا يتم نظرا بالبارة الوكرة الكف التي هو ذكرنا في مراد الطالب
فيه وللبحث فيه وكل بعد قول قسل القلان مراد انا كان السيال النوع
انزله انا سقى بناء وجوط حاله الوكر لا بقاء شخصه ولا يكران وحد السيل

ان في حال بدل العون وقتها ما قيل من ان مراده سوال الهيئة
سوا الواحد بالشخص وانا المغزر سوصورها وسن بالهيئة شخصها كما لو زعم عدم
فاذا كانت الهيئة بالوجوده بالنسل بحصلة شخصه فانها
لا تحتاج في تحصلها فانها وفي شخصها الى العون
بل في تحصلها فقط كما تحتاج اليها عند صرح كلاف
في مباحث الوضع والكثرة فلا
تغفل بل تكفي به
منها الطريقة
على التمام